

Distr.: General  
23 June 2022  
Arabic  
Original: English

# الجمعية العامة مجلس الأمن



مجلس الأمن  
السنة السابعة والسبعون

الجمعية العامة  
الدورة السادسة والسبعون  
البند 70 (أ) من جدول الأعمال  
تعزيز حقوق الطفل وحمايتها: تعزيز حقوق الطفل وحمايتها

## الأطفال والنزاع المسلح

### تقرير الأمين العام

#### أولا - مقدمة

1 - هذا التقرير المعدّ عقب مشاورات، والذي يغطي الفترة من كانون الثاني/يناير إلى كانون الأول/ديسمبر 2021، يُقدّم عملاً بقرار مجلس الأمن 2427 (2018). ويعرض التقرير الاتجاهات السائدة فيما يتعلق بأثر النزاع المسلح على الأطفال ومعلومات عن الانتهاكات المرتكبة، وفق ما طلبه المجلس في قراره 1612 (2005) والقرارات اللاحقة<sup>(1)</sup>. وحيثما أمكن، تُنسب الانتهاكات إلى الأطراف في النزاعات، وتتضمن مرفقات هذا التقرير قائمة بالأطراف الضالعة في ارتكاب انتهاكات ضد الأطفال، وهذه الانتهاكات هي تجنيد الأطفال واستخدامهم، وقتل الأطفال وتشويههم، واغتصاب الأطفال وممارسة غير ذلك من أشكال العنف الجنسي ضدهم، وتنفيذ الاعتداءات على المدارس والمستشفيات والأفراد المشمولين بالحماية ممن لهم صلة بالمدارس و/أو المستشفيات<sup>(2)</sup>، واختطاف الأطفال.

(1) انظر أيضا تقارير الأمين العام ذات الصلة عن الأطفال والنزاع المسلح في حالات بلدان بعينها، وبالأخص في حالات كولومبيا (S/2021/1022)، وجمهورية أفريقيا الوسطى (S/2021/882)، واليمن (S/2021/761)، وأفغانستان (S/2021/662)، والجمهورية العربية السورية (S/2021/398)، وتقرير الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح المقدم إلى مجلس حقوق الإنسان (A/HRC/49/58).

(2) لأغراض هذا التقرير، يُراد بعبارة "الأشخاص المحميون ممن لهم صلة بالمدارس و/أو المستشفيات" المستعملة في قرارات مجلس الأمن 1998 (2011) و 2143 (2014) و 2427 (2018)، وكذلك في بياني رئيس مجلس الأمن المؤرخين 17 حزيران/يونيه



2 - وقامت الأمم المتحدة بتمحيص المعلومات الواردة في هذا التقرير للتحقق من دقتها. أما الحالات التي لم يتم فيها التحقق من المعلومات، فيرد معها ما يفيد ذلك. وفي الحالات التي ارتُكبت فيها حوادث في وقت سابق ولكن لم يتم التحقق منها إلا في عام 2021، تُشفع هذه المعلومات بما يبين أنها تتعلق بحدوث تم التحقق منه في وقت لاحق. ولا تغطي المعلومات الانتهاكات المرتكبة ضد الأطفال بكامل نطاقها، وذلك لأن التحقق من المعلومات يتوقف على عدة عوامل، منها إمكانية الوصول إلى الأماكن. ويعرض التقرير اتجاهات الانتهاكات وأنماطها، وما جرى من تفاعلات مع الأطراف المسؤولة عن الانتهاكات على نحو يمكن أن يؤدي إلى تغيير السلوك، بما في ذلك تعزيز المساءلة وإدراج أحكام حماية الطفل في عمليات السلام. ويشار في التقرير إلى أن حالات الاعتداء أو التهديد بالاعتداء على قادة المجتمعات المحلية والمجتمع المدني، وعلى المدافعين عن حقوق الإنسان، وعلى مراقبي الانتهاكات المرتكبة ضد الأطفال، مدعاة للقلق وعبء على قدرات الرصد.

3 - وعملا بقرار مجلس الأمن 1612 (2005)، اتبعت ممثلي الخاصة المعنية بالأطفال والنزاع المسلح نهجا واقعيا يهدف إلى كفالة حماية الأطفال على نطاق واسع وبصورة فعالة. بيد أن الإشارة إلى حالة بعينها لا تشكل حكما قانونيا على الحالة، كما أن الإشارة إلى طرف من غير الدول لا تغير من مركزه القانوني. وبناء على ذلك، يؤثّق التقرير حالات بلغت فيها الأفعال التي يبدو أنها تشكل انتهاكات للقواعد والمعايير الدولية درجة من الخطورة تستوجب اهتماما دوليا، بالنظر إلى تأثيرها على الأطفال. وتوجّه ممثلي الخاصة انتباه الحكومات إلى هذه الحالات، إذ هي من يتحمل المسؤولية الرئيسية عن حماية الأطفال، وذلك بقصد تشجيعها على اتخاذ تدابير تصحيحية. ويسلط الضوء على الحالات التي اتخذت فيها الأطراف المدرجة في التقرير تدابير كان لها تأثير إيجابي على الأطفال، أو الحالات التي تتطوي على تصرفات تدعو إلى القلق. واستنادا إلى التفاعلات المكثفة مع الأطراف، تفرّق المرفقات بين الأطراف المذكورة في التقرير التي وضعت تدابير لتحسين حماية الأطفال أثناء الفترة المشمولة بالتقرير، والأخرى التي لم تقم بذلك.

## ثانيا - حالة الأطفال والنزاع المسلح

### ألف - لمحة عامة عن الاتجاهات والتحديات

4 - في عام 2021، تعرّض الأطفال في النزاعات المسلحة إلى عدد كبير من الانتهاكات الجسيمة. فقد تحقّقت الأمم المتحدة من وقوع 23 982 انتهاكا جسيماً، منها 22 645 انتهاكا ارتُكبت في عام 2021، و 1 337 انتهاكا ارتُكبت في وقت أسبق ولكن لم يتم التحقق منه إلا في عام 2021. وتضرّر من الانتهاكات 19 165 طفلا (13 633 فتى و 5 242 فتاة) 290 طفلا غير معروفين النوع) في 21 حالة وترتيب واحد للرصد الإقليمي. وتمثّلت الانتهاكات الأكثر عددا في قتل (2 515) وتشويه (5 555) 8 070 طفلا، يليها تجنيد واستخدام 6 310 أطفال، و 3 945 حادثة منع وصول مساعدات إنسانية<sup>(3)</sup>. وجرى احتجاز أطفال

2013 (S/PRST/2013/8) و 31 تشرين الأول/أكتوبر 2017 (S/PRST/2017/21)، المدرّسون والأطباء، وغير ذلك من العاملين في مجال التعليم، والطلاب والمرضى.

(3) تُعرض المعلومات المتعلقة بمنع وصول المساعدات الإنسانية إلى الأطفال عملا بقرار مجلس الأمن 1612 (2005)، وتُنشع في ذلك المبادئ التوجيهية لآلية الرصد والإبلاغ بشأن الأطفال والنزاعات المسلحة. والمعلومات المقدّمة في هذا التقرير لا تعطي بالضرورة صورة شاملة عن الحالة الكاملة لإمكانات إيصال المساعدات الإنسانية في البلدان المعنية.

بسبب ارتباطهم الفعلي أو المزعوم بجماعات مسلحة (2 864)، بما في ذلك جماعات صنّفتها الأمم المتحدة على أنها إرهابية، أو لدواعي الأمن القومي.

5 - وأحرزت ممثلتي الخاصة وفرق العمل القطرية تقدّما في التفاعل مع الأطراف في عدد من البلدان، ومن بينها الجمهورية العربية السورية وجنوب السودان والسودان والصومال والفلبين ومالي ونيجيريا واليمن، لحماية الأطفال. وأسفر التفاعل مع الأطراف في النزاعات عن تسريح 12 214 طفلا من صفوف الجماعات المسلحة والقوات المسلحة.

6 - وكان تصاعد النزاعات، وتضاعف أعداد الجهات الفاعلة المسلحة، واستخدام الألغام والأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع والمتفجرات من مخلفات الحرب والأسلحة المتفجرة في المناطق المأهولة بالسكان، وازدياد حدة الأزمات الإنسانية، وانتهاكات القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان كلها أمور أثّرت بشدة على حماية الأطفال. وتضرّر الأطفال من النزاعات العابرة للحدود والعنف القبلي، ولا سيما في منطقة الساحل الوسطى ومنطقة حوض بحيرة تشاد، في حين أدت الانقلابات وعمليات الاستيلاء على السلطة إلى تفاقم أوضاع الأطفال في أفغانستان وبوركينا فاسو والسودان ومالي وميانمار.

7 - وكانت الأعداد الأكبر للانتهاكات الجسيمة المتحقّقة منها في إسرائيل والأرض الفلسطينية المحتلة وأفغانستان وجمهورية الكونغو الديمقراطية والجمهورية العربية السورية والصومال واليمن. وازداد عدد حالات الاختطاف بأكثر من 20 في المائة، واستمرّ ازدياد حالات العنف الجنسي ضد الأطفال، حيث ازدادت بأكثر من 20 في المائة. وازداد عدد الهجمات على المدارس والمستشفيات بنسبة 5 في المائة في سياق إغلاق المدارس، والاستخدام العسكري للمدارس، وتجاهل حق الأطفال في التعليم والصحة، وقد تفاقم هذا الوضع بسبب جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19). وكانت الجماعات المسلحة غير التابعة للدول مسؤولة عن 55 في المائة من الانتهاكات، والقوات التابعة للدول عن 25 في المائة، وكانت بقية الانتهاكات ناجمة عن حالات تبادل إطلاق نار، أو عن استخدام الأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع والمتفجرات من مخلفات الحرب والألغام الأرضية، أو ارتكبا جناة مجهولون. ونتج أكثر من 25 في المائة من الإصابات بين الأطفال عن الأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع، والمتفجرات من مخلفات الحرب، والألغام الأرضية، وبلغ مجموع عدد الضحايا من الأطفال 2 257.

8 - وفي حين أن 70 في المائة من الأطفال المتضرّرين من الانتهاكات الجسيمة هم من الفتيان، فإن عدد الانتهاكات التي تضرّر منها الفتيان قد انخفض، في حين ازداد عدد الفتيات اللاتي وقعن ضحايا للقتل والتشويه، أو تعرّضن للاختطاف والعنف الجنسي، ولا سيما في حوض بحيرة تشاد. واستمرّ النقص الشديد في معدّلات الإبلاغ عن حالات العنف الجنسي، وذلك بسبب الوصم، والخوف من الانتقام، والأعراف الاجتماعية الضارة، وغياب الخدمات، والإفلات من العقاب، وعدم إمكانية وصول المساعدة الإنسانية، والشواغل المتعلقة بالسلامة (S/2022/272). وكان الأطفال ذوو الإعاقة والأطفال المشردون عرضة للخطر بشكل خاص.

## باء - التحديات وآفاق المستقبل

9 - قياساً إلى نسبة الإصابات في صفوف البالغين، تضرّر الأطفال بدرجة غير متناسبة من جراء المتفجرات من مخلفات الحرب، واستخدام الأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع والألغام، مع وجود زيادة مطّردة في عدد الأطفال الذين قتلوا أو شوّهوا بسبب هذه الأسلحة (زيادة بنسبة 9 في المائة مقارنةً بالتقرير السابق،

(A/75/873-S/2021/437). وتضرّر بشكل خاص من استخدام هذه الأسلحة ومن تأثيراتها كل من أفغانستان، والجمهورية العربية السورية، وجنوب السودان، والعراق، وكولومبيا، وميانمار، واليمن، وحوض بحيرة تشاد (المناطق في المتضررة من الجماعات المرتبطة ببيكو حرام والمنشقة عنها). ويجب إعطاء الأولوية للجهود الرامية إلى إزالة المتفجرات من مخلفات الحرب والأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع والألغام، وتوفير التوعية بالمخاطر بشكل مراعى لاحتياجات الطفل، وتعزيز المساعدة المقدمة للضحايا. وبالمثل، كان للهجمات العشوائية وغير المتناسبة التي تُستخدم فيها الأسلحة المتفجرة في المناطق المأهولة بالسكان أثر شديد على الأطفال، ويجب على أطراف النزاعات تجنب استخدام الأسلحة المتفجرة في المناطق المأهولة بالسكان.

10 - ولا يزال عدد الهجمات التي تتعرض لها المدارس في ازدياد، بما في ذلك الهجمات على الطلاب وعلى العاملين في مجال التعليم، فضلا عن الاستخدام العسكري للمدارس، مما يحرم الأطفال من حقهم في التعليم ويقلل من توافر الأماكن الآمنة والملائمة للأطفال، مما يقوض مستقبل الأطفال وإمكانية حصولهم على الخدمات الأساسية، فضلا عن جعل الأطفال أكثر عرضة لانتهاكات أخرى. ويتعرض الأطفال للاختطاف أو القتل أو التشويه، وللعنف الجنسي، وهم في المدرسة أو في طريقهم إليها. كما يستخدم بعض أطراف النزاعات المدارس كساحات للتجنيد. وبالإضافة إلى ذلك، ازداد اختطاف الفتيات بنسبة 41 في المائة. وتتضاءل فرص تعليم الفتيات بسبب الهجمات التي تستهدف مدارس البنات وبسبب حرمانهن من التعليم، ولا سيما في أفغانستان ومنطقة حوض بحيرة تشاد. وتؤثر هذه الهجمات أيضا على فرص الفتيات، المحدودة أصلا، في الحصول على التعليم في الأجل الطويل. وفي إسرائيل والأرض الفلسطينية المحتلة، وأفغانستان، وبوركينا فاسو، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، والصومال، والكاميرون، ومالي، كان للهجمات على المدارس آثار مدمرة على الأطفال. ودعا مجلس الأمن، في قراره 2601 (2021)، إلى اتخاذ تدابير لحماية المدارس والتخفيف من حدة الاستخدام العسكري للمدارس.

11 - وتسببت الجائحة في تفاقم مواطن الضعف التي كان الأطفال يعانون منها من قبل، بما في ذلك عن طريق إعاقة أعمال حقوقهم، وتقليص أنشطة حماية الطفل، والفضاءات الآمنة. وفي ظل الأثر الاجتماعي - الاقتصادي للجائحة، يتعرض الأطفال لانتهاكات جسيمة، ولخطر حدوث انتكاسة تبتدئ المكاسب التي تحققت مؤخرا على صعد حماية الطفل وحقوق الإنسان وأهداف التنمية المستدامة، وذلك من خلال تعريض الأطفال وأسرهم ومجتمعاتهم المحلية لمخاطر مجددة، بما في ذلك: انعدام الأمن الاقتصادي؛ والعلاقات الاستغلالية والخطرة؛ وآليات التكيف السلبية؛ والعزلة الاجتماعية؛ وتضاؤل فرص الحصول على الخدمات الاجتماعية والمساعدة الإنسانية. وفي بعض السياقات، قد لا تتمكن الفتيات من العودة إلى المدارس أبدا، لأنه قد بات على عاتقهن عبء إدرار الدخل أو بسبب تزويجهن قسرا لإعالة أسرهن. وينبغي أن نواصل رصد وتكييف الاستجابات البرنامجية والدعوية الهادفة إلى حماية الطفل، مع التركيز بوجه خاص على الفتيات.

## ثالثاً - معلومات عن الانتهاكات الجسيمة

### ألف - الحالات المدرجة في جدول أعمال مجلس الأمن

#### أفغانستان

12 - تحققت الأمم المتحدة من وقوع 2 577 انتهاكاً جسيماً ضد 2 430 طفلاً (1 579 فتى، و 798 فتاة، و 53 طفلاً غير معروفين النوع). وبالإضافة إلى ذلك، جرى التحقق في عام 2021 من 35 انتهاكاً جسيماً كان قد ارتكب في سنوات سابقة. وواجهت فرقة العمل القطرية المعنية برصد الانتهاكات المرتكبة ضد الأطفال والإبلاغ عنها تحديات خطيرة فيما يتعلق بالسلامة والأمن على إثر استيلاء طالبان على كابول في 15 آب/أغسطس 2021. ولم يعد هناك وجود لأطراف في النزاع تابعة للحكومة أو موالية لها. ويتعلق معظم الأرقام الواردة هنا بالفترة من 1 كانون الثاني/يناير إلى 15 آب/أغسطس 2021. وتم وقف الإبلاغ من قبل آلية الرصد والإبلاغ بصفة مؤقتة، بدءاً من تلك النقطة الزمنية وحتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2021، وذلك بسبب عدم إمكانية الوصول إلى الأماكن لرصد الانتهاكات والتحقق منها. واستؤنف الإبلاغ في كانون الثاني/يناير 2022.

13 - وتحققت الأمم المتحدة من تجنيد واستخدام 58 فتى، بعضهم لا تتجاوز أعمارهم 12 عاماً، من جانب طالبان (34)، والمليشيات الموالية للحكومة (16)، والشرطة الوطنية الأفغانية (7)، والشرطة الوطنية الأفغانية بالاشتراك مع الجيش الوطني الأفغاني (1)، وذلك في مناطق الشمال الشرقي (20)، والجنوب الشرقي (14)، والشمال (13)، والجنوب (6)، والوسط (2)، والشرق (2)، والغرب (1). ومن بين هؤلاء الفتيان، هناك 47 تم تجنيدهم واستخدامهم قبل 15 آب/أغسطس. وتم استخدام أطفال في القتال، بما في ذلك في فرق الهجمات الانتحارية، وفي أدوار الدعم، بما في ذلك صنع ونقل الأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع لصالح طالبان.

14 - وحتى منتصف آب/أغسطس 2021، كان هناك 166 فتى محتجزين بتهمة متصلة بالأمن القومي في مراكز تأهيل الأحداث. وبالإضافة إلى ذلك، كان هناك 168 طفلاً (90 فتى و 78 فتاة) محتجزين في مركز احتجاز الإناث في كابول مع أمهاتهم المحتجزات بسبب ارتباطهن المزعوم أو الفعلي بتنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام - ولاية خراسان. وبعد آب/أغسطس 2021، أعلنت طالبان إطلاق سراح جميع السجناء من سجن بول شارخي ومراكز إعادة تأهيل الأحداث ومرافق احتجاز المديرية الوطنية للأمن، ولكن الأمم المتحدة تأكدت من استمرار وجود أعداد غير معروفة من الأطفال المحتجزين مع البالغين في السجون ومراكز تأهيل الأحداث.

15 - وتحققت الأمم المتحدة من حالات قتل (626) وتشويه (1 713) 2 339 طفلاً (1 491 فتى و 795 فتاة و 53 طفلاً غير معروفين النوع)، نُسبت إلى الجماعات المسلحة (1 047) (طالبان (690)، وجماعات مسلحة غير محدّدة (260)، وتنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام - ولاية خراسان (94)، وتبادل إطلاق النار بين طالبان وتنظيم الدولة الإسلامية - ولاية خراسان (1)، وداعش (بحسب ما أعلنه الجناة) (1)، وحركة طالبان باكستان (1))؛ والقوات الحكومية والمالية للحكومة (698) (قوات الدفاع والأمن الوطنية الأفغانية (582)، والعمليات المشتركة للقوات الحكومية والمالية للحكومة (72)، والمليشيات الموالية للحكومة (20)، وقوات موالية للحكومة غير محدّدة (15)، وقوات دولية (9)). ونُسب سائر الإصابات إلى جناة مجهولين (238)، وتبادل إطلاق النار بين القوات الموالية للحكومة والجماعات المسلحة (346)،

وعمليات القصف عبر الحدود من باكستان (10). ونتجت إصابات الأطفال بشكل رئيسي عن اشتباكات برّية (912)، وتفجيرات غير انتحارية بالأجهزة اليدوية الصنع (699)، والمتفجرات من مخلفات الحرب (261)، والغارات الجوية (224)، وعمليات القتل المستهدف (79)، والهجمات الانتحارية (65). ومن العدد الإجمالي للإصابات، هناك 2 074 إصابة وقعت قبل 15 آب/أغسطس. وبالإضافة إلى ذلك، جرى التحقق في عام 2021 من حالات قتل (7) وتشويه (10) 17 طفلاً (15 فتى وفتاتان) وقعت في عام 2020 على أيدي جماعات مسلحة غير محدّدة (8)، والقوات الموالية للحكومة (5)، وجناة مجهولين (4).

16 - وتم التحقق من حالات عنف جنسي تعرّض لها 8 أطفال (7 فتيان وفتاة واحدة) على أيدي الشرطة الوطنية الأفغانية (6) وطالبان (1) والجيش الوطني الأفغاني (1). واستخدمت الشرطة الوطنية الأفغانية ستة صبية كغلمان راقصين (باتشا بازي)<sup>(4)</sup>.

17 - وتحققت الأمم المتحدة من وقوع 116 هجوماً على المدارس (53) والمستشفيات (63)، بما في ذلك الهجمات على أشخاص مشمولين بالحماية ممن لهم صلة بالمدارس و/أو المستشفيات، ونُسبت إلى الجماعات المسلحة (65) طالبان (46)، وجماعات مسلحة غير محدّدة (11)، وتنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام - ولاية خراسان (8)؛ وإلى القوات الحكومية والموالية للحكومة (32) (قوات الدفاع والأمن الوطنية الأفغانية (26)، والميليشيات الموالية للحكومة (3)، وقوات موالية للحكومة غير محدّدة (3))؛ وإلى جناة مجهولين (19)، بما في ذلك نتيجة تبادل إطلاق النار بين الجماعات المسلحة والقوات الحكومية والموالية للحكومة (17)، وقنبلة يدوية (1)، وجهاز متفجر يدوي الصنع (1). ومن العدد الإجمالي للهجمات، هناك 111 هجوماً وقع قبل 15 آب/أغسطس. وبالإضافة إلى ذلك، تم التحقق في عام 2021 من هجوم واحد على مدرسة وقع في عام 2020.

18 - وحتى منتصف آب/أغسطس، تم التحقق من 35 حالة استخدام عسكري لمدارس (26) ومستشفيات (9) من قبل طالبان (24)، والقوات الحكومية والموالية للحكومة (11) (قوات الدفاع والأمن الوطنية الأفغانية (7)، والميليشيات الموالية للحكومة (3)، والقوات الموالية للحكومة التي تعمل بشكل مشترك (1)).

19 - وتم التحقق من اختطاف 25 طفلاً (23 فتى وفتاتان) على أيدي طالبان. وأفُرج لاحقاً عن 20 طفلاً. وبالإضافة إلى ذلك، تم التحقق في عام 2021 من اختطاف 17 فتى من قبل طالبان في عام 2020.

20 - وتحققت الأمم المتحدة من 31 حادثة منع وصول مساعدات إنسانية من قبل طالبان (16)، وتنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام - ولاية خراسان (8)، وجماعات مسلحة غير محدّدة (6)، وميليشيا موالية للحكومة (1). ووقع جميع الحوادث قبل 15 آب/أغسطس.

#### التطورات والشواغل

21 - إنني أناشد جميع أطراف النزاع إنهاء ومنع الانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال. ويساورني القلق إزاء استمرار تعرّض الأطفال بأعداد كبيرة للقتل والتشويه، بما في ذلك من جراء الألغام الأرضية والأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع والمتفجرات من مخلفات الحرب، وإزاء الأعداد الكبيرة للهجمات على

(4) الممارسة المسماة باتشا بازي هي ممارسة ضارة يتم فيها استخدام الفتيان من قبل الرجال للترفيه. فيُجبر الفتيان على الرقص في الحفلات، وغالباً ما يرتدون ملابس نسائية ويتعرضون للعنف الجنسي، وذلك وفقاً لما أفاد به كل من بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في تقريرهما السنوي عن حماية المدنيين في النزاعات المسلحة.

- المدارس والمستشفيات. وأحث المجتمع الدولي على الاستثمار في إزالة الألغام والتوعية بأخطارها. وأحث على إعادة فتح المدارس فوراً لتلاميذ الصف السادس فما فوق، بما في ذلك لجميع الفتيات.
- 22 - ويساورني القلق كذلك إزاء أثر الأزمة الاقتصادية والإنسانية الجارية، وذلك نظراً لتسببها في تفاقم الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال، مثل تجنيد الأطفال واستخدامهم.
- 23 - وأحث طالبان، والأطراف الأخرى، على التفاعل مع الأمم المتحدة لاعتماد تدابير ملموسة والتوقيع على خطة عمل لإنهاء ومنع الانتهاكات ضد الأطفال، بما في ذلك تجنيد الأطفال واستخدامهم.
- 24 - وأدعو طالبان إلى إطلاق سراح الأطفال المحتجزين واحترام المعايير الدولية لقضاء الأحداث.
- 25 - وأحث طالبان على اعتماد تعريف الطفل بأنه كل إنسان يقل سنه عن 18 سنة، وإلى التقيّد بالبروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة.

### جمهورية أفريقيا الوسطى

- 26 - تحققت الأمم المتحدة من 925 انتهاكا ارتكب ضد 646 طفلاً (344 فتى و 302 من الفتيات)، ومن بين هؤلاء 105 أطفال وقعوا ضحايا لانتهاكات متعددة. وبالإضافة إلى ذلك، جرى التحقق في عام 2021 من 154 انتهاكا جسيماً تضرّر منها 151 طفلاً (42 فتى و 109 فتيات) وقعت في سنوات سابقة.
- 27 - وتم التحقق من أن ما مجموعه 329 طفلاً (262 صبياً و 67 فتاة)، بعضهم دون السابعة، تم تجنيدهم واستخدامهم من قبل الجماعات المسلحة (293): ائتلاف الوطنيين من أجل التغيير (197) (الجبهة الشعبية من أجل نهضة أفريقيا الوسطى (143)، وعمليات مشتركة بين ميليشيات أنتي - بالাকা وحركة العودة والمطالبة بالحقوق ورد الاعتبار (37)، وعناصر غير محدّدة منتمية إلى ائتلاف الوطنيين من أجل التغيير (8)، وميليشيات أنتي - بالাকা (6)، وحركة العودة والمطالبة بالحقوق ورد الاعتبار (3)؛ والاتحاد من أجل السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى (71)؛ وجيش الرب للمقاومة (25). واستُخدم نحو 84 طفلاً كمقاتلين. واستُخدم ما مجموعه 36 طفلاً من جانب أفراد الأمن الآخرين (28)، والقوات المسلحة لجمهورية أفريقيا الوسطى (5)، والقوات المسلحة لجمهورية أفريقيا الوسطى/قوات الأمن الداخلي (2)، والقوات المسلحة لجمهورية أفريقيا الوسطى/أفراد الأمن الآخرين (1) لجمع المعلومات الاستخبارية، وعند نقاط التفتيش، وفي مهام قضاء الأغراض. ووقع معظم الانتهاكات (189) في محافظة كوتو العليا. وبالإضافة إلى ذلك، تحققت الأمم المتحدة في عام 2021 من حالات تجنيد واستخدام 80 طفلاً (39 فتى و 41 فتاة) وقعت في سنوات سابقة على أيدي الجبهة الشعبية لنهضة أفريقيا الوسطى (70)، وبالإشتراك بين الحركة الوطنية لأفريقيا الوسطى والجبهة الشعبية لنهضة أفريقيا الوسطى (7)، وميليشيات أنتي - بالাকা (2)، وجناة مجهولين (1).
- 28 - واحتجزت السلطات الوطنية ثمانية فتيان بزعم ارتباطهم بجماعات مسلحة. ولا يزال اثنان منهم رهن الاحتجاز، والأمم المتحدة مستمرة في الدعوة إلى إطلاق سراحهما.
- 29 - وتحققت الأمم المتحدة من قتل (57) وتشويه (47) 104 أطفال (68 فتى و 36 فتاة) بسبب طلقات نارية وتبادلات لإطلاق النار (78)، وشظايا ناتجة عن انفجار مركبة جوية غير مأهولة (11)، وعمليات إيذاء بقصد التشويه (10)، وذخائر متفجرة (3)، وحالات وفاة جرّاء الاغتصاب (1)، وشظايا زجاجية (1). ونُسبت الانتهاكات إلى القوات الحكومية والمالية للحكومة (47): أفراد الأمن الآخرون (18)، والقوات المسلحة لجمهورية أفريقيا الوسطى (12)، والقوات المسلحة لجمهورية أفريقيا الوسطى/أفراد الأمن

الآخرون (9)، وعناصر ميليشيات أنتي - بالাকা التي جندتها القوات المسلحة لجمهورية أفريقيا الوسطى/أفراد الأمن الآخرون (8)؛ وإلى الجماعات المسلحة (32): ائتلاف الوطنيين من أجل التغيير (31) (حركة العودة والمطالبة بالحقوق ورد الاعتبار (22)؛ وميليشيات أنتي - بالাকা/حركة العودة والمطالبة بالحقوق ورد الاعتبار (4)، وبشكل مشترك بين ميليشيات أنتي - بالাকা والاتحاد من أجل السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى (2)، وميليشيات أنتي - بالাকা، والجبهة الشعبية لنهضة أفريقيا الوسطى، والجبهة الشعبية لنهضة أفريقيا الوسطى/الحركة الوطنية لأفريقيا الوسطى (1 لكل منها))، والاتحاد من أجل السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى (1)؛ وإلى جناة مجهولين (25)، بينهم 20 في تبادلات لإطلاق النار بين الأطراف. ووقع معظم الانتهاكات في أواكا (36) ونانا - مامبيري (12) ولوباوي (11). وبالإضافة إلى ذلك، تحققت الأمم المتحدة من حالات تشويه ثلاثة أطفال من قبل جناة مجهولين (2) وعناصر غير محددة منتمية إلى ائتلاف الوطنيين من أجل التغيير (1) وقعت قبل عام 2021.

30 - وتم التحقق من حالات اغتصاب وغير ذلك من أشكال العنف الجنسي تعرض لها 211 فتاة، ونُسب معظمها إلى جماعات مسلحة (171): ائتلاف الوطنيين من أجل التغيير (145) (عناصر غير محددة منتمية إلى الائتلاف (52)؛ والجبهة الشعبية لنهضة أفريقيا الوسطى (43)، وحركة العودة والمطالبة بالحقوق ورد الاعتبار (28)، وميليشيات أنتي - بالাকা (10)، والاتحاد من أجل السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى (6)، وبشكل مشترك بين ميليشيات أنتي - بالাকা وحركة العودة والمطالبة بالحقوق ورد الاعتبار (4)، والحركة الوطنية لأفريقيا الوسطى (2))؛ وجيش الرب للمقاومة (13)؛ والاتحاد من أجل السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى/فصيل غينديرو (7)؛ وعناصر غير محددة منتمية إلى ائتلاف سيليكسا السابق (6). ونُسب 20 انتهاكا إلى القوات الحكومية والقوات الموالية للحكومة: القوات المسلحة لجمهورية أفريقيا الوسطى (13)، وأفراد الأمن الآخرون (6)، والوحدات الأمنية المختلطة الخاصة (1)، وجناة مجهولون (18)، وعناصر في الجيش الوطني التشادي (2). وشملت الحالات عمليات اغتصاب (205) وحالات زواج قسري (6). وتحققت الأمم المتحدة من حالات عنف جنسي ارتكبت ضد 65 فتاة من قبل فصائل ائتلاف الوطنيين من أجل التغيير (47) (ائتلاف الوطنيين من أجل التغيير (22)، وميليشيات أنتي - بالাকা (13)، وحركة العودة والمطالبة بالحقوق ورد الاعتبار (5)، والاتحاد من أجل السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى (3)، والجبهة الشعبية لنهضة أفريقيا الوسطى والحركة الوطنية لأفريقيا الوسطى (2 لكل منهما)؛ والوحدات الأمنية المختلطة الخاصة (8)؛ والحركة الوطنية لأفريقيا الوسطى/الجبهة الشعبية لنهضة أفريقيا الوسطى (5)؛ والاتحاد من أجل السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى/فصيل غينديرو (2)؛ والقوات المسلحة لجمهورية أفريقيا الوسطى (2)؛ وعناصر غير محددة منتمية إلى ائتلاف سيليكسا السابق (1)، وكلها حدثت قبل عام 2021.

31 - وتم التحقق مما مجموعه 52 هجوما على المدارس (26) والمستشفيات (26)، بما في ذلك الأشخاص المشمولون بالحماية ممن لهم صلة بالمدارس و/أو المستشفيات، ونُسبت إلى القوات الحكومية والمالية للحكومة (26): أفراد الأمن الآخرون (15)، والقوات المسلحة لجمهورية أفريقيا الوسطى/أفراد الأمن الآخرون (6)، والقوات المسلحة لجمهورية أفريقيا الوسطى/أفراد الأمن الآخرون/قوات الأمن الداخلي (3)، والقوات المسلحة لجمهورية أفريقيا الوسطى (2)؛ وإلى الجماعات المسلحة (21): ائتلاف الوطنيين من أجل التغيير (21) (عناصر غير محددة منتمية إلى ائتلاف الوطنيين من أجل التغيير والاتحاد من أجل السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى (7 لكل منهما)، وحركة العودة والمطالبة بالحقوق ورد الاعتبار (3)، والجبهة الشعبية لنهضة أفريقيا الوسطى وميليشيات أنتي - بالাকা (2 لكل منهما))؛ وإلى جناة مجهولين (5).



وشملت الحوادث أعمال نهب وتدمير، وتهديدات وهجمات ضد الأشخاص المشمولين بالحماية ذوي الصلة. وتحققت الأمم المتحدة من ثلاث هجمات على المدارس (2) والمستشفيات (1) وقعت قبل عام 2021 ونُسبت إلى ميليشيات أنتي - بالাকা/حركة العودة والمطالبة بالحقوق ورد الاعتبار، وعناصر غير محدّدة الهوية من ائتلاف الوطنيين من أجل التغيير.

32 - وهناك ما مجموعه 55 مدرسة و 4 مستشفيات استُخدمت لأغراض عسكرية من قبل القوات المسلحة لجمهورية أفريقيا الوسطى/أفراد الأمن الآخرين (23)، وأفراد الأمن الآخرين (15)، والاتحاد من أجل السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى (10)، والقوات المسلحة لجمهورية أفريقيا الوسطى (5)، وعناصر غير محدّدة الهوية من ائتلاف الوطنيين من أجل التغيير (3)، وحركة العودة والمطالبة بالحقوق ورد الاعتبار (2)، وجناة مجهولين (1). واستمر استخدام 4 من المدارس حتى كانون الأول/ديسمبر 2021 من قبل القوات المسلحة لجمهورية أفريقيا الوسطى/أفراد الأمن الآخرين (2)، وأفراد الأمن الآخرين (1)، وعناصر غير محدّدة منتمية إلى ائتلاف الوطنيين من أجل التغيير (1).

33 - وتحققت الأمم المتحدة من اختطاف 111 طفلاً (47 فتى و 64 فتاة) من قبل ائتلاف الوطنيين من أجل التغيير (76) (الجبهة الشعبية لنهضة أفريقيا الوسطى (51)، وحركة العودة والمطالبة بالحقوق ورد الاعتبار (10)، وميليشيات أنتي - بالাকা (6)، وعناصر غير محدّدة منتمية إلى ائتلاف الوطنيين من أجل التغيير (6)، والاتحاد من أجل السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى (3))؛ وجيش الرب للمقاومة (24)؛ وجناة مجهولين (5)؛ ومن قبل القوات المسلحة لجمهورية أفريقيا الوسطى وأفراد الأمن الآخرين (2) لكل منهما؛ ومن قبل الاتحاد من أجل السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى/فصيل غينديرو وعناصر غير محدّدة منتمية إلى ائتلاف سيليكسا السابق (1 لكل منهما). وكان اختطاف معظم الأطفال لأغراض التجنيد والاستخدام و/أو العنف الجنسي (94). وقُتل طفل واحد، وأُطلق سراح 15 طفلاً، وتمكّن 89 طفلاً من الفرار، ولا يزال وضع 6 أطفال غير معروف. وتحققت الأمم المتحدة من حوادث اختطاف أطفال من قبل ميليشيات أنتي - بالাকা (2) والجبهة الشعبية لنهضة أفريقيا الوسطى (1)، وقعت في السنوات السابقة.

34 - وتحققت الأمم المتحدة من 118 حادثة منع وصول مساعدات إنسانية، نُسب معظمها إلى جماعات مسلحة (70): ائتلاف الوطنيين من أجل التغيير (66) (عناصر غير محدّدة منتمية إلى ائتلاف الوطنيين من أجل التغيير (19)، وميليشيات أنتي - بالাকা والجبهة الشعبية لنهضة أفريقيا الوسطى (12 لكل منهما)، والجبهة الشعبية لنهضة أفريقيا الوسطى/الاتحاد من أجل السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى (8)، وحركة العودة والمطالبة بالحقوق ورد الاعتبار (5)، والاتحاد من أجل السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى (4)، والجبهة الشعبية لنهضة أفريقيا الوسطى/الحركة الوطنية لأفريقيا الوسطى، والحركة الوطنية لأفريقيا الوسطى (2 لكل منهما)، وميليشيات أنتي - بالাকা/الحركة الوطنية لأفريقيا الوسطى، وحركة العودة والمطالبة بالحقوق ورد الاعتبار/الحركة الوطنية لأفريقيا الوسطى (1 لكل منهما))؛ والاتحاد من أجل السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى/فصيل غينديرو (3)؛ وعناصر غير محدّدة منتمية إلى ائتلاف سيليكسا السابق (1). ونُسبت المسؤولية عن 19 انتهاكاً إلى القوات الحكومية والمالية للحكومة: أفراد الأمن الآخرون (7)، والقوات المسلحة لجمهورية أفريقيا الوسطى (6)، والقوات المسلحة لجمهورية أفريقيا الوسطى/أفراد الأمن الآخرون (3)، وقوات الأمن الداخلي (2)، والقوات المسلحة لجمهورية أفريقيا الوسطى/قوات الأمن الداخلي (1)، وجناة مجهولون (29). وشمل معظم الحوادث عمليات سطو وابتزاز وتدمير للممتلكات واعتداءات على موظفي المساعدة الإنسانية.

## التطورات والشواغل

35 - إنني أرحب بوضع الحكومة خططا مشتركة بين الوزارات لتنفيذ قانون حماية الطفل. وما زال القلق يساورني إزاء الطفرة التي شُهدت في عدد الانتهاكات المرتكبة ضد الأطفال وإزاء تكرّر حدوث الهجمات على المدارس والمستشفيات واستخدامها عسكريا، وإزاء ازدياد عدد إصابات الأطفال التي تتسبب فيها القوات المسلحة لجمهورية أفريقيا الوسطى وأفراد الأمن الآخرون. وأدعو الحكومة إلى الإسراع بتعيين جهات تنسيق لحماية الأطفال في القوات المسلحة لجمهورية أفريقيا الوسطى، وإصدار توجيهات قيادية تنطبق على جميع القوات في البلد، والقيام، بالتعاون مع الأمم المتحدة، بإنهاء ومنع الانتهاكات الجسيمة التي ترتكبها القوات المسلحة وأفراد الأمن الآخرون. وأحثّ الحكومة على التحقيق في الانتهاكات الجارية ومحاسبة مرتكبيها. ومازلت أحثّ على الحكومة على اعتماد بروتوكول لتسليم الأطفال المرتبطين بالجماعات المسلحة إلى الجهات الفاعلة المعنية بحماية المدنيين.

36 - وأحثّ الحكومة وغيرها من الأطراف الموقعة على الاتفاق السياسي للسلام والمصالحة في جمهورية أفريقيا الوسطى على التعاون مع الأمم المتحدة لوضع استراتيجية وطنية لمنع الانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال والقضاء عليها، وأطلب إلى ممثلي الخاصة وفرقة العمل القطرية أن يتفاديا مع الحكومة والأطراف الموقعة على الاتفاق دعما لهذا الجهد.

37 - وألاحظ أن حوار الأمم المتحدة مع الجماعات المسلحة أدى إلى إطلاق سراح 134 طفلا من الجبهة الشعبية لنهضة أفريقيا الوسطى (92) والاتحاد من أجل السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى (42). ومما يثير جزم الانتهاكات المنسوبة إلى الجماعات المسلحة، ولا سيما ائتلاف الوطنيين من أجل التغيير، مثل التجنيد والاستخدام المستمرين للأطفال، والزيادة الحادة في معدلات العنف الجنسي وعمليات الاختطاف وفي أعداد الهجمات على المدارس والمستشفيات. وأحثّ الجبهة الشعبية لنهضة أفريقيا الوسطى والحركة الوطنية لأفريقيا الوسطى الاتحاد من أجل السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى، وكلها جهات وقّعت خطط عمل مع الأمم المتحدة، على الامتثال لالتزاماتها، وأدعو جميع الأطراف إلى اعتماد تدابير ملموسة لوقف جميع الانتهاكات الجسيمة، والإفراج غير المشروط عن الأطفال المرتبطين بها، واحترام الطابع المدني للمدارس والمستشفيات.

38 - وأكرر التوصيات الواردة في تقريرني عن الأطفال والنزاع المسلح في جمهورية أفريقيا الوسطى (S/2021/882).

## كولومبيا

39 - تحققت الأمم المتحدة من 231 انتهاكا جسيما ضد 192 طفلا (136 فتى و 56 فتاة)، من بينهم 26 طفلا كانوا ضحايا لانتهاكات متعددة.

40 - وتحققت الأمم المتحدة من تجنيد واستخدام 123 طفلا (98 فتى و 25 فتاة) تتراوح أعمارهم بين 12 و 17 سنة. وكان الجناة من الجماعات المنشقة عن القوات المسلحة الثورية لكولومبيا - الجيش الشعبي (75)، وجيش التحرير الوطني (17)، وجماعة الدفاع الذاتي الغايتانية لكولومبيا (17)، وجناة مجهولين (8)، ولوس كبرابوس (6). وقد استُخدم الأطفال كمقاتلين وفي أدوار الدعم. وخلال ارتباط الأطفال بالجماعات،

قُتل أو شوّه 13 منهم ووقع ثلاثة ضحايا للعنف الجنسي. ووقع معظم الانتهاكات في نارينيو (16)، وتشوكو وأنتيوكيا (13 لكل منهما) وشمال سانتاندر وكاكيتا (12 لكل منهما)، وأراوكا (10).

41 - وهناك ما مجموعه 70 حالة لأطفال (45 فتى و 25 فتاة) قُتلوا (31) وشوّهوا (39) على أيدي جناة مجهولين (44)، وجيش التحرير الوطني (8)، والقوات المسلحة الكولومبية (7)، وجماعة الدفاع الذاتي الغايتانية لكولومبيا (6)، والجماعات المنشقة عن القوات المسلحة الثورية لكولومبيا - الجيش الشعبي (5)، معظمها وقع في كاوكا (16)، وتشوكو (13)، وأنتيوكيا (9). وكانت إصابات الأطفال ناجمة عن طلقات نارية (31)، وألغام أرضية، وأجهزة متفجرة يدوية الصنع، ومتفجرات من مخلفات الحرب (30)، وغارات جوية (6)، وتعذيب ومعاملة لاإنسانية (3).

42 - وتعرّضت للاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي 11 فتاة، ونُسبت الحالات إلى الجماعات المنشقة عن القوات المسلحة الثورية لكولومبيا - الجيش الشعبي (6)، وجناة مجهولين (3)، وجيش التحرير الوطني (1)، والقوات المسلحة الكولومبية (1). ووقع معظم الانتهاكات (7) في مقاطعة نارينيو.

43 - وتم التحقّق من تسع هجمات على مدارس (6) ومستشفيات (3) وأشخاص مشمولين بالحماية ممن لهم صلة بالمدارس و/أو المستشفيات نُسبت إلى الجماعات المنشقة عن القوات المسلحة الثورية لكولومبيا - الجيش الشعبي (5)، وجناة مجهولين (2)، وجيش التحرير الوطني ولوس كبرابوس (1 لكل منهما). وشملت الحوادث قتل واختطاف وتهديد أفراد مشمولين بالحماية وإلحاق أضرار بالمرافق.

44 - واستُخدم ثلاث مدارس من قبل القوات المسلحة الكولومبية (2) وجماعة الدفاع الذاتي الغايتانية لكولومبيا (1) في مقاطعتي أراوكا (2) وتشوكو (1). وأُخلت القوات المسلحة الكولومبية المدرستين بعد بضع ساعات.

45 - واختطف ما مجموعه 16 طفلاً (11 فتى و 5 فتيات) من قبل جيش التحرير الوطني (7) ولوس كبرابوس (6) والجماعات المنشقة عن القوات المسلحة الثورية لكولومبيا - الجيش الشعبي (3)، وذلك لأغراض التجنيد في معظم الحالات. وأطلق سراح 12 من هؤلاء الأطفال.

46 - وتم التحقّق من حادثتين لمنع وصول المساعدات الإنسانية نُسبتا إلى الجماعات المنشقة عن القوات المسلحة الثورية لكولومبيا - الجيش الشعبي وجناة مجهولين في أراوكا وشمال سانتاندر.

#### التطورات والشواغل

47 - في كانون الثاني/يناير، أطلقت الحكومة استراتيجية للتنفيذ المحلي للسياسة الرامية إلى منع تجنيد الأطفال واستخدامهم وممارسة العنف الجنسي ضد الأطفال. واستمر البرنامج المعنون "Súmate por mi" (شارك من أجلي) في 209 بلديات بهدف منع تجنيد الأطفال واستخدامهم من قبل الجماعات المسلحة. وإنني أشيد بهذه المبادرات وأشجع الحكومة على تخصيص موارد كافية لتنفيذها، ولا سيما على الصعيد المحلي وفي المناطق الأشد عرضة للخطر. وأشجع الحكومة على مواصلة أنشطتها في مجالي إزالة الألغام والتوعية بخطورها. وأحثّ الحكومة على تأييد إعلان المدارس الآمنة وإنهاء الاستخدام العسكري للمدارس. وأرجو من ممثلي الخاصة وفرقة العمل القطرية مواصلة التفاعل مع الحكومة لدعم جهودها في مجالي الحماية والوقاية.

- 48 - وأرخب بالإنجاز المتمثل في فصل ما عدده 180 طفلاً (126 فتى و 54 فتاة) عن الجماعات المسلحة وضمّهم إلى برنامج الحماية الذي يديره المعهد الكولومبي لرعاية الأسرة. وأرخب أيضاً بقيام المعهد بتوفير التدريب للقوات المسلحة الكولومبية في مجال حقوق الطفل.
- 49 - ويساورني القلق إزاء الزيادة المستمرة في عدد الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال، ولا سيما حالات تجنيد الأطفال واستخدامهم واختطافهم من جانب الجماعات المسلحة، ولا سيما الجماعات المنشقة عن القوات المسلحة الثورية لكولومبيا - الجيش الشعبي، وجيش التحرير الوطني. وأحثّ الجماعات المسلحة على وضع حد للانتهاكات فوراً، والإفراج عن الأطفال دون شروط، واعتماد تدابير لإنهاء الانتهاكات الجسيمة. وأكّرر دعوتي جميع الأطراف إلى اتخاذ جميع التدابير اللازمة لحماية الأطفال أثناء العمليات.
- 50 - وأحثّ جميع الأطراف على إنهاء العنف الجنسي ومنعه. وأثني على الحكومة لقيامها بالتحقيق مع الجناة ومقاضاتهم، بمن فيهم أفراد القوات المسلحة الكولومبية، وأحثّها على الاستمرار في ذلك. وأهيب كذلك بالحكومة إلى جعل البرامج الوافية بالغرض في متناول جميع الناجين، بما في ذلك آليات الإبلاغ والاستجابة الملائمة للأطفال والمأمونة.
- 51 - وأكرر توصياتي الواردة في تقريرتي عن الأطفال والنزاع المسلح في كولومبيا (S/2021/1022).

### جمهورية الكونغو الديمقراطية

- 52 - تحققت الأمم المتحدة من وقوع 3 546 انتهاكا جسيما ضد 2 979 طفلاً (2 090 فتى و 889 فتاة). وبالإضافة إلى ذلك، جرى التحقق خلال الفترة المشمولة بالتقرير من 790 انتهاكا جسيما ارتكب قبل عام 2021 ضد 238 طفلاً (162 فتى و 76 فتاة). وقد وقع ما لا يقل عن 650 طفلاً ضحايا لانتهاكات متعددة.
- 53 - وتحققت الأمم المتحدة من حالات جديدة لتجنيد واستخدام 565 طفلاً (487 فتى و 78 فتاة) تم فصلهم جميعاً عن الجماعات في عام 2021، وذلك من قبل نياتورا (120)، وتحالف الوطنيين من أجل كونغو حر وذي سيادة (101)، وماي - ماي مازيمبي (80)، والقوات الديمقراطية المتحالفة (60)، وجماعات مسلحة أخرى (198). واستُخدم ستة أطفال كجواسيس للقوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية (5) وفي الأعمال العدائية (1). وكانت الحالات المتحقق منها في كيفو الشمالية (385) وإيتوري (105) وكيفو الجنوبية (56) ومانيما (13) وتجانينغا (4). وجُنّد طفلان في أوغندا وبوروندي وجرى تهريبهما إلى جمهورية الكونغو الديمقراطية لاستخدامهما من قبل القوات الديمقراطية المتحالفة والقوات الوطنية للأورديون، على التوالي. ومن مجموع الأطفال، هناك 241 طفلاً استُخدموا في القتال و 324 طفلاً استُخدموا في أدوار الدعم. وبالإضافة إلى ذلك، استُخدم 42 فتاة لأغراض العنف الجنسي وتم تعريضهن لهذا النوع من العنف. وعلاوة على ذلك، تم التحقق في عام 2021 من حالات تجنيد واستخدام 128 طفلاً (121 فتى و 7 فتيات) وقعت في سنوات سابقة على أيدي رايا موتومبوكي (46) وماي - ماي مازيمبي (31) ونياتورا (13) وجماعات مسلحة أخرى (38).
- 54 - وبالإضافة إلى ذلك، كان هناك 1 298 طفلاً (1 168 فتى و 130 فتاة) جُنّدوا في سنوات سابقة وكان يجري استخدامهم حتى تم فصلهم في عام 2021، وذلك من قبل نياتورا (237)، وماي - ماي أبا نا بالي (168)، وماي - ماي مازيمبي (159)، وجماعة ندوما للدفاع عن الكونغو - فصيل التجديد (118)،

وتحالف الوطنيين من أجل كونغو حر وذي سيادة (106)، وماي - ماي بيلونزي بيشامبوكي (57)، ورايا موتومبوكي (50)، و 34 جماعة مسلحة أخرى (403)، في كيفو الشمالية (773)، وكيفو الجنوبية (231)، وتجانغا (229)، ومقاطعات أخرى (63)، وفي رواندا (2). واستُخدم 714 طفلاً كمقاتلين و 584 طفلاً في أدوار الدعم. واستُخدم فتيان اثنان و 54 فتاة لأغراض العنف الجنسي وتم تعريضهم لهذا النوع من العنف.

55 - وتحققت الأمم المتحدة من حالات احتجاج 160 طفلاً (142 فتى و 18 فتاة) من قبل القوات المسلحة (152) والشرطة الوطنية الكونغولية (8)؛ وقد أُطلق سراح 151 طفلاً.

56 - وتحققت الأمم المتحدة من حالات قتل (285) وتشويه (157) 442 طفلاً (272 فتى و 170 فتاة)، معظمها على أيدي الجماعات المسلحة (353): القوات الديمقراطية المتحالفة (101)، والتعاونية من أجل تنمية الكونغو (95)، والجبهة الوطنية والداعية إلى الاندماج في الكونغو (25)، ونياتورا (22)، وتويغوانيهو (19)، وجماعات ماي - ماي غير محدّدة (16)، وماي - ماي أبا نا بالي (15)، وتحالف الوطنيين من أجل كونغو حر وذي سيادة (13)، وجماعات أخرى (47). وكانت قوات الأمن الحكومية مسؤولة عن 62 من إصابات الأطفال (القوات المسلحة (52)؛ والشرطة (10)). ونُسبت الإصابات الـ 27 المتبقية إلى جناة مجهولين، وكان من بينها 25 إصابة ناجمة عن متفجرات من مخلفات الحرب. وكانت الهجمات ضد المدنيين (289) وتبادلات إطلاق النار (64) والمتفجرات من مخلفات الحرب (32) هي الأسباب الرئيسية لإصابات الأطفال. وبالإضافة إلى ذلك، تم التحقّق في عام 2021 من حالات قتل (20) وتشويه (12) 32 طفلاً (21 فتى و 11 فتاة) وقعت في سنوات سابقة على أيدي الجماعات المسلحة (31) والقوات المسلحة (1).

57 - وتحققت الأمم المتحدة من تعرّض 436 طفلاً (7 فتيان و 429 فتاة) للعنف الجنسي، على أيدي الجماعات المسلحة في معظم الحالات (336): نياتورا (85)، والتعاونية من أجل تنمية الكونغو (72)، وماي - ماي مالايكا (42)، وماي - ماي أبا نا بالي (33)، وتحالف الوطنيين من أجل كونغو حر وذي سيادة (18)، والقوات الديمقراطية المتحالفة (13)، ورايا موتومبوكي (12)، وماي - ماي مازيمبي (11)، وجماعات مسلحة أخرى (50). وكانت القوات الحكومية مسؤولة عن 100 انتهاك (القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية (82)، والشرطة (17)؛ والوكالة الوطنية للاستخبارات (1)). وانطوى معظم الحوادث على حالات اغتصاب (268) واغتصاب جماعي (96) واستعباد جنسي (47). وبالإضافة إلى ذلك، تم التحقّق في عام 2021 من حالات عنف جنسي وقعت في سنوات سابقة ضد 121 طفلاً (3 فتيان و 118 فتاة)، على أيدي الجماعات المسلحة (96) والقوات الحكومية (25) (القوات المسلحة (18)؛ والشرطة (7)).

58 - وتحققت الأمم المتحدة من 112 هجوماً على مدارس (69) ومستشفيات (43) وعلى أشخاص مشمولين بالحماية ممن لهم صلة بالمدارس و/أو المستشفيات، ونسبت إلى القوات الحكومية (40) (القوات المسلحة (39)؛ والشرطة (1))، والتعاونية من أجل تنمية الكونغو (31)، وجماعات ماي - ماي (21)، والقوات الديمقراطية المتحالفة (18)، وجماعات مسلحة أخرى (2). وشملت الحوادث أعمال تدمير (68) ونهب (37) وهجمات ضد الأشخاص ذوي الصلة المشمولين بالحماية (7). وبالإضافة إلى ذلك، تم التحقّق في عام 2021 من هجوم واحد على مستشفى وقع في عام سابق على أيدي ماي - ماي أبا نا بالي.

59 - واستخدمت القوات المسلحة أربع مدارس لأغراض عسكرية.

60 - واختُطف ما مجموعه 684 طفلاً (416 فتى و 268 فتاة) على أيدي القوات الديمقراطية المتحالفة (181)، ونياتورا (104)، وتحالف الوطنيين من أجل كونغو حر وذي سيادة (64)، وماي - ماي أبا نا بالي

(55)، والتعاونية من أجل تنمية الكونغو (48)، وجماعات مسلحة أخرى (217)، والقوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية (15). وكان القصد من عمليات الاختطاف أمورا شملت التجنيد والاستخدام (460) والعنف الجنسي (94). ووقعت عمليات الاختطاف في كيفو الشمالية (308) وإيتوري (210) وكيفو الجنوبية (83) ومقاطعات أخرى (77)، وفي البلدان المجاورة (6). وبالإضافة إلى ذلك، تم التحقق في عام 2021 من حالات اختطاف 508 أطفال (434 فتى و 74 فتاة) وقعت في سنوات سابقة على أيدي نياتورا (118) وماي - ماي أبا نا بالي (67) وجماعات أخرى (323).

61 - ونُسب تسع من حوادث منع وصول المساعدات الإنسانية إلى التعاونية من أجل تنمية الكونغو (3)، وجماعات ماي - ماي غير محدّدة (2)، وإلى القوات المسلحة، وماي - ماي مالايكا، وجماعة ندوما للدفاع عن الكونغو - فصيل التجديد، وتويغوانيهو (1 لكل منها). وشملت الحوادث تهديدات وأعمال عنف ضد موظفي المساعدة الإنسانية وأصولها، وعمليات اختطاف، واعتراض المارة في نقاط تفتيش، وعمليات ابتزاز.

#### التطورات والشواغل

62 - إنني أرحب بالتزام الحكومة بالحفاظ على المكاسب التي تحققت على صعيد منع تجنيد الأطفال واستخدامهم، بما في ذلك من خلال آليات الفرز. وأهيب بالحكومة إلى مواصلة تلك الجهود والعمل على منع حالات استخدام الأطفال من جانب قواتها المسلحة.

63 - وأدعو الحكومة كذلك إلى مضاعفة جهودها لإنهاء ومنع العنف الجنسي ضد الأطفال، بما في ذلك من جانب قواتها، التي تكون مسؤولة بصورة مستمرة عن أعداد كبيرة من الانتهاكات. وأكرر دعوتي للحكومة إلى تنفيذ خطة عمل عام 2012 وغيرها من الالتزامات للتصدي للعنف الجنسي المرتبط بالنزاع وإعطاء الأولوية لجعل الخدمات في متناول الناجيات.

64 - وإنني أثني على الحكومة لما تبذله من جهود لمحاسبة مرتكبي الانتهاكات الجسيمة وأحثها على مواصلة ذلك، بما في ذلك بالنسبة لحالات تجنيد الأطفال واستخدامهم وحالات العنف الجنسي.

65 - وإنني منزعج بسبب العدد الكبير بدرجة مذهلة للانتهاكات المرتكبة ضد الأطفال، ولا سيما تلك التي ترتكبها الجماعات المسلحة، ووسط تصاعد العنف القبلي وخطاب الكراهية والهجمات على المدنيين. ويساورني القلق إزاء الزيادة في عدد الانتهاكات التي ترتكبها القوات الحكومية، ولا سيما قتل الأطفال وتشويههم والهجمات على المدارس والمستشفيات، ومعظمها في مقاطعتي إيتوري وكيفو الشمالية. وأحث جميع الأطراف على وقف ومنع الانتهاكات ضد الأطفال، وحماية الأطفال أثناء العمليات، والإفراج الفوري وغير المشروط عن الأطفال. وأدعو الحكومة إلى تنفيذ إعلان المدارس الآمنة، الذي أقرته في عام 2016.

66 - وأدعو الحكومة إلى الإفراج عن الأطفال المحتجزين بسبب ارتباطهم المزعوم بالجماعات المسلحة ومعاملتهم بما يتماشى مع التوجيهات الحكومية لعام 2013 والمعايير الدولية لقضاء الأحداث.

67 - ومن التطورات المرحّبة بها توقيع ستة قادة بشكل انفرادي على التزامات بحماية الطفل على إثر جهود الدعوة التي قامت بها الأمم المتحدة، وإطلاق سراح 430 طفلاً. وأحث الجماعات التي لم تقم بذلك بعد، بما فيها القوات الديمقراطية المتحالفة والتعاونية من أجل تنمية الكونغو وجماعات ماي - ماي الناشطة

في الهضاب العليا (كيفو الجنوبية)، على وقف الانتهاكات، والإفراج الفوري وغير المشروط عن الأطفال، والتفاعل مع الأمم المتحدة لإنهاء ومنع الانتهاكات.

68 - وإنني أرحب بالبرنامج المجتمعي الجديد الساعي إلى تحقيق الاستقرار والمنفذ في إطار جهود نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، وأحث الحكومة على إيلاء اهتمام خاص للأطفال في تنفيذ البرنامج. وأدعو الشركاء الدوليين إلى دعم وتمويل برامج إعادة إدماج الأطفال الذين يتم فصلهم عن الجماعات المسلحة.

## العراق

69 - تحققت الأمم المتحدة من وقوع 288 انتهاكاً جسيماً ضد 167 طفلاً (131 فتى و 32 فتاة و 4 أطفال غير معروفين النوع). وبالإضافة إلى ذلك، جرى التحقق في عام 2021 من 16 انتهاكاً جسيماً ارتكب في سنوات سابقة ضد 16 طفلاً (4 فتيان و 12 فتاة).

70 - ولم يتم التحقق من أي حالات لتجنيد الأطفال واستخدامهم خلال الفترة المشمولة بالتقرير. وتم في عام 2021 التحقق من تجنيد واستخدام فتى واحد من قبل داعش (في عام 2017).

71 - وحتى كانون الأول/ديسمبر 2021، كان هناك 1 267 طفلاً (1 251 فتى و 16 فتاة) ما زالوا محتجزين بتهم ذات صلة بالأمن القومي، لفترات وصلت إلى خمس سنوات، بما في ذلك لارتباطهم الفعلي أو المزعوم بالجماعات المسلحة، وبالأخص داعش.

72 - وهناك ما مجموعه 159 طفلاً (127 فتى و 28 فتاة و 4 أطفال غير معروفين النوع) قُتلوا (72) وشوّهوا (87) على أيدي جناة مجهولين (101) وداعش (37) وقوات الأمن العراقية (12) و "عملية المخلب"<sup>(5)</sup> (6) وقوات الحشد الشعبي (3). ووقع معظم الحوادث في المناطق التي كانت خاضعة في السابق لسيطرة داعش. وكانت إصابات الأطفال ناتجة عن المتفجرات من مخلفات الحرب (127)، والاشتباكات البرية (24)، وتبادل إطلاق النار (1)، والغارات الجوية (7). وبالإضافة إلى ذلك، تم في عام 2021 التحقق من مقتل فتيين في عام 2017 من قبل جناة مجهولين.

73 - وتم التحقق في عام 2021 من حدوث حالات اغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي ضد 6 فتيات على أيدي داعش في عام 2014.

74 - وتم التحقق من وقوع ثلاث هجمات على مدارس (1) ومستشفيات (2)، ونُسبت الحوادث إلى داعش (2) وعملية المخلب (1). وتم التحقق مما مجموعه 33 حالة استخدام عسكري للمدارس من قبل الشرطة العراقية (25)، وقوات الحشد الشعبي (4)، والجيش العراقي (3)، والبشمركة (1)، في محافظات كركوك (29) ونيوى (3) وصلاح الدين (1).

75 - وتحققت الأمم المتحدة من تعرض 8 أطفال للاختطاف (4 فتيان و 4 فتيات) على أيدي داعش. وبالإضافة إلى ذلك، تم التحقق في عام 2021 من اختطاف 7 أطفال (فتى واحد و 6 فتيات) على أيدي داعش في عام 2014.

(5) عملية أطلقتها تركيا في شمال العراق في أيار/مايو 2019.

76 - وكان هناك ما مجموعه 118 حادثة منع وصول مساعدات إنسانية نُسبت إلى قوات الأمن العراقية (89)، وقوات الحشد الشعبي (16)، والشرطة العراقية (10)، وعملية المخلب (1)، وأجهزة الأمن الوطني (1)، وجناة مجهولين (1).

#### التطورات والشواغل

77 - إنني أرحب بعدم وجود حالات لتجنيد الأطفال واستخدامهم منسوبة إلى قوات الحشد الشعبي، وبالتفاعل بين الحكومة والأمم المتحدة من أجل منع الانتهاكات الجسيمة، وبالتقدم المحرز على صعيد وضع خطة عمل لإنهاء ومنع تجنيد واستخدام الأطفال من قبل قوات الحشد الشعبي. وأحثّ الحكومة على إعطاء الأولوية لاعتماد خطة العمل وتنفيذها. وقد يجعل التوقيع والتنفيذ السريعين لخطة العمل قوات الحشد الشعبي مؤهلة لرفع اسمها من القائمة في مرفقي تقريري عن الأطفال والنزاع المسلح بعد تحقق الأمم المتحدة من استيفاء شروط خطة العمل، بما في ذلك توقف الانتهاكات المذكورة فيها، واتخاذ تدابير لمنع وقوعها مجدداً.

78 - ويساورني القلق لكون المتفجرات من مخلفات الحرب السبب الرئيسي لإصابات الأطفال الآخذة في التزايد. وأحثّ الحكومة على التنفيذ الكامل للصوصك القانونية الدولية المتعلقة بالألغام والمتفجرات من مخلفات الحرب. وأدعو الحكومة إلى مواصلة إزالة الألغام والتنقيف بمخاطر الألغام ومساعدة الضحايا، بما في ذلك قبل حدوث أي انتقالات من جانب المشردين داخليا إلى مناطق توجد بها ألغام.

79 - ومن دواعي انزعاجي زيادة عدد الأطفال المحتجزين بتهمة تتعلق بالأمن القومي، بما في ذلك ارتباطهم الفعلي أو المزعوم بداعش. فينبغي معاملة هؤلاء الأطفال كضحايا في المقام الأول وبما يتماشى مع المعايير الدولية لقضاء الأحداث. وينبغي ألا يُلجأ إلى احتجاز الأطفال إلا كملاذ أخير ولأقصر فترة زمنية ممكنة. وأدعو الحكومة إلى الإفراج عن هؤلاء الأطفال وتسليمهم إلى الجهات الفاعلة في مجال حماية الطفل.

80 - وأرحب باعتماد قانون دعم الناجيات الأيزيديات. وأشجع الحكومة على تلبية احتياجات الأقليات الأخرى، والفتيان والرجال الناجين من فظائع داعش، والأطفال المولودين نتيجة للاغتصاب.

81 - وأثني على الحكومة لإعادتها 336 أسرة عراقية إلى ديارها، بما يشمل 858 طفلاً، من مخيم الهول في الجمهورية العربية السورية. وأرحب بإعادة 223 طفلاً من العراق إلى بلدانهم الأصلية. وأكرر دعوتي جميع البلدان المعنية إلى تيسير عودة أطفالها وإعادة إدماجهم طوعاً، تماشياً مع مبدأ عدم الإعادة القسرية، مع احترام وحدة الأسرة ومصالح الأطفال الفضلى، ووفقاً للقانون الدولي.

82 - وأشجع الحكومة على تيسير إعادة إدماج جميع الأطفال المتضررين من النزاع المسلح، بدعم من الأمم المتحدة.

83 - وأكرر تأكيد التوصيات الواردة في تقريرتي عن الأطفال والنزاع المسلح في العراق (S/2022/46).



## إسرائيل ودولة فلسطين<sup>(6)</sup>

84 - تحققت الأمم المتحدة من 2 934 انتهاكا جسيما ارتكب ضد 1 208 أطفال فلسطينيين و 9 أطفال إسرائيليين (915 فتى و 302 من الفتيات) في الضفة الغربية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وقطاع غزة وإسرائيل.

85 - وتحققت الأمم المتحدة من تجنيد كتائب المجاهدين فتى فلسطينيا واحدا في قطاع غزة. وبالإضافة إلى ذلك، تم التحقق في عام 2021 من تجنيد واستخدام فتى واحد من قبل كتائب عز الدين القسام التابعة لحماس في عام 2019. وفي قطاع غزة، نظم كل من سرايا القدس التابعة لحركة الجهاد الإسلامي في فلسطين، وكتائب عز الدين القسام التابعة لحماس، وكتائب أبو علي مصطفى التابعة للجهة الشعبية لتحرير فلسطين، وكتائب المجاهدين التابعة لحركة المجاهدين الفلسطينيين، "مخيمات صيفية" للبالغين والأطفال دون الرابعة عشرة، حيث جرى تعريضهم لمضامين وأنشطة عسكرية.

86 - وتحققت الأمم المتحدة من اعتقال القوات الإسرائيلية 637 طفلا فلسطينيا بتهمة ارتكاب جرائم أمنية في الضفة الغربية المحتلة، بما في ذلك 557 في القدس الشرقية. ومن بين هؤلاء الأطفال، أبلغ 85 طفلا عن تعرضهم لسوء المعاملة وعن انتهاكات للإجراءات القانونية الواجبة من جانب القوات الإسرائيلية أثناء احتجازهم، وأبلغ 75 في المائة منهم عن تعرضهم لعنف بدني.

87 - وهناك ما مجموعه 88 طفلا (86 فلسطينيا وإسرائيليان اثنان؛ 64 فتى و 24 فتاة) قُتلوا في قطاع غزة (69)، وفي الضفة الغربية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية (17)، وفي إسرائيل (2) على أيدي القوات الإسرائيلية (78)، والجماعات الفلسطينية المسلحة (8)، وعلى أيدي جناة مجهولين وبسبب المتفجرات من مخلفات الحرب (2). والأطفال الـ 17 الذين قُتلوا في الضفة الغربية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، قد قُتلوا جميعهم جراء استخدام القوات الإسرائيلية الذخيرة الحية، وذلك بشكل رئيسي خلال المظاهرات (9)، وفيما يتصل بهجمات مزعومة أو هجمات سُرع في محاولة القيام بها ضد المدنيين الإسرائيليين أو القوات الإسرائيلية (7). وفي قطاع غزة، قُتل 59 طفلا جراء الغارات الجوية التي قامت بها القوات الإسرائيلية، وطفل واحد بالذخيرة الحية التي استخدمتها هذه القوات، وذلك خلال تصعيد الأعمال العدائية في أيار/مايو، و 6 أطفال بالصواريخ التي أطلقتها الجماعات الفلسطينية المسلحة، وطفل واحد على أيدي القوات الإسرائيلية أثناء مظاهرة عند السياج الحدودي بين إسرائيل وقطاع غزة، وطفل واحد بالمتفجرات من مخلفات الحرب، وطفل واحد على أيدي جناة مجهولين. وقُتل طفلان إسرائيليان جراء إطلاق الصواريخ من قبل جماعات فلسطينية مسلحة.

88 - وهناك ما مجموعه 1 128 طفلا (1 121 فلسطينيا و 7 إسرائيليين؛ 850 فتى و 278 فتاة) في قطاع غزة (661)، وفي الضفة الغربية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية (464) وفي إسرائيل (3)، سُوّها على أيدي القوات الإسرائيلية (982)، والمستوطنين الإسرائيليين (28)، والجماعات الفلسطينية المسلحة (46)، بما في ذلك سرايا القدس التابعة لحركة الجهاد الإسلامي في فلسطين (18)، وجناة فلسطينيين (4)، وجناة مجهولين (68)، بما في ذلك جراء المتفجرات من مخلفات الحرب (10). وكانت المسببات الرئيسية لحالات التشوّه التي وقعت على أيدي القوات الإسرائيلية عمليات القصف والغارات الجوية (539)، واستنشاق

(6) لأغراض هذا التقرير، يقدم هذا الفرع معلومات عن الانتهاكات الجسيمة في الضفة الغربية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وقطاع غزة وإسرائيل.

الغاز المسيل للدموع (153)، والرصاص المعدني المغلف بالمطاط (133)، والذخيرة الحية (116). ومن بين الأطفال الذين شوّتهم القوات الإسرائيلية في الضفة الغربية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، هناك 196 طفلاً شوّهُوا خلال مظاهرات الاحتجاج على الأنشطة الاستيطانية. وهناك ما مجموعه 43 طفلاً فلسطينياً شوّهُوا على أيدي الجماعات الفلسطينية المسلحة، بما فيها سرايا القدس التابعة لحركة الجهاد الإسلامي في فلسطين (18)، في قطاع غزة، وذلك جزاء الصواريخ التي أطلقت أثناء التصعيد الذي حدث في أيار/مايو (18)، ونتيجة انفجار أسلحة مخزنة (23)، ونتيجة لحوادث تعرّض لها أطفال كانوا على مقربة من أماكن إجراء تدريبات عسكرية (2). وشوّه الأطفال الإسرائيليون الـ 7 جزاء الصواريخ التي أطلقتها الجماعات الفلسطينية المسلحة، بما فيها كتائب القسام التابعة لحماس، وأصاب إسرائيل (3)، وجزء إلقاء الحجارة من قبل جناة فلسطينيين في الضفة الغربية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية (4).

89 - وتحققت الأمم المتحدة من وقوع 134 هجوماً على مدارس (22) ومستشفيات (112)، بما في ذلك هجمات على أشخاص مشمولين بالحماية ممن لهم صلة بالمدارس و/أو المستشفيات (61)، ونُسبت تلك الهجمات إلى القوات الإسرائيلية (128)، وسرايا القدس التابعة لحركة الجهاد الإسلامي في فلسطين (5)، وجماعات فلسطينية مسلحة (1)، في قطاع غزة (72)، والضفة الغربية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية (61)، وإسرائيل (1). وشملت الحوادث غارات جوية (67)، وهجمات على العاملين في المجال الطبي (59)، وانفجار ذخائر مخزنة بالقرب من مدارس و/أو مستشفيات (5)، وتهديدات لموظفي المدارس (2)، وهجوم صاروخي (1). وبشكل منفصل، تم التحقق من 156 حالة أخرى لعرقلة سير العمل في قطاعي الصحة (54) والتعليم (102) من جانب القوات الإسرائيلية (152) والمستوطنين الإسرائيليين (4). وشمل معظم الحوادث قيام القوات الإسرائيلية بإطلاق نيران الأسلحة على المرافق الصحية (4)، وعلى سيارات الإسعاف والمسعفين (45)، وعلى المدارس أو بالقرب منها (27)، وإغلاقها نقاط التفتيش أو منعها المعلمين والطلاب من المرور عبر نقاط التفتيش (45). ومما يبعث على القلق أنه في سياق تحقيق أجري للوقوف على مدى أمان مدرسة تابعة لوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى بعد إصابتها بصاروخين إسرائيليين، تبين أن هناك احتمالاً لوجود نفق تحت المدرسة، ربما لاستخدامه من جانب الجماعات الفلسطينية المسلحة، مع عدم وجود أي دلائل على أن هناك نقاط دخول إلى النفق أو خروج منه داخل منشآت المدرسة.

90 - وجرى التحقق من حوادث لمنع وصول المساعدات الإنسانية من جانب القوات الإسرائيلية (582) وجماعات فلسطينية مسلحة (1) في الضفة الغربية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وفي قطاع غزة. وجرى تعطيل أو رفض نحو 38 في المائة من الطلبات المقدمة إلى السلطات الإسرائيلية للتصريح بخروج أطفال من معبر إيريتز للحصول على العلاج الطبي المتخصص خارج قطاع غزة، وتأثر بذلك 1 581 طلباً (933 فتى و 648 فتاة).

#### التطورات والشواغل

91 - إنني أرحب بالتعاون الذي أبداه الطرفان الإسرائيلي والفلسطيني لممثلي الخاصة.

92 - وأشعر بالقلق إزاء ازدياد الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال، ولا سيما الارتفاع الحاد في حالات القتل والتشويه، بما في ذلك في سياق تصاعد الأعمال العدائية في أيار/مايو 2021، وذلك على الرغم من تعهد الأطراف الإسرائيلية والفلسطينية بتنفيذ التدابير التصحيحية وتعزيز أطر الحماية على إثر مشاورات مع

ممثلي الخاصة (A/75/873-S/2021/437). وأُحثّ القوات الإسرائيلية والجماعات الفلسطينية المسلحة على التقيد بالتزاماتها بموجب القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، بما في ذلك عن طريق ضمان تنفيذ العمليات وفقا لمبادئ التمييز والتناسب والحيلة، وعلى القيام فورا بتصحيح وتعزيز التدابير القائمة لضمان حماية الأطفال المتضررين من النزاع المسلح. وأكرر دعوتي جميع الأطراف إلى مواصلة التفاعل مع ممثلي الخاصة ومع الأمم المتحدة، بما في ذلك على الصعيد القطري، من أجل إنهاء الانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال ومنع وقوعها، وتحسين حماية الأطفال واحترام القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان.

93 - وقد صدمني عدد الأطفال الذين قتلهم وشوّهتهم القوات الإسرائيلية أثناء الأعمال العدائية، في غارات جوية على مناطق مكتظة بالسكان ومن خلال استخدام الذخيرة الحية أثناء عمليات إنفاذ القانون، كما صدمني استمرار غياب المساءلة عن هذه الانتهاكات. وإنني أعرب عن بالغ القلق إزاء الاستخدام المفرط للقوة، وأكرر التأكيد على أنه يجب على قوات الأمن أن تمارس أقصى درجات ضبط النفس وألا تستخدم القوة الفتاكة إلا إذا لم يكن هناك مفر من ذلك على الإطلاق من أجل حماية الأرواح، وأن تضع تدابير وقائية وحمائية لإنهاء ومنع أي استخدام مفرط للقوة ضد الأطفال. وأحيط علما بالإجراءات القائمة التي أُطلعت عليها ممثلي الخاصة، وأحثّ السلطات الإسرائيلية على استعراض وتعزيز إجراءاتها لمنع أي استخدام مفرط للقوة. وأحثّ إسرائيل كذلك على مواصلة التحقيق في كل حالة استُخدمت فيها الذخيرة الحية، وفقا لما تقتضيه الإجراءات، وعلى السعي إلى إعمال المساءلة عن الانتهاكات المرتكبة ضد الأطفال. وأحثّ إسرائيل على حماية المدارس بشكل أفضل.

94 - ويساورني القلق إزاء ازدياد عدد الأطفال الذين تحتجزهم إسرائيل وإزاء إفادات الأطفال بأنهم تعرّضوا أثناء الاحتجاز لعنف بدني موجّه ضدهم. وأكرر دعوتي إسرائيل إلى احترام المعايير الدولية لقضاء الأحداث، بما في ذلك استخدام الاحتجاز كملاذ أخير ولأقصر مدة مناسبة، وإنهاء الاحتجاز الإداري للأطفال، ومنع أي أشكال للعنف وسوء المعاملة أثناء الاحتجاز.

95 - ويساورني القلق إزاء ازدياد حوادث قتل الأطفال وتشويههم على أيدي الجماعات الفلسطينية المسلحة وإزاء تكرار حوادث تجنيد الأطفال واستخدامهم. وأدعو الجماعات الفلسطينية المسلحة إلى الكفّ عن تجنيد الأطفال واستخدامهم، وإلى احترام التزاماتها القانونية المحلية والدولية. وأدعو الجماعات الفلسطينية المسلحة إلى وقف جميع عمليات الإطلاق العشوائي للصواريخ وقذائف الهاون من المناطق المكتظة بالسكان في قطاع غزة باتجاه المراكز السكانية المدنية الإسرائيلية. وأحثّ جميع الجماعات الفلسطينية المسلحة على حماية الأطفال، بسبل منها منع تعرّضهم لخطر العنف أو الامتناع عن استغلالهم لأغراض سياسية.

## لبنان

96 - تحققت الأمم المتحدة من وقوع 55 انتهاكا جسيما ضد 51 طفلا (45 فتى و 6 فتيات).

97 - وتحققت الأمم المتحدة من تجنيد واستخدام 32 فتى، تتراوح أعمارهم بين 11 و 17 عاما، من قبل جماعات مسلحة غير محدّدة (24)، وفتح الإسلام (3)، وحزب الله (2)، وجماعة جند أنصار الله (1)، وسرايا المقاومة (1)<sup>(7)</sup>، وداعش (1).

(7) سرايا المقاومة اللبنانية هي جماعة شبه عسكرية غير طائفية منتسبة لحزب الله.

- 98 - واستمر اعتقال الأطفال وملاحقتهم قضائياً بموجب الولاية القضائية العسكرية بتهم تتعلق بالأمن القومي، حيث كان هناك احتجاج متحقق منه لثلاثة فتيان.
- 99 - وهناك ما مجموعه 19 طفلاً (13 فتى و 6 فتيات) قُتلوا (9) وشُوهوا (10) على أيدي جناة مجهولين نتيجة للاشتباكات المسلحة (12) والذخائر العنقودية أو المتفجرات من مخلفات الحرب (7).
- 100 - وتحققت الأمم المتحدة من وقوع أربع هجمات على مدارس على أيدي جناة مجهولين في مخيمات اللاجئين الفلسطينيين.

#### التطورات والشواغل

- 101 - أكرر تأكيد دعوتي الحكومة إلى التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة.
- 102 - ويساورني القلق إزاء استمرار احتجاز الأطفال. وأحث الحكومة على الإفراج عن هؤلاء الأطفال وتسليمهم إلى الجهات الفاعلة في مجال إعادة الإدماج وعلى معاملتهم كضحايا في المقام الأول. وينبغي ألا يُلجأ إلى احتجاز الأطفال إلا كملاذ أخير ولأقصر فترة زمنية مناسبة.
- 103 - ويساورني القلق إزاء ازدياد تجنيد الأطفال واستخدامهم، وأدعو الجماعات المسلحة إلى وقف هذه الممارسة.
- 104 - وأشعر بالانزعاج إزاء استمرار الاشتباكات المسلحة في مخيمات اللاجئين الفلسطينيين وإزاء أثرها السلبي على الأطفال. وأحث قوات الأمن الوطني الفلسطيني على التطبيق الكامل لمدونتيها لقواعد السلوك ولأخلاقيات في هذه المخيمات.

#### ليبيا

- 105 - تحققت الأمم المتحدة من وقوع 63 انتهاكا جسيما ضد 52 طفلاً (32 فتى و 20 فتاة).
- 106 - وتحققت الأمم المتحدة من حالة تجنيد واستخدام فتى واحد وقعت قبل آذار/مارس 2021 على أيدي القوات التابعة لحكومة الوفاق الوطني السابقة.
- 107 - وتحققت الأمم المتحدة من احتجاز 125 طفلاً وأمهاتهم، من جنسيات متعددة، بسبب ارتباط أمهاتهم المزعوم بداعش، وذلك من قبل الشرطة القضائية في سجن الجديدة (93)، ومن قبل جهاز الردع لمكافحة الجريمة المنظمة والإرهاب في سجن معيتيقة (22)، ومن قبل الجيش الوطني الليبي والقوات التابعة له (10) في سجن الكويفية. وأعيد 18 من هؤلاء الأطفال إلى بلدانهم الأصلية.
- 108 - ونُسبت الحالات المتحقق منها لقتل (17) وتشويه (21) 38 طفلاً (28 فتى و 10 فتيات) إلى جناة مجهولين (28)، بما في ذلك في تبادل إطلاق النار بين وكالة الردع لمكافحة الجريمة المنظمة والإرهاب وجهاز دعم الاستقرار (1)، والجيش الوطني الليبي والقوات التابعة له (10)، وكان معظمها بسبب المتفجرات من مخلفات الحرب (20) والقصف بقذائف الهاون (6) والألغام الأرضية (6).
- 109 - وتم التحقق من ارتكاب العنف الجنسي ضد سبع فتيات من قبل كتيبة أبو عيسى وكتيبة ثوار طرابلس التي تسيطر على مرافق الاحتجاز التابعة لجهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية.

- 110 - وتم التحقق من هجوم واحد على مدرسة من قبل جناة مجهولين في طرابلس.
- 111 - ونُسب اختطاف ستة أطفال (3 فتيان و 3 فتيات) إلى قوات تابعة لحكومة الوفاق الوطني السابقة (1) قبل آذار/مارس 2021، وإلى جهاز الأمن الداخلي (4) وجناة مجهولين (1).
- 112 - وهناك 10 حالات لمنع وصول مساعدات إنسانية نُسبت إلى قوات تابعة لحكومة الوفاق الوطني (1) وإلى جناة مجهولين (9).

#### التطورات والشواغل

- 113 - إنني أرحب بالجهود التي تبذلها السلطات الليبية لتعزيز حماية الأطفال، ولا سيما الإعلان الذي صدر عن حكومة الوحدة الوطنية في 25 تشرين الثاني/نوفمبر 2021<sup>(8)</sup>. وأرحب بإنشاء محاكم متخصصة لملاحقة مرتكبي العنف ضد النساء والأطفال.
- 114 - ويساورني القلق إزاء تَقْشِي حالات قتل الأطفال وتشويههم، ولا سيما جراء المتفجرات من مخلفات الحرب. وأحثّ ليبيا على أن تصبح طرفاً في الصكوك القانونية الدولية المتعلقة بالألغام والمتفجرات من مخلفات الحرب. وأدعو السلطات الليبية إلى النهوض بتنفيذ اتفاق وقف إطلاق النار، مع التركيز على إعادة إدماج الأطفال.
- 115 - وإنني أشجع السلطات الليبية على تسهيل العودة الطوعية للنساء والأطفال الذين تربطهم صلات فعلية أو مزعومة بداعش، وأدعو جميع البلدان المعنية إلى تيسير عودتهم الطوعية إلى أوطانهم وإعادة إدماجهم، بما يتماشى مع مبدأ عدم الإعادة القسرية وفي إطار من احترام مصالح الطفل الفضلى ووفقاً للقانون الدولي.
- 116 - وأحثّ السلطات الليبية على التفاعل مع ممثلي الخاصة والأمم المتحدة لوضع واعتماد تدابير لإنهاء الانتهاكات ضد الأطفال ومنعها، ولا سيما منع وصول المساعدات الإنسانية إلى الأطفال.
- 117 - وإنني أشعر بالجزع إزاء التقارير التي تفيد بإساءة معاملة الأطفال اللاجئين والمهاجرين، بما في ذلك التعذيب والعنف الجنسي. وأدعو الحكومة إلى الإنهاء الفوري لاحتجاز الأطفال والسعي إلى إيجاد بدائل للاحتجاز وتيسير وصول الأمم المتحدة وغيرها من الوكالات الإنسانية إلى مراكز الاحتجاز ونقاط الإنزال.

#### مالي

- 118 - تحققت الأمم المتحدة من 994 انتهاكا جسيما ضد 648 طفلا (478 فتى و 149 فتاة و 21 طفلا غير معروف النوع)، بمن في ذلك 22 طفلا وقعوا ضحايا لانتهاكات متعددة. وبالإضافة إلى ذلك، جرى التحقق في عام 2021 من 42 انتهاكا جسيما وقعت في سنوات سابقة وتضرّر منها 39 فتى و 3 فتيات.
- 119 - وتم تجنيد واستخدام ما مجموعه 352 طفلا (288 فتى و 64 فتاة)، بعضهم لم يتجاوز السادسة، من قبل تنسيقية حركات أزواد (151) (المجلس الأعلى لوحدة أزواد (60)، وحركة أورديون الوطنية للأزواد (57)، والحركة العربية الأزوازية (19)، وحركات غير محدّدة منتمية للتنسيقية (15))؛ وجناة مجهولين

(8) متاح على العنوان الشبكي: [www.genevacall.org/wp-content/uploads/2021/12/Signed-Libya-event-statement\\_EN1.pdf](http://www.genevacall.org/wp-content/uploads/2021/12/Signed-Libya-event-statement_EN1.pdf)

(66). وصيادي الدوزو التقليديين (48)؛ والانتلاف (47) (غاندا إيزو (24)، وحركة إنقاذ أزواد التابعة لقبيلة دوسحاق (13)، وجماعة طوارق إمغاد للدفاع عن النفس وحلفائهم (غانيا (7)، وغاندا كوي (2)، والحركة العربية الأزوازية - بلاتفورم (1)؛ وجبهة تحرير ماسينا (16)؛ وجماعة نصره الإسلام والمسلمين (10)؛ والقوات المسلحة المالية (8)؛ وحركة إنقاذ أزواد المنتمية لقبيلة شمنامس (3)؛ وتنظيم الدولة الإسلامية في الصحراء الكبرى (3). وجُنّد معظم الأطفال في مناطق كيدال (115) وغاو (94) وموبتي (61) وميناكا (30) وتمبكتو (27). واستُخدم الأطفال في الأعمال العدائية (39) وفي مهام الدعم، ولأغراض العنف الجنسي. وبالإضافة إلى ذلك، تحققت الأمم المتحدة في عام 2021 من حالات سابقة لتجنيد واستخدام 42 طفلاً (39 فتى و 3 فتيات) من قبل تنسيقية الحركات الأزوازية/الحركة الوطنية لتحرير أزواد (22)؛ والانتلاف (15) (غاندا إيزو (7)، غاندا كوي (5)، وحركة إنقاذ أزواد المنتمية لقبيلة دوسحاق (3)؛ وائتلاف شعب أزواد (5).

120 - وألقت السلطات الوطنية القبض على سبعة فتيان لارتباطهم المزعوم بجماعات مسلحة. ولا يزال خمسة فتيان رهن الاحتجاز. ووفقاً لبروتوكول التسليم الذي وقعته حكومة مالي والأمم المتحدة في عام 2013، تم نقل 10 أطفال تم أسرهم خلال العمليات العسكرية إلى الأجهزة المدنية لحماية الأطفال.

121 - وهناك ما مجموعه 201 من الأطفال (132 فتى و 56 فتاة و 13 غير معروفين النوع) قُتلوا (73) وشُوهوا (128) من قبل جناة مجهولين (142)، وتنظيم الدولة الإسلامية في الصحراء الكبرى (40)، والقوات المسلحة المالية (12)، وعملية بارخان (2)، وغاندا إيزو (2)، وجبهة تحرير ماسينا (2)، وجماعة نصره الإسلام والمسلمين (1). وكان معظم إصابات الأطفال ناجماً عن جروح بسبب طلقات نارية أطلقت أثناء الهجمات على القرى، وعن أجهزة متفجرة يدوية الصنع أو متفجرات من مخلفات الحرب (40)، ووقع معظمها في منطقتي غاو (79) وموبتي (70).

122 - وتعرض 35 فتاة لحوادث عنف جنسي في حالات نُسبت إلى جناة مجهولين (30) وإلى القوات المسلحة المالية (4) وجماعة نصره الإسلام والمسلمين (1). ووقع معظم الانتهاكات في منطقتي غاو (15) وموبتي (10)، وشملت الانتهاكات الاغتصاب (17) والزواج القسري (15) والاعتداء الجنسي (2) ومحاولة الاغتصاب (1). ولم يُلق القبض على أي من الجناة.

123 - وتحققت الأمم المتحدة من 153 هجوماً على مدارس (120) ومستشفيات (33) وأشخاص مشمولين بالحماية ممن لهم صلة بالمدارس و/أو المستشفيات نُسبت إلى جناة مجهولين (135)، وجماعة نصره الإسلام والمسلمين (9)، وجبهة تحرير ماسينا (6)، وتنظيم الدولة الإسلامية في الصحراء الكبرى (2)، ودان نان أمباساغو (1). وشملت الحوادث عمليات اختطاف وتهديد لأشخاص مشمولين بالحماية من ذوي الصلة، وتدمير المرافق وحرقتها، وأعمال النهب. ووقع معظمها في مناطق موبتي (60) وسيغو (45) وتمبكتو (32).

124 - وتم استخدام مدرسة واحدة لأكثر من عامين من قبل صيادي الدوزو التقليديين في منطقة موبتي.

125 - واختُطف نحو 94 طفلاً (67 فتى و 19 فتاة و 8 أطفال غير معروفين النوع) على أيدي جناة مجهولين (76)، ودان نان أمباساغو (8)، وجبهة تحرير ماسينا (6)، وتنظيم الدولة الإسلامية في الصحراء الكبرى (3)، والحركة العربية الأزوازية (1)، بما في ذلك لأغراض الزواج القسري (12)، وجمع المعلومات الاستخبارية (9)، والتجنيد والاستخدام (6)، ونتيجة للاثام بالخيانة (3)، ولأغراض العنف الجنسي (1).

ووقع معظم الحوادث في منطقتي غاو (41) وموبتي (36). وقُتل طفل واحد، وهرب 5 أطفال، وأُفرج عن 44 طفلاً.

126 - وتحققت الأمم المتحدة من 159 حادثة منع وصول مساعدات إنسانية من قبل جناة مجهولين (155) وجماعة نصره الإسلام والمسلمين (4)، وقع معظمها في مناطق موبتي (71) وغاو (30) وتمبكتو (21) وسيغو (14). واندطت الحوادث على أعمال عنف وتهديدات ضد العاملين في مجال تقديم المساعدة الإنسانية، بما في ذلك القتل والاختطاف واختطاف المركبات والسرقة.

#### التطورات والشواغل

127 - إنني أرحب بتفاعل الحكومة الانتقالية مع الأمم المتحدة في إنشاء إطار مشترك بين القوات المسلحة المالية والأمم المتحدة للتصدي للانتهاكات الجسيمة التي ترتكبها القوات المسلحة ضد الأطفال، وأدعو إلى إقرار الإطار وتنفيذه، بما في ذلك عن طريق إبلاغ الأمم المتحدة عن الأطفال المرتبطين بالقوات المسلحة المالية وإطلاق سراحهم. وأدعو الحكومة الانتقالية إلى الانتهاء من مراجعة قانون حماية الطفل بحيث يجرم تجنيد الأطفال واستخدامهم، بمن فيهم الأطفال من أعمار 15 إلى 17 عاماً، والعمل مع الأمم المتحدة لوضع استراتيجية وقائية وطنية بشأن الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال. وأرجو من ممثلي الخاصة وفرقة العمل القطرية مواصلة التفاعل مع الحكومة الانتقالية.

128 - وأرحب بإحراز تقدم في تنفيذ إعلان المدارس الآمنة، وفي مراجعة قانون حماية التعليم من الهجمات. وأدعو إلى اعتماده وتنفيذه.

129 - وأرحب بتوقيع اثنين من فصائل الائتلاف في 26 آب/أغسطس على خطتي عمل لإنهاء ومنع تجنيد الأطفال واستخدامهم. وعلاوة على ذلك، نظمت تنسيقية الحركات الأزوادية والأمم المتحدة حلقتي عمل بغرض التعجيل بتنفيذ خطة العمل الصادرة عام 2017. وما زال القلق يساورني إزاء استمرار تنسيقية الحركات الأزوادية والائتلاف في تجنيد الأطفال واستخدامهم، وأدعو هذين الطرفين إلى منع حدوث المزيد من عمليات التجنيد والاستخدام وإلى تنفيذ خطة العمل الخاصة بكل منهما بدعم من الأمم المتحدة.

130 - وما زلت أشعر بالقلق إزاء ارتفاع عدد الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال، ولا سيما الزيادة الحادة في الهجمات على المدارس. وأحث جميع الأطراف على وقف جميع الانتهاكات فوراً، وعلى الإفراج غير المشروط عن الأطفال المرتبطين بها، وحماية المدارس والمستشفيات، والسماح للجهات الفاعلة الإنسانية بالوصول الآمن إلى السكان المتضررين دون عوائق.

#### ميانمار

131 - تحققت الأمم المتحدة من وقوع 503 انتهاكات جسيمة ضد 462 طفلاً (390 فتى و 69 فتاة و 3 أطفال غير معروفين النوع). وبالإضافة إلى ذلك، تم في عام 2021 التحقق من انتهاك تعرض له طفل واحد في وقت أسبق. وواجهت آلية الرصد والإبلاغ تحديات خطيرة على صعد السلامة والأمن وإمكانية الوصول إلى الأماكن بعد استيلاء الجيش على السلطة في 1 شباط/فبراير 2021.

132 - وتحققت الأمم المتحدة من تجنيد واستخدام 280 طفلاً (260 فتى و 20 فتاة)، بعضهم لا يتجاوز الثانية عشرة، نُسبت إلى التاماداو (222)، وجيش استقلال كاشين (50)، ومجلس استعادة ولاية شان/جيش

جنوب ولاية شان (6)، والحزب التقدمي لولاية شان/جيش ولاية شان (1)، وجيش أراكان (1)، وذلك في ولايات ومناطق راخين (203)، وكاشين (40)، وشان (16)، ومون (13)، وتشين (2)، وكايه (1)، وماغواي (1)، وماندالاي (1)، وساغايينغ (1)، وتانينثاي (1)، وفي يانغون (1). وأفرج جيش استقلال كاشين عما مجموعه 13 طفلاً (10 فتيان و 3 فتيات) إثر جهود الدعوة التي قامت بها الأمم المتحدة أو المجتمع المدني أو ذوو الأطفال.

133 - وتحققت الأمم المتحدة من احتجاز 87 طفلاً (75 فتى و 12 فتاة) من قبل الشرطة والتاماداو لارتباطهم المزعوم بجماعات مسلحة. وبالإضافة إلى ذلك، تم في عام 2021 الإفراج عن فتى كان محتجزاً من قبل التاماداو منذ أيلول/سبتمبر 2020.

134 - وتحققت الأمم المتحدة من حالات قتل (65) وتشويه (104) 169 طفلاً (119 فتى و 47 فتاة و 3 أطفال غير معروفين النوع)، نُسبت إلى التاماداو (75)، وجيش إنقاذ روهينغيا أراكان (2)، وبيو سو هتي (1)، وجيش استقلال كاشين (1)، إلى جانب جناة مجهولين (90)، بما في ذلك جزاء المتفجرات من مخلفات الحرب (29)، والأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع (21)، والألغام الأرضية (17)، وتبادلات إطلاق النار (16)، وذلك في ولايات ومناطق شان (41)، وراخين (23)، وتشين (22)، وساغايينغ (18)، وكاشين (16)، وماغواي (14)، وكايه (12)، وكابين (10)، ومون (9)، وتانينثاي (4). وبالإضافة إلى ذلك، تم في عام 2021 التحقق من حادثة تشويه فتاة واحدة من قبل التاماداو وقعت في عام 2020.

135 - وتحققت الأمم المتحدة من اغتصاب فتاة واحدة من قبل التاماداو.

136 - وتحققت الأمم المتحدة من 27 هجوماً على مدارس (14) ومستشفيات (13)، بما في ذلك على أشخاص مشمولين بالحماية ممن لهم صلة بالمدارس و/أو المستشفيات، نُسبت إلى التاماداو (17)، وجناة مجهولين (10)، بما في ذلك تبادل إطلاق النار بين مجلس استعادة ولاية شان/جيش جنوب ولاية شان، والجيش الوطني لتحرير تانغ، والحزب التقدمي لولاية شان/جيش ولاية شان (1) في ولايات كابين (7) وشان (7) وكايه (6) وكاشين (4) ومون (2) وتشين (1).

137 - وتحققت الأمم المتحدة من استخدام 53 من المدارس (51) والمستشفيات (2) لأغراض عسكرية من قبل التاماداو (52) وجيش أراكان (1)، وذلك في ولايات راخين (31) وكايه (7) وكابين (6) وتشين (6) وكاشين (3).

138 - وتحققت الأمم المتحدة من اختطاف 24 طفلاً (22 فتى وفتاتان) على أيدي التاماداو (10)، وجيش أراكان (5)، وجيش استقلال كاشين (4)، والحزب التقدمي لولاية شان/جيش ولاية شان (3)، ومجلس استعادة ولاية شان/جيش جنوب ولاية شان (2)، في ولايات شان (7) وراخين (5) وكاشين (4) وكايه (4) وتشين (2) ومون (1) وفي تانينثاي (1).

139 - وتحققت الأمم المتحدة من حادثتين لمنع وصول المساعدات الإنسانية من قبل التاماداو في ولاية شان (2). وأحدثت المعوقات الإدارية والتهديدات الأمنية ومراقبة وتقييد المرور تأثيراً شديداً على إمكانات إيصال المساعدة الإنسانية إلى الأطفال. وأدى امتداد النزاع المسلح إلى مناطق جديدة وتزايد حدة الاشتباكات في كل من منطقتي الشمال الغربي والجنوب الشرقي إلى ازدياد الاحتياجات الإنسانية.



## التطورات والشواغل

140 - ألاحظ اعتزام التاتماداو مواصلة تنفيذ خطة العمل المشتركة لعام 2012 بشأن تجنيد الأطفال واستخدامهم، ولكنني أشعر بقلق بالغ إزاء استمرار الأعداد الكبيرة للأطفال الذين يجري استخدامهم، وذلك في راخين بشكل رئيسي. وأدعو التاتماداو إلى تنفيذ جميع أنشطة خطة العمل المشتركة، بالتعاون الوثيق مع الأمم المتحدة، بغية الوقف الفوري لاستخدام الأطفال ومنع تجنيدهم واستخدامهم.

141 - ويساورني بالغ القلق إزاء الزيادة الحادة في عدد الهجمات التي تستهدف الأطفال، وأحث التاتماداو بقوة على التقيد بالتزاماتها بموجب القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان. وأكرر دعوتي التاتماداو إلى التوقيع على خطة عمل مشتركة مع الأمم المتحدة لإنهاء ومنع قتل الأطفال وتشويههم وارتكاب العنف الجنسي ضدهم.

142 - وأرحب بتنفيذ خطة العمل المشتركة بشأن تجنيد الأطفال واستخدامهم من جانب جيش كارين الخيري الديمقراطي. ومن دواعي تفاؤلي ما جرى من تفاعل بين جيش استقلال كاشين والأمم المتحدة، مما أسفر عن تسريح 13 طفلاً.

143 - وألاحظ أن حكومة الوحدة الوطنية<sup>(9)</sup> أفادت بوضع مبادئ توجيهية والقيام بأنشطة توعوية فيما يتعلق بمنع الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال.

144 - وإنني أدين بشدة الانتهاكات التي ارتكبت ضد الأطفال نتيجة الانقضاض العسكري على السلطة من جانب التاتماداو، بما في ذلك قتل الأطفال وتشويههم، فضلاً عن الهجمات على المدارس والمستشفيات واستخدام هذه المنشآت. ومما يثير جزعي امتداد الاشتباكات إلى مناطق جديدة، وتضاعف أعداد الجماعات المسلحة.

145 - وإنني أدين الانتهاكات الجسيمة المستمرة وازدياد عمليات الاختطاف والهجمات على المدارس والمستشفيات من جانب جميع أطراف النزاع، وازدياد استخدام المدارس والمستشفيات للأغراض العسكرية. وما زال القلق يساورني إزاء الإصابات الناجمة عن المتفجرات من مخلفات الحرب والأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع والألغام الأرضية. وأدعو جميع الأطراف والجهات التي لها نفوذ عليها إلى إنهاء ومنع هذه الانتهاكات. وأكرر دعوتي إلى مساءلة الجناة.

146 - ويساورني القلق إزاء ازدياد أعداد حالات احتجاز الأطفال وحرمانهم من تطبيق الإجراءات القانونية الواجبة، إلى جانب حالات تعذيب الأطفال وإساءة معاملتهم. وأدعو إلى تنفيذ قانون حقوق الطفل لعام 2019، وأحث التاتماداو على الإفراج الفوري عن الأطفال المحتجزين، وأذكر بأنه ينبغي معاملة الأطفال كضحايا في المقام الأول. وينبغي ألا يتم احتجاز الأطفال إلا كملاذ أخير ولأقصر فترة زمنية مناسبة.

147 - ويساورني القلق إزاء القيود الشديدة والمتزايدة المفروضة على وصول المساعدات الإنسانية، وأدعو التاتماداو، فضلاً عن جميع الأطراف الأخرى، إلى إتاحة وتيسير وصول المساعدات الإنسانية إلى الأطفال بصورة آمنة وفي الوقت المناسب ودون عوائق.

(9) قام برلمانيو الرابطة الوطنية من أجل الديمقراطية الذين فازوا بمقاعد في انتخابات عام 2020 بإنشاء اللجنة التي تمثل مجلس الاتحاد، والتي شكلت من ثم حكومة الوحدة الوطنية التي تقف في مواجهة العسكريين (A/HRC/49/72، الفقرة 4).

## الصومال

148 - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، تحققت فرقة العمل القطرية من 3 340 انتهاكا جسيما ضد 2 687 طفلا (2 041 فتى و 646 فتيات)، من بينهم 604 أطفال كانوا ضحايا لانتهاكات متعددة.

149 - وتحققت الأمم المتحدة من تجنيد واستخدام 1 161 طفلاً (1 116 فتى و 45 فتاة) من قبل حركة الشباب (854)؛ وقوات الأمن الحكومية (138) (قوة الشرطة الصومالية (75)، والجيش الوطني الصومالي (60)، وكالة الاستخبارات والأمن الوطنية (3))؛ والقوات الإقليمية (73) (قوات بونتلاند (26)، وقوات جوبالاند (21)، وقوات غالمودوغ (14)، وشرطة غالمودوغ (5)، وشرطة جوبالاند (2)، وقوات "صوماليلاند" (2)، وشرطة هيرشيلي (2)، وشرطة بونتلاند (1))؛ والميليشيات العشائرية (63) وأهل السنة والجماعة (33). وتم استخدام الأطفال في أدوار الدعم (176)، أو في القتال (69)، أو لأغراض غير معروفة (916).

150 - واحتُجز ما مجموعه 195 طفلاً (192 فتى و 3 فتيات) لارتباطهم المزعوم بالجماعات المسلحة، وذلك من قبل قوات الشرطة الصومالية (101)، والجيش الوطني الصومالي (35)، وقوات جوبالاند (20)، وشرطة جوبالاند (9)، وشرطة غالمودوغ (9)، ووكالة الاستخبارات والأمن الوطنية (7)، وقوات بونتلاند (6)، وشرطة بونتلاند (6)، وقوات غالمودوغ (2).

151 - ونُسب قتل (200) وتشويه (593) 793 طفلاً (573 فتى و 220 فتاة) إلى جناة مجهولين (335)؛ وحركة الشباب (256)؛ وقوات الأمن الحكومية (92) (الجيش الوطني الصومالي (54) وقوة الشرطة الصومالية (38))؛ والميليشيات العشائرية (58)؛ والقوات الإقليمية (48) (شرطة بونتلاند (14)، وقوات جوبالاند (11)، وشرطة جوبالاند (8)، وقوات بونتلاند (8)، وقوات غالمودوغ (4)، وشرطة غالمودوغ (1)، وشرطة هيرشيلي (1)، وشرطة "صوماليلاند" (1))؛ وداعش (3)؛ وميليشيات ويستلاند (1). وكان السببان الرئيسيان للإصابات هما تبادلات إطلاق النار بين القوات المسلحة والجماعات المسلحة (263) والأجهزة المتفجرة، بما في ذلك الأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع والألغام والمتفجرات من مخلفات الحرب (187).

152 - ونُسبت المسؤولية عن ارتكاب العنف الجنسي ضد 307 أطفال (فتى واحد و 306 فتيات) إلى جناة مجهولين (205)؛ وحركة الشباب (50)، وقوات الأمن الحكومية (26) (الجيش الوطني الصومالي (18)، وقوة الشرطة الصومالية (8))؛ والميليشيات العشائرية (18)؛ والقوات الإقليمية (8) (شرطة بونتلاند (3)، وقوات بونتلاند (2)، وشرطة جوبالاند (2)، وشرطة غالمودوغ (1)). وشملت الانتهاكات أعمال الاغتصاب (187)، ومحاولة الاغتصاب (66)، والزواج القسري (42). وتمت تسوية 11 حالة بالطرق التقليدية، وألقي القبض على 13 من الجناة، بينما ظل 283 من الجناة طلقاء.

153 - وتحققت الأمم المتحدة من 33 هجوماً على المدارس (30) والمستشفيات (3)، بما في ذلك الأشخاص المشمولون بالحماية ممن لهم صلة بالمدارس و/أو المستشفيات، من قبل حركة الشباب (30) وقوة الشرطة الصومالية (2) وجناة مجهولين (1). وانطوى معظم الحوادث (25) على اختطاف معلمين وطلاب.

154 - واختُطف ما مجموعه 1 030 طفلاً (933 فتى و 97 فتاة) من قبل حركة الشباب (1 012)، والميليشيات العشائرية (5)، وجناة مجهولين (13). وكان معظم حالات اختطاف الأطفال لأغراض التجنيد

والاستخدام (532)، وبسبب ارتباطهم المزعوم بالقوات المسلحة (104)، وبسبب عدم الامتثال للقواعد التي فرضتها حركة الشباب (131). ومنهم من أُفرج عنه (123) أو هرب (35).

155 - وتحققت الأمم المتحدة من 16 حادث منع وصول مساعدات الإنسانية نُسبت إلى الميليشيات العشائرية (8)، وحركة الشباب (5)، والجيش الوطني الصومالي (1)، وجناة مجهولين (2).

#### *التطورات والشواغل*

156 - إنني أرحب بجهود الحكومة لتنفيذ خطتي العمل لعام 2012 بشأن إنهاء ومنع تجنيد الأطفال واستخدامهم، وبشأن قتل الأطفال وتشويههم، وخريطة طريق عام 2019، بما في ذلك على مستوى الولايات الأعضاء في الاتحاد. ويشكل إنشاء الأفرقة العاملة المعنية بالأطفال والنزاع المسلح على مستوى الولايات الأعضاء في الاتحاد تطورا إيجابيا، وإنني أوصي بتعميم إنشاء هذه الأفرقة لتغطي جميع الولايات. وأحث الحكومة على تعزيز وتسريع تنفيذ التزاماتها بمكافحة العنف الجنسي المتصل بالنزاع.

157 - وأكرر دعوتي الحكومة إلى التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة والميثاق الأفريقي لحقوق الطفل ورفاهيته، والتعجيل بإقرار مشروع قانون حقوق الطفل، وإقرار مشروع قانون قضاء الأحداث والمبادئ التوجيهية للتحقق من الأعمار، واعتماد مشروع قانون الجرائم الجنسية لعام 2018. وأشدّد على وجوب أن تكون التشريعات المتعلقة بالأطفال والعنف الجنسي جميعها متوافقة مع التزامات الصومال في مجال حقوق الإنسان ومستوفية للمعايير الدولية والإقليمية.

158 - ويساورني القلق إزاء استمرار احتجاز الأطفال بأعداد كبيرة. وأحث الحكومة على الإفراج فورا عن هؤلاء الأطفال وعلى معاملتهم كضحايا في المقام الأول. وينبغي ألا يتم احتجازهم إلا كملاذ أخير ولأقصر فترة زمنية مناسبة. وأحث الحكومة على تطبيق إجراءات التشغيل الموحدة لاستقبال الأطفال الذين يتم فصلهم عن الجماعات المسلحة ولتسليمهم إلى الجهات الفاعلة في مجال حماية الطفل، وهي الإجراءات التي أُقرت في عام 2014.

159 - ويساورني القلق إزاء الاشتباكات بين أهل السنة والجماعة وقوات الأمن في غالمودوغ، وأدعو الجماعة إلى الكفّ عن تجنيد الأطفال واستخدامهم. وأكرر دعوتي الحكومة إلى تقديم معلومات عن إدماج تنظيم أهل السنة والجماعة في قوات الدفاع والشرطة الاتحادية الصومالية، وإلى تمكين الأمم المتحدة من إجراء عمليات الفرز.

160 - وإنني أشعر بالجزع إزاء الأعداد المذهلة للانتهاكات الجسيمة التي ارتكبتها جميع أطراف النزاع، والتي ارتكب معظمها حركة الشباب. وأهيب بجميع الأطراف إلى وقف ومنع جميع الانتهاكات فورا وإلى التقيّد بالتزاماتها بموجب القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان.

161 - وأكرر تأكيد توصياتي الواردة في تقريرتي عن الأطفال والنزاع المسلح في الصومال (S/2022/397).

## جنوب السودان

162 - تحققت الأمم المتحدة من 196 انتهاكا جسيما ضد 183 طفلا (148 فتى و 35 فتاة)، من بينهم فتاتان وقعتا ضحية لانتهاكات متعددة. ووقعت الانتهاكات في ولايات جونقلي (51)، ووسط الاستوائية (40)، وغرب الاستوائية (35)، والبحيرات (20)، وغرب بحر الغزال (17)، وشمال بحر الغزال (13)، والوحدة (10)، وأعلي النيل (9)، وشرق الاستوائية (1).

163 - وتحققت الأمم المتحدة من تجنيد واستخدام 129 طفلا (124 فتى و 5 فتيات)، مع كون 30 في المائة من الأطفال المجندين دون الخامسة عشرة، من قبل قوات الدفاع الشعبي لجنوب السودان، بما في ذلك قوات الدفاع الشعبي لجنوب السودان المتحالفة مع تابان دينغ (69)، والقوات الموالية للجنرال جيمس ناندي (20 عاما)، والجناح المعارض في الجيش الشعبي لتحرير السودان - الموالي لمشار (14)، وجهاز الشرطة الوطنية لجنوب السودان (12)، والقوات الموالية للجنرال موزس لوكوجو (9)، وتحالف المعارضة في جنوب السودان (4)، وجبهة الخلاص الوطني (1). واستُخدم الأطفال كمقاتلين وحراس شخصيين وطباخين.

164 - وكانت هناك حالات لقتل (12) وتشويه (25) 37 طفلا (21 فتى و 16 فتاة) ارتكبتها قوات الدفاع الشعبي لجنوب السودان (2) وجناة مجهولون (35)، بما في ذلك نتيجة المتفجرات من مخلفات الحرب (27) وتبادل إطلاق النار بين قوات الدفاع الشعبي لجنوب السودان وجبهة الخلاص الوطني (2)، وبين الجناح المعارض في الجيش الشعبي لتحرير السودان وشباب مسلح (3)، وبين القوات الموالية للجنرال جيمس ناندي وشباب مسلح (1).

165 - ووقعت حالات اغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي ضد 9 فتيات على أيدي قوات الدفاع الشعبي لجنوب السودان (2) والجناح المعارض في الجيش الشعبي لتحرير السودان (6) وجبهة الخلاص الوطني (1). وبالإضافة إلى ذلك، تحققت الأمم المتحدة في عام 2021 من حالات ثلاث فتيات اعتُبرن ناجيات من أعمال عنف جنسي ارتكبتها الجناح المعارض في الجيش الشعبي لتحرير السودان قبل عام 2021.

166 - وكان هناك أربع هجمات على المستشفيات نُسبت إلى جبهة الخلاص الوطني (1) وجناة مجهولين (3). وبالإضافة إلى ذلك، جرى التحقق من استخدام 9 مدارس ومستشفيات لأغراض عسكرية من قبل قوات الدفاع الشعبي لجنوب السودان (10) والجناح المعارض في الجيش الشعبي لتحرير السودان (1).

167 - واختُطف ما مجموعه 11 طفلا (3 فتيان و 8 فتيات) على أيدي قوات الدفاع الشعبي لجنوب السودان (1) والجناح المعارض في الجيش الشعبي لتحرير السودان (5) وجبهة الخلاص الوطني (5).

168 - وكانت هناك 6 من حوادث منع إيصال المساعدات الإنسانية نُسبت إلى جناة مجهولين.

## التطورات والشواغل

169 - إنني أرحب بالخطوات المتخذة نحو تنفيذ خطة العمل الشاملة لعام 2020 لإنهاء ومنع جميع الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال، وأكرر دعوتي إلى التعجيل بتنفيذ خطة العمل وإلى قيام الحكومة وفقا لذلك برصد ميزانية لهذا التنفيذ. وأؤكد أهمية تنفيذ اتفاق السلام المنشط لتسوية النزاع في جمهورية جنوب السودان، بما في ذلك أحكامه المتعلقة بالأطفال.

170 - وأحث الحكومة على معالجة الحالة المتفشية للإفلات من العقاب على الانتهاكات الجسيمة ومساءلة مرتكبيها، بطرق منها تعيين جهة تنسيق معنية بالأطفال والنزاع المسلح في وزارة العدل.

171 - وأشجع أطراف النزاع على مواصلة تعاونها مع الأمم المتحدة واللجنة الوطنية لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، وأكّرر تأكيد الحاجة إلى مراعاة احتياجات الطفل في عمليات نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، وإلى تنسيق الإجراءات المتعلقة بالألغام، وإلى برامج لإعادة الإدماج وتقديم المساعدة تراعي المنظور الجنساني وتركز على الناجين، بما في ذلك للناجين من العنف الجنسي. وأحث المجتمع الدولي على تكثيف ما يقدمه من دعم في هذا الصدد.

172 - وأرحب بما قامت به الحكومة من زيادة لفرص وصول الأمم المتحدة إلى الثكنات لإجراء عمليات الفحص لتحديد الأعمار، ولكنني ما زلت أشعر بالقلق إزاء عدد الأطفال الذين يتم تجنيدهم واستخدامهم، ولا سيما من جانب قوات الأمن الحكومية. وأدعو الحكومة والأطراف الأخرى إلى إنهاء ومنع جميع الانتهاكات فوراً، وتيسير المساعدة الإنسانية وحماية العاملين في المجال الإنساني، وإطلاق سراح الأطفال المرتبطين بها.

173 - ويساورني القلق إزاء تصاعد العنف على الصعيد دون الوطني وأثر تغير المناخ في جميع أنحاء جنوب السودان، وأطلب من ممثلي الخاصة تحليل أثر ديناميات النزاع هذه على الأطفال.

## السودان

174 - تحقّقت الأمم المتحدة من وقوع 202 من الانتهاكات الجسيمة ضد 195 طفلاً (137 فتى و 57 فتاة وطفل واحد غير معروف النوع) في السودان<sup>(10)</sup>، بما في ذلك فتاة وقعت ضحية لانتهاكات متعددة. وبالإضافة إلى ذلك، تم التحقق في عام 2021 من 8 انتهاكات وقعت في أعوام سابقة ضد 4 أطفال (فتيان وفتاتان).

175 - وتم التحقق من أن ما مجموعه 11 طفلاً (8 فتيان و 3 فتيات)، بعضهم دون الحادية عشرة، قد تم تجنيدهم واستخدامهم من قبل حركة/جيش تحرير السودان - المجلس الانتقالي (8)، والجماعة المنشقة عن حركة جيش تحرير السودان - فصيل عبد الواحد بقيادة علي حامد "شاكوش" (2)، والتحالف السوداني (1)، في وسط دارفور (10) وغرب دارفور (1). وتم التحقق في عام 2021 من تجنيد وقع في السابق لفتاة واحدة من قبل حركة العدل والمساواة.

176 - ونُسبت حوادث قتل (54) طفلاً وتشويه (112) 166 طفلاً (128 فتى و 37 فتاة وطفل واحد غير معروف النوع) إلى قوات الأمن الحكومية (27) (القوات المسلحة السودانية (26) وقوات الدعم السريع (1))؛ وجناة مجهولين (139)، بما في ذلك بسبب تبادل إطلاق النار بين القوات المسلحة السودانية والجماعات المسلحة، والعنف القبلي (83)، والمتفجرات من مخلفات الحرب (41). وتم التحقق في عام 2021 من حادث تشويه فتيين وقع قبل عام 2021 على أيدي جناة مجهولين.

(10) على إثر نشر بعثة الأمم المتحدة المتكاملة لتقديم المساعدة خلال الفترة الانتقالية في السودان، عملاً بقرار مجلس الأمن 2524 (2020)، وإعادة تشكيل فرقة العمل القطرية المعنية بالرصد والإبلاغ، باتت عملية الإبلاغ عن الأطفال والنزاع المسلح في السودان تتّبع نهجاً يشمل البلد بأسره.

177 - وارْتُكِبَ الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي ضد 17 طفلاً (فتى واحد و 16 فتاة)، ونُسبت المسؤولية عنها إلى قوات الأمن الحكومية (3) (قوات الشرطة السودانية (2) والقوات المسلحة السودانية (1))؛ وجناة مجهولين (14)، في شمال دارفور (11) وجنوب دارفور (4) وغرب دارفور (1) ووسط دارفور (1). وشملت الحوادث عمليات اغتصاب جماعي (2) واغتصاب (13) ومحاولات اغتصاب (2). وتم التحقق في عام 2021 من حادث عنف جنسي ارتُكِبَ ضد فتاة واحدة من قبل قوة الشرطة السودانية قبل عام 2021.

178 - وكان هناك هجومان على مدرسة (1) ومستشفى (1) في جنوب كردفان وشرق دارفور نُسبَا إلى جناة مجهولين. وبالإضافة إلى ذلك، تم التحقق في عام 2021 من أربع هجمات على المدارس وقعت في سنوات سابقة على أيدي القوات المسلحة السودانية.

179 - وتم التحقق من الاستخدام العسكري لثلاث مدارس من جانب القوات المسلحة السودانية في غرب دارفور (2) وجنوب دارفور (1).

180 - وتحققت الأمم المتحدة من اختطاف فتاة واحدة لغرض العنف الجنسي على أيدي القوات المسلحة السودانية (1) في شمال دارفور.

181 - وكان هناك خمس حوادث لمنع وصول المساعدات الإنسانية نُسبت إلى القوات المسلحة السودانية (1)، والحركة الشعبية لتحرير السودان - الشمال - فصيل عبد العزيز الحلو (1)، وجناة مجهولين (3)، في شرق دارفور (2)، ووسط دارفور (1)، وشمال دارفور (1)، والنيل الأزرق (1).

#### التطورات والشواغل

182 - إنني أرحب بالتعاون بين السلطات الانتقالية والأمم المتحدة لتعزيز حماية الأطفال، مما أسفر عن الالتزام المشترك من جانب السلطات الانتقالية والأطراف الموقعة على اتفاق جوبا للسلام في السودان بخريطة طريق تستند إلى خطة عمل عام 2016 بشأن إنهاء ومنع تجنيد الأطفال واستخدامهم، وأدعو إلى إقرار خريطة الطريق.

183 - وأكرر دعوتي السلطات الانتقالية إلى التفاعل مع الأمم المتحدة على وضع خطة وقائية وطنية أطول أجلاً لمنع جميع الانتهاكات الجسيمة والحفاظ على مكاسب خطة عمل عام 2016. وأرحب بالاستعانة بوحدة حقوق الطفل وحقوق الإنسان داخل قوات الأمن الحكومية للتصدي للانتهاكات الجسيمة. وأشجع الأطراف الموقعة على اتفاق جوبا للسلام على إلحاق جهات تنسيقها المعنية بحماية الطفل ضمن هذه الوحدات. وأشجع الحكومة الانتقالية على مواصلة التفاعل مع الأمم المتحدة بشأن إنهاء ومنع الانتهاكات الجسيمة ضمن إطار لجنة وقف إطلاق النار الدائم في دارفور.

184 - ويساورني القلق إزاء تعثر تنفيذ اتفاق جوبا للسلام، وإزاء الشكوك المحيطة بالفترة الانتقالية في السودان في أعقاب الانقلاب العسكري الذي حدث في 25 تشرين الأول/أكتوبر 2021، وتساعد التوترات القبلية في السودان، ولا سيما في دارفور، واستمرار القيود المفروضة على إمكانية الوصول إلى المناطق المتضررة بالنزاع. وأحث جميع أطراف النزاع على إتاحة المجال للأمم المتحدة والشركاء في العمل الإنساني للوصول إلى السكان المتضررين من النزاع دون عوائق وبشكل مأمون.

185 - وأدعو السلطات الانتقالية وقوات الأمن إلى الامتناع عن استخدام القوة المفرطة ضد الأطفال ووقف استخدام المدارس والمستشفيات للأغراض العسكرية. وأحثّ الحكومة الانتقالية على التحقيق في جميع الادّعاءات المتعلقة بالانتهاكات، بما في ذلك في سياق الاضطرابات المدنية، ومحاسبة مرتكبيها.

186 - ويساورني القلق إزاء الانتهاكات المستمرة، ولا سيما قتل الأطفال وتشويههم وارتكاب العنف الجنسي ضدهم. وأدعو جميع الأطراف إلى التوقّف عن ارتكاب جميع الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال ومنع حدوثها. وأحثّ السلطات الانتقالية على ضمان سلامة العمليات المنقّذة في إطار الإجراءات المتعلقة بالألغام وإتاحة إمكانية الوصول إلى المناطق لتنفيذ هذه العمليات. وأحثّ جميع الأطراف على إطلاق سراح الأطفال المرتبطين بها وتسليمهم إلى الجهات الفاعلة في مجال إعادة الإدماج وفقاً للإطار الوطني المتعلّق بالأطفال المتضررين من النزاع المسلح.

187 - وأحثّ حركة جيش تحرير السودان/عبد الواحد، بما يشمل جميع فصائلها، على التفاعل مع الأمم المتحدة من أجل التوقيع على خطة عمل، وأدعو حركة العدل والمساواة وحركة جيش تحرير السودان/جناح مني مناوي، والحركة الشعبية لتحرير السودان - فصيل عبد العزيز الحلو وفصيل مالك عقار إلى التنفيذ الكامل لخطة عمل كل منها وغير ذلك من الالتزامات المتعلقة بحماية الطفل، بما في ذلك بموجب خريطة الطريق لعام 2021.

#### الجمهورية العربية السورية

188 - تحقّقت الأمم المتحدة من وقوع 2 271 انتهاكاً جسيماً ضد 2 202 من الأطفال (1 824 فتى و 235 فتاة و 143 طفلاً غير معروفين النوع). وبالإضافة إلى ذلك، تم التحقق في عام 2021 من 74 انتهاكاً جسيماً ارتكبت في أعوام سابقة ضد 73 طفلاً (58 فتى و 14 فتاة وطفل واحد غير معروف النوع).

189 - وتحقّقت الأمم المتحدة من تجنيد واستخدام 1 296 طفلاً (1 258 فتى و 38 فتاة) من قبل الجيش الوطني السوري المعارض (569) (فيلق الشام (103)، وفرقة حمزة (48)، وأحرار الشام (41)، وصقور الشام (38)، والجهة الشرقية (23)، ولواء السلطان مراد (19)، والجهة الشامية (16)، والجهة الإسلامية (16)، وجيش النصر (8)، وجيش الشرقية (7)، ولواء سمرقند (5)، ودرع الفرات (4)، والحزب التركماني (2)، وفرقة المعصم (2)، أحرار الشرقية (1)، وجيش السنة (1)، فصائل غير محدّدة (235))؛ وهيئة تحرير الشام (380)؛ وقوات سوريا الديمقراطية (221) (وحدات حماية الشعب الكردية ووحدات الحماية النسوية (220)، وعناصر أخرى في قوات سوريا الديمقراطية (1))، والقوات الحكومية السورية والقوات الموالية للحكومة (46)؛ والمليشيات الموالية للحكومة، بما في ذلك قوات الدفاع الوطني (35)؛ وقوى الأمن الداخلي الخاضعة لسلطة الإدارة الذاتية في شمال وشرق سوريا (24) (قوى الأمن الداخلي)؛ وحركة الشباب الثوري الوطني (10)؛ وحركة نور الدين الزنكي (5)؛ وقوات تحرير عفرين (2)؛ وجناة مجهولين (4). وجرى التحقّق من الحالات بشكل رئيسي في إدلب (591) وحلب (401). وتم استخدام معظم الأطفال (1 285) في القتال. وبالإضافة إلى ذلك، تم التحقّق في عام 2021 من حالات تجنيد واستخدام 5 أطفال (4 فتيان وفتاة واحدة) وقعت قبل عام 2021 على أيدي وحدات حماية الشعب الكردية ووحدات الحماية النسوية.

190 - وتم التحقّق من حالات سلب حرية 62 طفلاً (11 فتى وفتاة واحدة و 50 طفلاً غير معروفين النوع) نُسبت إلى قوى الأمن الداخلي (43)، وقوات سوريا الديمقراطية (9)، والقوات الحكومية السورية (5)، وقوات الدفاع الوطني (3)، وهيئة تحرير الشام (1)، والجيش الوطني السوري المعارض (1). وحتى أواخر عام

2021، أفادت التقارير بأن أكثر من 800 طفل، من بينهم أجانب، كانوا متبقيين رهن الاحتجاز لارتباطهم المزعوم بداعش في شمال شرق الجمهورية العربية السورية. وبالإضافة إلى ذلك، كان هناك أكثر من 53 000 امرأة وطفل يشتبه في ارتباطهم بداعش وتعود أصولهم إلى ما يُقدَّر بـ 50 بلدا لا يزالون رهن الاحتجاز في مخيمي الهول والروج في شمال شرق الجمهورية العربية السورية في أواخر عام 2021.

191 - وتحققت الأمم المتحدة من عمليات قتل (424) وتشويه (474) 898 طفلا (564 فتى و 191 فتاة و 143 طفلا غير معروفين النوع) نُسبت إلى القوات الحكومية السورية والقوات الموالية للحكومة (301) (بما في ذلك القوات الجوية الموالية للحكومة (86))؛ وقوات سوريا الديمقراطية (55) (وحدات حماية الشعب الكردية ووحدات الحماية النسوية (26) وعناصر أخرى في قوات سوريا الديمقراطية (29))، وداعش (25)؛ والجيش الوطني السوري المعارض (20)؛ وقوات تحرير غفرين (17)؛ ونيران في المنطقة الحدودية من ناحية تركيا (4) وعمليات القوات المسلحة التركية دعما للجيش الوطني السوري المعارض (2)؛ وقوات الأمن الداخلي (2)؛ والتحالف الدولي ضد داعش (1)؛ وهيئة تحرير الشام (1)؛ وسرية شباب حلب الشهباء للمهام الخاصة (1)؛ وجناة مجهولين (469). ونجمت الإصابات بشكل رئيسي عن المتفجرات من مخلفات الحرب (297)، والقصف (290)، والهجمات المنقذة باستخدام الأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع (173)، والغارات الجوية (98). ووقع معظم الحوادث في حلب (291) وإدلب (290). وبالإضافة إلى ذلك، جرى التحقق في عام 2021 من حالات قتل (24) وتشويه (39) 63 طفلا (54 فتى و 8 فتيات وطفل واحد غير معروف النوع) وقعت في سنوات سابقة ونُسبت إلى القوات الجوية الموالية للحكومة (4)، وقوى الأمن الداخلي (1)، وجناة مجهولين (58).

192 - وتم التحقق في عام 2021 من حدوث عنف جنسي ضد 4 فتيات تم تهريبهن من العراق في إطار الاتجار بالبشر في عام 2014 من قبل داعش.

193 - وتحققت الأمم المتحدة من 45 هجوما على مدارس (28) ومستشفيات (17)، بما في ذلك الأشخاص المشمولون بالحماية ممن لهم صلة بالمدارس و/أو المستشفيات، نُسبت إلى القوات الحكومية السورية والقوات الموالية للحكومة (23)، بما في ذلك القوات الجوية الموالية للحكومة (3)؛ وقوات سوريا الديمقراطية (8)؛ وقوى الأمن الداخلي (3)؛ والجيش الوطني السوري المعارض (3)؛ وقوات تحرير غفرين (1)؛ وهيئة تحرير الشام (1)؛ وجناة مجهولون (6). ووقع معظم الهجمات في إدلب (18) ودرعا (9) وحلب (8)، وكانت الهجمات ناتجة عن القصف (20)، والاعتداء على الأشخاص المشمولين بالحماية أو اعتقالهم (12)، والغارات الجوية (3)، والمداهمات (3). وبالإضافة إلى ذلك، تم التحقق في عام 2021 من هجوم وقع في السابق على مستشفى من قبل القوات الجوية الموالية للحكومة.

194 - ونُسب الاستخدام العسكري لـ 20 من المدارس (17) والمستشفيات (3) إلى وحدات حماية الشعب الكردية ووحدات الحماية النسوية (12)، وقوى الأمن الداخلي (3)، وقوات الدفاع الوطني (2)، والقوات الحكومية السورية (1)، والجيش الوطني السوري المعارض (2).

195 - وتحققت الأمم المتحدة من اختطاف 8 أطفال (فتيان اثنان و 6 فتيات) من قبل حركة الشباب الثوري الوطني (3) وجناة مجهولين (5). وبالإضافة إلى ذلك، تم التحقق في عام 2021 من اختطاف فتاة واحدة في وقت سابق من قبل داعش.



196 - وتم التحقق مما مجموعه 24 حادثة منع وصول مساعدات إنسانية نُسبت إلى القوات الحكومية السورية والقوات الموالية للحكومة (5)، بما في ذلك القوات الجوية الموالية للحكومة (2)؛ وقوى الأمن الداخلي (4)؛ وداعش (3)؛ وقوات سوريا الديمقراطية (2)؛ والجيش الوطني السوري المعارض (2)؛ وهيئة تحرير الشام (2)؛ وقوات تحرير عفرين (1)؛ وجناة مجهولين (5). وشملت الحوادث شَنّ الهجمات (15)، والحرمان من الخدمات الإنسانية أو تعطيل مرافق المياه (7)، وتطوير المناطق (2).

#### *التطورات والشواغل*

197 - إنني أرحب بالحوار بين الحكومة والأمم المتحدة بشأن التدابير الرامية إلى إنهاء ومنع الانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال، وإعادة تنشيط اللجنة المشتركة بين الوزارات، وتنظيم حلقة عمل مشتركة بشأن حماية الطفل في 14 آذار/مارس 2022. وأحيط علماً بصور القانون رقم 2021/21 بشأن حقوق الطفل والحماية المكفولة للأطفال، وبإعادة الحكومة تأكيد التزامها بدعم الاستجابة الإنسانية التي تقوم بها الأمم المتحدة وشركاؤها. وأحثّ الحكومة على زيادة تفاعلها مع الأمم المتحدة، ومع ممثلي الخاصة، لتعزيز حماية الأطفال، بما في ذلك من خلال التوقيع على التزامات ملموسة محددة زمنياً، وأرحب بالوضع الجاري لمشروع خطة عمل شاملة.

198 - وألاحظ التقدم المستمر في تنفيذ خطة عمل عام 2019 من قبل قوات سوريا الديمقراطية، وهو ما أسفر عن حالات 182 طفلاً إضافيين تم فك ارتباطهم بالقوات و 568 فتى خرجوا من صفوفها عن طريق الفرز الذي تم بواسطة إجراءات تحديد الأعمار. وألاحظ اعتماد قوات سوريا الديمقراطية مبادئ توجيهية جديدة للإفراج عن الأطفال واستبعادهم من صفوفها، وإجراءات لحماية الأطفال المحتجزين بسبب ارتباطهم المزعوم بداعش. وتعدّ الإجراءات التأديبية التي تُتخذ ضد أفراد قوات سوريا الديمقراطية الذين ينتهكون الالتزامات المقطوعة بموجب خطة العمل تطوراً إيجابياً. ومع ذلك، ما زلت أشعر بالقلق إزاء العدد المتزايد لحالات التجنيد والاستخدام التي تم التحقق من وقوعها على أيدي قوات سوريا الديمقراطية، وأحثّ هذه القوات على إنهاء جميع الانتهاكات فوراً.

199 - وألاحظ التفاعل بين فصائل الجيش الوطني السوري المعارض والأمم المتحدة، بما في ذلك تبادل الخطابات بهدف وضع خطة عمل، كما ألاحظ إصدار الجيش الوطني السوري بياناً في أيلول/سبتمبر 2021 بشأن تدابير الامتثال للقانون الدولي الإنساني لحماية الأطفال، بما في ذلك حظر تجنيد الأطفال واستخدامهم. وأحثّ الجيش الوطني السوري المعارض على زيادة تفاعله مع الأمم المتحدة لإنهاء ومنع الانتهاكات الجسيمة واعتماد خطة عمل.

200 - وما زلت أشعر بالجزع بسبب حرمان الأطفال من الحرية بدعوى ارتباطهم بأطراف النزاع. وأرحب بسماع قوات سوريا الديمقراطية لشركاء الأمم المتحدة بزيارة اثنين من مرافق الاحتجاز في محافظة حلب، وأدعو الأطراف الأخرى في الجمهورية العربية السورية إلى القيام أيضاً بتيسير وصول الأمم المتحدة إلى الأطفال المحرومين من الحرية. وأكرر دعوتي إلى معاملة الأطفال كضحايا في المقام الأول، وأن يكون الحرمان من الحرية تدبيراً يلجأ إليه كملاذ أخير ولأقصر مدة مناسبة، وبما يتماشى مع المعايير الدولية لقضاء الأحداث والمصلحة الفضلى للطفل.

201 - ولا يزال يساورني قلق شديد إزاء الحالة الإنسانية للنساء والأطفال في مخيمي الهول والروج وفي أماكن الاحتجاز في منطقة الشمال الشرقي. وأكرر دعوتي جميع بلدان المنشأ المعنية والسلطات المختصة

داخل الجمهورية العربية السورية إلى تيسير العودة الطوعية للنساء والأطفال الموجودين حالياً في هذين المخيمين، بمن فيهم أولئك الذين يُشتبه بوجود صلات أسرية تربطهم بداعش، وذلك وفقاً للقانون الدولي وفي إطار الاحترام الكامل لمبدأ عدم الإعادة القسرية، وفي إطار احترام وحدة الأسرة والمصلحة الفضلى للطفل، وتماشياً مع الإطار العالمي بشأن دعم الأمم المتحدة للدول الأعضاء في مسألة الأفراد الذين تتم إعادتهم من الجمهورية العربية السورية والعراق، الذي اعتمد في عام 2020.

202 - وإنني أشعر بالجزع إزاء استمرار حدوث الانتهاكات ضد الأطفال بأعداد كبيرة من جانب جميع أطراف النزاع، ولا سيما الزيادة الكبيرة في تجنيد الأطفال واستخدامهم، واستمرار حدوث حالات القتل والتشويه والهجمات على المدارس والمستشفيات بأعداد كبيرة، وتقشي الإفلات من العقاب. وأدعو جميع الأطراف إلى إنهاء ومنع الانتهاكات الجسيمة والوفاء بالتزاماتها بموجب القانون الدولي والإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان.

203 - وأحثّ الجمهورية العربية السورية على أن تصبح طرفاً في الصكوك القانونية الدولية المتعلقة بالألغام والمتفجرات من مخلفات الحرب.

204 - وأكرر التوصيات الواردة في تقريرتي عن الأطفال والنزاع المسلح في الجمهورية العربية السورية (S/2021/398).

## اليمن

205 - تحققت الأمم المتحدة من 2 748 انتهاكاً جسيماً ضد 800 طفل (652 فتى و 148 فتاة)، مع وقوع 99 من هؤلاء الأطفال ضحايا لانتهاكات متعددة. وبالإضافة إلى ذلك، تم التحقق في عام 2021 من 209 انتهاكات جسيمة وقعت في سنوات سابقة ضد 164 طفلاً (120 فتى و 44 فتاة).

206 - وتحققت الأمم المتحدة من تجنيد واستخدام 174 طفلاً (172 فتى وفتاتان) تتراوح أعمارهم بين 9 سنوات و 17 سنة، من قبل الحوثيين (الذين يسمون أنفسهم أنصار الله) (والمشار إليهم من هنا فصاعداً باسم "الحوثيين") (131)، والقوات المسلحة اليمنية (28)، وقوات الحزام الأمني (6)، والمليشيات الموالية للحكومة (4)، وجناة مجهولين (4)، وتنظيم الدولة الإسلامية في اليمن (1). وتم إعطاء معظم هؤلاء الأطفال (128) أدواراً قتالية. وبالإضافة إلى ذلك، تم التحقق في عام 2021 من حالات تجنيد واستخدام 51 فتى في سنوات سابقة من قبل الحوثيين (37) والقوات المسلحة اليمنية (12) وقوات الحزام الأمني (1) وتنظيم الدولة الإسلامية في اليمن (1).

207 - وجرى التحقق من حالات حرمان 10 فتيان من حريتهن بسبب ارتباطهن المزعوم بأطراف في النزاع نُسبت إلى القوات المسلحة اليمنية (5) والحوثيين (5).

208 - وتحققت الأمم المتحدة من حالات قتل (201) وتشويه (480) 681 طفلاً (546 فتى و 135 فتاة) نُسبت إلى جناة مجهولين (280)، بما في ذلك في تبادلات إطلاق النار (83)، وبشكل رئيسي بين الحوثيين والقوات المسلحة اليمنية (63) وفيما بين أطراف أخرى (20)؛ وإلى الحوثيين (180)، وتحالف دعم الشرعية في اليمن (التحالف) (100)، والقوات المسلحة اليمنية (74)، وقوات الحزام الأمني (42)، وتنظيم القاعدة في شبه الجزيرة العربية (3)، وتنظيم الدولة الإسلامية في اليمن (1)، وقوات النخبة الحضرية (1). وكانت المسببات الرئيسية لإصابات الأطفال هي المتفجرات من مخلفات الحرب (181)، والطلقات النارية وتبادل

إطلاق النار (176)، والقصف بقذائف الهاون والمدفعية (172)، والغارات الجوية (83)، ودهس الأطفال بالمركبات العسكرية (68). ووقع معظم الإصابات في محافظات تعز (137) ومأرب (132) والحديدة (107). وبالإضافة إلى ذلك، تم التحقق في عام 2021 من حالات قتل (50) وتشويه (96) 146 طفلاً (106) فتیان و 40 فتاة) وقع في سنوات سابقة ونُسبت إلى الحوثيين (46)، والتحالف (22)، والقوات المسلحة اليمنية (21)، وقوات الحزام الأمني (5)، وداعش (3)، وتنظيم القاعدة في شبه الجزيرة العربية (1)، وجناة مجهولين (48).

209 - وكانت هناك حالات عنف جنسي ارتكب ضد 11 طفلاً (6 فتیان و 5 فتيات) نُسبت إلى الحوثيين (5)، وجناة مجهولين (3)، والقوات المسلحة اليمنية (2)، ومنها ما نُسب إلى قوات الحزام الأمني والقوات المسلحة اليمنية بشكل مشترك (1). وبالإضافة إلى ذلك، تم التحقق في عام 2021 من حالات عنف جنسي وقعت في سنوات سابقة وتضرّر منها 7 أطفال (3 فتیان و 4 فتيات) ونُسبت إلى الحوثيين (6) والقوات المسلحة اليمنية (1).

210 - وكان هناك 34 هجوماً متحققاً منه على مدارس (18) ومستشفيات (16)، بما في ذلك الأشخاص المشمولون بالحماية ممن لهم صلة بالمدارس و/أو المستشفيات، نُسبت إلى الحوثيين (15)، وقوات الحزام الأمني (7)، والقوات المسلحة اليمنية (6)، وتحالف دعم الشرعية (5)، وجناة مجهولين (1). وبالإضافة إلى ذلك، تم التحقق في عام 2021 من هجومي على مستشفيات وقعا في سنوات سابقة على أيدي الحوثيين (1) وقوات الحزام الأمني (1).

211 - وجرى التحقق من حالات لاستخدام 53 من المدارس (49) والمستشفيات (4) لأغراض عسكرية نُسبت إلى الحوثيين (46) والقوات المسلحة اليمنية (4) وقوات الحزام الأمني (3).

212 - وهناك ما مجموعه 35 طفلاً (27 فتی و 8 فتيات) اختطفوا على أيدي الحوثيين (11)، وقوات الحزام الأمني (10)، والسلفيين (3)، والقوات المسلحة اليمنية (3)، وقوات النخبة الحضرية (2)، وجناة مجهولين (6). وتمّت عمليات الاختطاف لأغراض التجنيد والاستخدام (2)، والعنف الجنسي (2)، وأغراض غير معروفة (31). وجرى التحقق في عام 2021 من عمليات اختطاف ثلاثة فتیان وقعت في سنوات أسبق ونُسبت إلى الحوثيين (2) والقوات المسلحة اليمنية (1).

213 - وهناك ما مجموعه 1 813 حادثة منع إيصال مساعدات إنسانية تم التحقق منها ونُسبت إلى الحوثيين (448)، والقوات المسلحة اليمنية (331)، وجناة مجهولين (34). وشملت الحوادث شنّ الهجمات، وفرض القيود على الحركة داخل البلد، واعتراض تنفيذ الأنشطة الإنسانية. وكانت المحافظات التي شهدت وقوع هذه الحوادث بكثرة محافظات أمانة العاصمة (595) وصعدة (331) وعدن (306).

#### التطورات والشواغل

214 - إنني أرحب باستمرار التزام الحكومة، من خلال تحديد الأنشطة ذات الأولوية، بتنفيذ خطة العمل لعام 2014 وخريطة الطريق لعام 2018 لإنهاء ومنع تجنيد الأطفال واستخدامهم. وأرحب كذلك باستئناف أنشطة اللجنة المشتركة بين الوزارات وتنظيم دورات تدريبية بشأن حماية الطفل. وألاحظ الانخفاض الكبير في عدد الحالات التي تم التحقق منها لتجنيد الأطفال واستخدامهم من قبل القوات المسلحة اليمنية، والانخفاض في عدد إصابات الأطفال التي تسببت فيها هذه القوات، فضلاً عن الجهود التي تبذلها الحكومة

لتيسير وصول المساعدات الإنسانية. وأشجّع الحكومة على مواصلة تعزيز التدابير القائمة لمنع وقوع إصابات بين الأطفال أثناء العمليات العسكرية وتنفيذ تدابير لمنع الانتهاكات. وألاحظ الجهود التي تبذلها الحكومة لإعادة إدماج الأطفال الذين كانوا مرتبطين سابقاً بالقوات المسلحة والجماعات المسلحة والتنظيم الأخير لحملة العمل من أجل حماية الأطفال المتضررين من النزاع في عدن. وأدعو الحكومة إلى اعتماد بروتوكول للتسليم فيما يتصل بالإفراج عن الأطفال.

215 - وأرحب باستمرار تعاون التحالف مع ممثلي الخاصة من أجل إنهاء ومنع الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال بصورة دائمة، وبالتقدم المحرز في تنفيذ برنامج الأنشطة المحددة زمنياً الذي أقرّ في كانون الثاني/يناير 2020. وأشار إلى الانخفاض المستمر في عدد إصابات الأطفال، وأدعو التحالف إلى متابعة وتعميق تنفيذ مذكرة التفاهم لعام 2019 وبرنامج الأنشطة المحددة زمنياً ذي الصلة. وأحثّ التحالف على التحقيق بسرعة في جميع الحوادث التي تنطوي على إصابات بين الأطفال وعلى الوفاء بالتزاماته بموجب القانون الدولي الإنساني. وأحثّ التحالف أيضاً على التعجيل بإقامة العدل وفرض المساءلة وتوفير سبل الانتصاف للأطفال الضحايا وأسرهم. ويُتوقع أن تستمر أعمال الرصد والتفاعلات لضمان التنفيذ المتواصل للأنشطة المتفق عليها، كما يُتوقع أن يستمر انخفاض عدد الأطفال المتضررين، على نحو تتحقق منه الأمم المتحدة، وسيراقب هذا الأمر عن كثب.

216 - وأرحب بتوقيع الحوثيين على خطة عمل مع الأمم المتحدة في 18 نيسان/أبريل 2022 لإنهاء ومنع تجنيد الأطفال واستخدامهم ومنع قتلهم وتشويههم، فضلاً عن الهجمات على المدارس والمستشفيات وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة. وأحثّ الحوثيين على تنفيذ جميع أنشطة خطة العمل، بما في ذلك إطلاق سراح جميع الأطفال الموجودين في صفوفهم، وإنهاء ومنع الانتهاكات فوراً. وأدعو الحوثيين إلى مواصلة تنفيذ بروتوكول التسليم الصادر في نيسان/أبريل 2020 والسماح للأمم المتحدة بالوصول دون عوائق إلى جميع أماكن الاحتجاز.

217 - وإنني أشعر بالجزع إزاء الأعداد الكبيرة للأطفال الذين قتلوا وشوهوا، ولا سيما بسبب المتفجرات من مخلفات الحرب، وإزاء عدد حالات منع وصول المساعدات الإنسانية، وعدد حالات تجنيد الأطفال واستخدامهم وحالات استخدام المدارس والمستشفيات للأغراض العسكرية، وخاصة من جانب الحوثيين. وأحثّ الحوثيين وسائر الأطراف على الوفاء بالتزاماتهم بموجب القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان وإتاحة وتيسير وصول المساعدات الإنسانية إلى الأطفال في مختلف أنحاء البلد بشكل مأمون في الوقت المناسب ودون عوائق. وأحثّ جميع الأطراف على تكثيف نشاط إزالة الألغام والمتفجرات من مخلفات الحرب، فضلاً عن التوعية بمخاطر الألغام.

218 - وأدعو الأطراف إلى إنهاء القتال، والتفاعل مع مبعوثي الخاص إلى اليمن من أجل استئناف عملية سياسية شاملة للتوصل إلى تسوية شاملة عن طريق التفاوض. وأدعوها أيضاً إلى إدراج الشواغل المتعلقة بحماية الأطفال في عملية السلام.

219 - وأكرر تأكيد توصياتي الواردة في تقريرتي عن الأطفال والنزاع المسلح في اليمن (S/2021/761).

## باء - الحالات غير المدرجة في جدول أعمال مجلس الأمن أو الحالات الأخرى

### بورкина فاسو

220 - تحققت الأمم المتحدة من وقوع 653 انتهاكاً جسيماً ضد 509 أطفال (230 فتى و 235 فتاة و 44 طفلاً غير معروفين النوع).

221 - وهناك نحو 68 طفلاً (62 فتى و 6 فتيات)، بعضهم لم يتجاوز عمره السادسة، تم تجنيدهم واستخدامهم من قبل جماعة نصرة الإسلام والمسلمين (59)، وجناة مجهولين (7)، وتنظيم الدولة الإسلامية في الصحراء الكبرى (2)، ووقع معظم الحالات في منطقتي الساحل (22) والشمال (21). واستخدم معظم هؤلاء الأطفال (48) كمقاتلين.

222 - واحتُجز ما مجموعه 18 فتى في سجن واغادوغو المشدّد الحراسة بسبب ارتباطهم المزعوم بجماعات مسلحة، وكان من بين هؤلاء ثلاثة فتيان محتجزين منذ عام 2018. وأطلق سراح ثلاثة أطفال في عام 2021.

223 - وتحققت الأمم المتحدة من حالات قتل (99) وتشويه (128) 227 طفلاً (91 فتى و 92 فتاة و 44 طفلاً غير معروفين النوع) على أيدي جماعة نصرة الإسلام والمسلمين (113)؛ وجناة مجهولين (58)، بما يشمل 11 في تبادل إطلاق النار بين قوات الدفاع والأمن وجماعة نصرة الإسلام والمسلمين؛ وتنظيم الدولة الإسلامية في الصحراء الكبرى (48)؛ وقوات الدفاع والأمن (4) وجماعة المتطوعين من أجل الدفاع عن الوطن (4). وكانت الإصابات ناتجة بشكل رئيسي عن طلقات نارية وحالات اعتداء جسدي (95 لكل منهما) وأجهزة متفجرة يدوية الصنع (15). ووقع معظم الانتهاكات في منطقتي الساحل (121) ووسط الشمال (85).

224 - وتحققت الأمم المتحدة من حالات اغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي ضد تسع فتيات من قبل جناة مجهولين (5)، وجماعة نصرة الإسلام والمسلمين (3)، وتنظيم الدولة الإسلامية في الصحراء الكبرى (1).

225 - وجرى التحقق من 85 هجوماً على مدارس (46) ومستشفيات (39)، بما في ذلك الأشخاص المشمولون بالحماية ممن لهم صلة بالمدارس و/أو المستشفيات، نُسبت إلى تنظيم الدولة الإسلامية في الصحراء الكبرى (37)؛ وجماعة نصرة الإسلام والمسلمين (37)؛ وجناة مجهولين (10)، بما يشمل أربعة حالات وقعت خلال تبادل إطلاق النار بين قوات الدفاع والأمن وجماعة نصرة الإسلام والمسلمين؛ وقوات الدفاع والأمن (1)، وذلك في منطقة الشرق في معظم الحالات (58). وشملت الحوادث اختطاف وقتل أشخاص مشمولين بالحماية من ذوي الصلة، وتهديدات لأشخاص مشمولين بالحماية، وتدمير المدارس ونهبها وإغلاقها بالقوة الجبرية.

226 - واستُخدمت مدرستان ومستشفى لأغراض عسكرية من جانب قوات الدفاع والأمن (2) وجناة مجهولين (1).

227 - واختطف ما مجموعه 250 طفلاً (88 فتى و 159 فتاة و 3 أطفال غير معروفين النوع) على أيدي جماعة نصرة الإسلام والمسلمين (187)، في الغالب كعقاب على عدم الالتزام بالقواعد التي فرضتها الجماعة، وعلى أيدي جناة مجهولين (55) وتنظيم الدولة الإسلامية في الصحراء الكبرى (8). ووقع معظم

الانتهاكات في منطقتي وسط الشمال (177) والساحل (66). ومن بين الأطفال المختطفين، أُفرج لاحقاً عن 238 طفلاً.

228 - وكان هناك 17 حادثة منع وصول مساعدات إنسانية نُسبت إلى جماعة نصرة الإسلام والمسلمين (8)، وتنظيم الدولة الإسلامية في الصحراء الكبرى (7)، وجناة مجهولين (2)، في مناطق الساحل (10) والشرق (4) والشمال (3). وشملت الحوادث تهديدات وأعمال عنف موجهة ضد العاملين في المجال الإنساني، وحالات اختطاف للعاملين في المجال الإنساني، فضلاً عن أعمال النهب.

#### التطورات والشواغل

229 - إنني أرحب بإحراز الحكومة تقدماً على صعيد التصديق على بروتوكول لتسليم الأطفال الذين يزعم أنهم مرتبطون بالجماعات المسلحة إلى الجهات الفاعلة المدنية العاملة في مجال حماية الأطفال. وأدعو السلطات إلى إقرار البروتوكول وتنفيذه، ومعاملة الأطفال المرتبطين بالجماعات المسلحة كضحايا في المقام الأول، والإفراج عن جميع الأطفال المحتجزين لديها.

230 - وأشعر بانزعاج شديد إزاء الزيادة الحادة في الانتهاكات الجسيمة. ومما يثير جزعي حجم عمليات الاختطاف، ولا سيما اختطاف الفتيات، وتجنيب الأطفال واستخدامهم، مع كون جماعة نصرة الإسلام والمسلمين المسؤول الرئيسي عن ارتكاب هذه الأفعال. وأحث الجماعة والأطراف الأخرى على وقف جميع الانتهاكات وإطلاق سراح الأطفال المرتبطين بها.

231 - وأدعو الأطراف إلى الوقف الفوري لقتل الأطفال وتشويههم وإلى اتخاذ التدابير اللازمة لحماية الأطفال أثناء العمليات، ووقف ومنع الهجمات على المدارس والمستشفيات وعلى الأشخاص المشمولين بالحماية ومنع استخدام هذه المنشآت للأغراض العسكرية. وأدعو جميع الأطراف إلى التعاون مع الأمم المتحدة لوضع حد للانتهاكات ومنعها، وأحث السلطات كذلك، بما في ذلك جماعة المتطوعين من أجل الدفاع عن الوطن، على منع الانتهاكات الجسيمة المرتكبة أثناء العمليات الأمنية والسعي إلى إعمال المساءلة.

#### الكاميرون

232 - تحققت الأمم المتحدة من وقوع 174 انتهاكا جسيما ضد 129 طفلا (62 فتى و 57 فتاة و 10 أطفال غير معروفين النوع) في مناطق أقصى الشمال (94) والشمال الغربي (45) والجنوب الغربي (35)، بما في ذلك 7 أطفال وقعوا ضحايا لانتهاكات متعددة.

233 - وهناك ثلاثة صبية، منهم من لم يتجاوز العاشرة، تم تجنيدهم واستخدامهم من قبل جماعات غير محدّدة من الجماعات المرتبطة ببوكو حرام والمنشقة عنها كجواسيس ولقضاء الأغراض في منطقة أقصى الشمال.

234 - واحتجزت القوات المسلحة الكاميرونية خمسة أطفال (فتيان اثنان و 3 فتيات) في منطقة أقصى الشمال بسبب ارتباطهم المزعوم بالجماعات المسلحة، وظلوا رهن الاحتجاز حتى كانون الأول/ديسمبر 2021.

235 - وهناك ما مجموعه 75 طفلا (48 فتى و 25 فتاة وطفلان غير معروفين الجنس) قُتلوا (44) وشوهوا (31) على أيدي الجماعات المرتبطة ببوكو حرام والمنشقة عنها (50)، بما في ذلك جماعة أهل

السنة للدعوة والجهاد (25) وتنظيم الدولة الإسلامية في غرب أفريقيا (2)؛ والقوات المسلحة الكاميرونية (14) وجناة مجهولي الهوية (11)، بما في ذلك في إطار تبادل إطلاق النار بين الجماعات المسلحة والقوات المسلحة الكاميرونية (4). ووقعت الإصابات في مناطق أقصى الشمال (49) والجنوب الغربي (14) والشمال الغربي (12)، وكانت ناتجة بشكل رئيسي عن طلقات نارية (55) وعن أجهزة متفجرة يدوية الصنع أو متفجرات من مخلفات الحرب (16).

236 - وتم التحقق من حالة عنف جنسي ارتكب ضد فتاة واحدة على يد جناة مجهولين في منطقة الجنوب الغربي.

237 - وكان هناك ما مجموعه 22 هجوماً على مدارس (18) ومستشفيات (4)، بما في ذلك الأشخاص المشمولون بالحماية ممن لهم صلة بالمدارس و/أو المستشفيات، نُسبت إلى جماعات مسلحة غير محدّدة في منطقة الشمال الغربي والجنوب الغربي (16)، وتنظيم الدولة الإسلامية في غرب أفريقيا (2)، والقوات المسلحة الكاميرونية (2)، وجناة مجهولين (2)، بما في ذلك هجوم واحد وقع أثناء تبادل لإطلاق النار بين الجماعات المسلحة والقوات المسلحة الكاميرونية. وكانت الحوادث المتحقّقة منها في مناطق الشمال الغربي (11) والجنوب الغربي (8) وأقصى الشمال (3)، وشملت هجمات وتهديدات ضد الأشخاص المشمولين بالحماية من ذوي الصلة، بما في ذلك قتلهم واختطافهم، وتدمير المرافق والإضرار بها.

238 - وتحققت الأمم المتحدة من حوادث استخدام 21 مدرسة لأغراض عسكرية من قبل القوات المسلحة الكاميرونية في أقصى الشمال لمدة عام واحد. وبقي استخدام أربع مدارس مستمرا حتى كانون الأول/ديسمبر 2021.

239 - وتحققت الأمم المتحدة من اختطاف 55 طفلاً (14 فتى و 33 فتاة و 8 أطفال غير معروفين النوع) من قبل الجماعات المرتبطة ببيكو حرام والمنشقة عنها (39)، بما في ذلك جماعة أهل السنة للدعوة والجهاد (24)، وتنظيم الدولة الإسلامية في غرب أفريقيا (2)، وجماعات مسلحة غير محدّدة في مناطق الشمال الغربي والجنوب الغربي (16). ووقعت الانتهاكات في مناطق أقصى الشمال (39) والشمال الغربي (12) والجنوب الغربي (4). واختطف الأطفال لأغراض طلب الفدية (16) والتجنيد والاستخدام (3) ولأغراض غير معروفة (36). ومن الأطفال الـ 55 الذين اختطفوا، تم إنقاذ أو إطلاق سراح 12 طفلاً، ولا يزال 7 في الأسر، وألقت القوات المسلحة الكاميرونية القبض على 3 أطفال، في حين لم يُعرف وضع 33 طفلاً.

240 - وهناك ما مجموعه 18 حادثة متحقّقة منها لمنع وصول المساعدات الإنسانية نُسبت إلى جماعات مسلحة غير محدّدة في مناطق الشمال الغربي والجنوب الغربي (14)، وإلى القوات المسلحة الكاميرونية (3)، وجناة مجهولين خلال تبادل إطلاق النار بين الجماعات المسلحة والقوات المسلحة الكاميرونية (1). وشملت الحوادث أعمال اختطاف وتهديد وعنّف ضد موظفي وأصول المساعدة الإنسانية، وتقييد إمكانية الوصول إلى الأماكن، وأعمال نهب في منطقتي الشمال الغربي (10) والجنوب الغربي (8).

#### التطورات والشواغل

241 - إنني أرحب بتقديم الأمم المتحدة تدريباً لضباط الشرطة في مجال حماية الطفل، بما في ذلك في منطقتي الشمال الغربي والجنوب الغربي. وأدعو الحكومة إلى توسيع نطاق التدريب ليغطي جميع قوات

الدفاع والأمن. وأهيب بالحكومة أيضا إلى ضمان أن تكون برامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج مراعية للاحتياجات والحقوق التي تخصّ تحديدا الأطفال الذين كانوا مرتبطين سابقا بالجماعات المسلحة، وأن تتيح المجال للجهات الفاعلة في مجال حماية الطفل للوصول إلى جميع مراكز نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج. وأدعو الحكومة إلى مواصلة جهودها من أجل تعزيز حماية الطفل، بما في ذلك من خلال كفالة المساءلة عن الانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال.

242 - ويساورني قلق إزاء احتجاز الأطفال لارتباطهم المزعوم بالجماعات المسلحة. وأدعو الحكومة إلى معاملة هؤلاء الأطفال كضحايا في المقام الأول، وألا تلجأ إلى الاحتجاز إلا كملاذ أخير، وأن تفرج عن جميع الأطفال المحتجزين لديها. وأحثّ الحكومة على اعتماد البروتوكول المتعلق بتسليم الأطفال المرتبطين بالجماعات المسلحة إلى جهات مدنية تُعنى بحماية الطفل.

243 - ويساورني قلق عميق إزاء استمرار الانتهاكات الجسيمة في منطقتي الشمال الغربي والجنوب الغربي، ولا سيما منع وصول المساعدات الإنسانية، بما في ذلك احتجاز العاملين في المجال الإنساني وشنّ الهجمات على المدارس، بما في ذلك قتل واختطاف المعلمين والطلاب. وأحثّ جميع الأطراف على الوقف الفوري لجميع الانتهاكات، وعلى حماية المدارس والمستشفيات ومنع استخدامها للأغراض العسكرية.

244 - وأحثّ الجماعات المرتبطة ببوكو حرام والمنشقة عنها في منطقة أقصى الشمال على وضع حد للانتهاكات والإفراج الفوري عن الأطفال المرتبطين بها.

## الهند

245 - تحققت الأمم المتحدة من وقوع 54 انتهاكا جسيما ضد 49 طفلا (45 فتى و 4 فتيات).

246 - وتم التحقق من تجنيد واستخدام 18 فتى من قبل الجماعات المسلحة في جامو وكشمير.

247 - واحتجزت قوات الأمن الهندية 33 فتى في جامو وكشمير لارتباطهم المزعوم بجماعات مسلحة أو لدواعي الأمن القومي.

248 - وهناك ما مجموعه 34 طفلا (30 فتى و 4 فتيات) قُتلوا (5) وشوّهوا (29) على أيدي قوات الأمن الهندية، بما في ذلك باستخدام طلقات الخرطوش من قبل قوة الشرطة الاحتياطية المركزية (19)، وجناة مجهولين (4)، وفي تبادل لإطلاق النار بين الجماعات المسلحة وجناة مجهولين (7)، وفي تبادلات لإطلاق النار وقصف عبر خط المراقبة (4).

249 - وتم التحقق من مقتل معلمين اثنين على يد جماعة مسلحة في سريناغار.

## التطورات والشواغل

250 - إنني أرحب بتفاعل الحكومة الجاري مع ممثلي الخاصة، بما في ذلك الاجتماع المشترك بين الوزارات الذي عُقد في تشرين الثاني/نوفمبر 2021 وتعيين جهة تنسيق وطنية لتحديد التخللات الوطنية ذات الأولوية من أجل تعزيز حماية الأطفال. وأرحب كذلك بالاتفاق على إفاد بعثة تقنية مشتركة لعقد اجتماعات بين الوزارات على المستوى التقني مع الأمم المتحدة خلال عام 2022 لتحديد مجالات للتعاون المعزز لحماية الأطفال. وقد يؤدي هذا التفاعل المعزز إلى حذف اسم الهند كحالة مثيرة للقلق من تقرير المقبل



عن الأطفال والنزاع المسلح، إذا ما تم تنفيذ جميع التدابير العملية المتفق عليها في هذه الاجتماعات تنفيذًا كاملاً.

251 - وأرحب بالإطار القانوني والإداري لحماية الأطفال وتحسين فرص الحصول على خدمات حماية الطفل في تشهاتيسغار، وأسام، وجهارخاند، وأوديشا، وجامو وكشمير، وبالتقدم المحرز في إنشاء لجنة جامو وكشمير لحماية حقوق الطفل، ولكنني ما زلت أشعر بالقلق إزاء خطر تجنيد الأطفال من جانب الجماعات المسلحة في المقاطعات المتضررة.

252 - ويساورني القلق إزاء تزايد عدد الانتهاكات المتحقق من ارتكابها ضد الأطفال في جامو وكشمير. وأدعو الحكومة إلى تعزيز حماية الطفل، بما في ذلك عن طريق إنهاء استخدام بنادق الخرطوش ضد الأطفال وبناء قدرات قواتها. ويساورني القلق إزاء احتجاز الأطفال، وأحث الحكومة على ضمان ألا يُحتجز الأطفال إلا كمالأخيراً ولأقصر فترة زمنية مناسبة، ومنع جميع أشكال سوء المعاملة أثناء الاحتجاز بما يتماشى مع قانون قضاء الأحداث (رعاية الأطفال وحمايتهم) لعام 2015.

#### حوض بحيرة تشاد

253 - تحققت الأمم المتحدة من وقوع 928 انتهاكا جسيما ضد 826 طفلا (393 فتى و 425 فتاة و 8 طفلا غير معروفين النوع) في منطقة حوض بحيرة تشاد، وتحديدًا في منطقة أقصى شمال الكاميرون (94)، ومقاطعة البحيرة في تشاد (166)، ومنطقة ديفا في النيجر (224)، وشمال شرق نيجيريا (444). وكان 68 من هؤلاء الأطفال ضحايا انتهاكات متعددة. وارتكبت الانتهاكات بشكل رئيسي من قبل جماعات مرتبطة ببوكو حرام ومنشقة عنها (890)، بما في ذلك تنظيم الدولة الإسلامية في غرب أفريقيا (222) وجماعة أهل السنة للدعوة والجهاد (243). وترد المعلومات المتعلقة بالانتهاكات التي وقعت في أقصى شمال الكاميرون وشمال شرق نيجيريا في الفرع الخاص بكل من هذين البلدين.

254 - وتحققت الأمم المتحدة من تجنيد واستخدام 11 فتى، بعضهم لا تتجاوز أعمارهم 10 سنوات، في تشاد (8) والنيجر (3) من قبل جماعات غير محددة من الجماعات المرتبطة ببوكو حرام والمنشقة عنها. وجرى تجنيد الأطفال في تشاد في عن طريق الاختطاف بشكل رئيسي، وجرى استخدامهم في أدوار الدعم.

255 - وتحققت الأمم المتحدة من مقتل (11) وتشويه (15) 26 طفلا (21 فتى و 5 فتيات) في تشاد (14) والنيجر (12)، على أيدي جماعات غير محددة من الجماعات المرتبطة ببوكو حرام والمنشقة عنها (23) وجناة مجهولين (3) خلال تبادل إطلاق النار بين قوات الأمن النيجرية وجماعات غير محددة من الجماعات المرتبطة ببوكو حرام والمنشقة عنها. وكان معظم إصابات الأطفال ناتجا عن الأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع والمتفجرات من مخلفات الحرب (15) والطلقات النارية (7).

256 - وتم التحقق من حالاتي اغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي ضد فتاتين نُسبتا إلى الجيش الوطني التشادي في مقاطعة البحيرة.

257 - وتم التحقق من وقوع هجومين على مستشفين شنتهما جماعات غير محددة من الجماعات المرتبطة ببوكو حرام والمنشقة عنها في النيجر. وانطوت الحوادث على إلحاق أضرار بالمرافق الصحية ومعداتنا ونهبها.

258 - واختطف ما مجموعه 349 طفلا (167 فتى و 182 فتاة) في تشاد (142) والنيجر (207) من قبل جماعات غير محدّدة مرتبطة ببوكو حرام ومنشقة عنها. ومن الأطفال المختطفين، قُتل طفل واحد وأُطلق سراح 35 وتمكّن 6 من الفرار، بينما لا يزال وضع 307 أطفال غير معروف.

#### التطورات والشواغل

259 - إنني أرحب بالتزام حكومة تشاد بحماية الأطفال، بما في ذلك الجهود المبذولة للامتثال لخطة عملها بشأن تجنيد الأطفال واستخدامهم، التي اكتملت في عام 2014، والتدريب المنتظم لقواتها المسلحة. وينبغي إعطاء الأولوية لهذه الجهود، بما في ذلك عن طريق إدماج هذا التدريب في المناهج الدراسية للمدارس العسكرية. وأحثّ حكومة تشاد على السعي إلى ضمان المساءلة عن الانتهاكات المرتكبة ضد الأطفال، بما في ذلك العنف الجنسي.

260 - وأرحب بالجهود التي تبذلها حكومة النيجر لتعزيز حماية الأطفال، وبتزايد تسليم الأطفال المفرج عنهم من الجماعات المسلحة المارة عبر خلية مكافحة الإرهاب في ديفا إلى الجهات الفاعلة المدنية المعنية بحماية الطفل. وقد أنشأت السلطات في منطقة ديفا برنامجا لإعادة الإدماج، بما في ذلك للأطفال الذين يجري فصلهم عن الجماعات المسلحة.

261 - وأدعو كلا من حكومتي تشاد والنيجر إلى مواصلة تنفيذ البروتوكول الخاص به لتسليم الأطفال الذين كانوا مرتبطين سابقا بالجماعات المسلحة إلى الجهات الفاعلة المدنية المعنية بحماية الأطفال. ويجب أن يعامل الأطفال الذين يُزعم ارتباطهم بالجماعات المسلحة كضحايا في المقام الأول، وألا يُلجأ إلى احتجازهم إلا كملاذ أخير ولأقصر فترة زمنية مناسبة.

262 - ولا يزال حجم الانتهاكات الجسيمة التي ترتكبها الجماعات المرتبطة ببوكو حرام والمنشقة عنها في منطقة حوض بحيرة تشاد يشكل مصدر قلق بالغ، ولا سيما اختطاف الأطفال وقتلهم وتشويههم وتجنيدهم واستخدامهم. وأحثّ هذه الجماعات على إنهاء ومنع جميع الانتهاكات الجسيمة وعلى الإفراج الفوري عن جميع الأطفال.

#### نيجيريا

263 - تحقّقت الأمم المتحدة من وقوع 444 انتهاكا جسيما ضد 356 طفلا (165 فتى و 190 فتاة وطفل واحد غير معروف النوع) في شمال شرق نيجيريا، بما في ذلك 49 طفلا وقعوا ضحايا لانتهاكات متعددة.

264 - وتم تجنيد واستخدام ما مجموعه 63 طفلا (9 فتيان و 54 فتاة)، بعضهم لا تتجاوز أعمارهم 6 سنوات، من قبل الجماعات المرتبطة ببوكو حرام والمنشقة عنها: جماعة أهل السنة للدعوة والجهاد (45) وتنظيم الدولة الإسلامية في غرب أفريقيا (18) في ولاية بورنو، وذلك على إثر اختطافهم في معظم الحالات.

265 - واحتجزت قوات الأمن النيجيرية ما مجموعه 45 فتى لارتباطهم المزعوم بجماعات مسلحة. وأفرج عن جميع الفتيان عدا اثنين على إثر أنشطة الدعوة التي قامت بها الأمم المتحدة. ولم تتمكن الأمم المتحدة من التحقق من عدد الأطفال الذين هم رهن الاحتجاز بسبب رفض قوات الأمن النيجيرية السماح لها بالوصول إلى مرافق الاحتجاز.

266 - وتحققت الأمم المتحدة من حالات قتل (34) وتشويه (54) 88 طفلاً (53) فتى و 34 فتاة وطفل واحد غير معروف النوع) نُسبت إلى تنظيم الدولة الإسلامية في غرب أفريقيا (57)، وجناة مجهولين (19)، وقوات الأمن النيجيرية (7)، وجماعة أهل السنة للدعوة والجهاد (5)، في ولايتي بورنو (77) ويوبي (11). وكانت إصابات الأطفال ناجمة عن طلقات نارية بشكل رئيسي.

267 - وتحققت الأمم المتحدة من حالات عنف جنسي مرتكب ضد 53 فتاة، بما في ذلك الزواج القسري (50) والاغتصاب (3)، من قبل جماعة أهل السنة للدعوة والجهاد (44)، وتنظيم الدولة الإسلامية في غرب أفريقيا (6)، وقوات الأمن النيجيرية (3) في ولاية بورنو.

268 - وتم التحقق من وقوع ما مجموعه 15 هجوماً على مدارس (4) ومستشفيات (11)، نُسبت إلى تنظيم الدولة الإسلامية في غرب أفريقيا (12)، وجماعة أهل السنة للدعوة والجهاد (2)، وجناة مجهولين (1) في ولايات يوبي (8) وبورنو (5) وأداماوا (2). وشملت الحوادث التدمير والنهب.

269 - واختُطف نحو 211 طفلاً (115) فتى و 96 فتاة) على أيدي تنظيم الدولة الإسلامية في غرب أفريقيا (110)، وجماعة أهل السنة للدعوة والجهاد (101) في ولايات بورنو (167) وأداماوا (43) ويوبي (1). ومعظم هؤلاء الأطفال (122) تمكّن من الفرار أو أُطلق سراحه، بينما لا يزال مآل 89 منهم مجهولاً.

270 - وكان هناك 14 حادثة متحقق منها لمنع وصول المساعدات الإنسانية نُسبت إلى تنظيم الدولة الإسلامية في غرب أفريقيا (13) وقوات الأمن النيجيرية (1) في ولايتي بورنو (11) ويوبي (3).

#### التطورات والشواغل

271 - إنني أثنى على القوة المدنية المشتركة لاستمرارها في إحراز تقدّم على صعيد تنفيذ خطة عمل عام 2017 لإنهاء ومنع تجنيد الأطفال واستخدامهم، بما في ذلك من خلال خطة للتدريب على حماية الطفل وإنشاء وحدات لحماية الطفل في تشكيلات القوة المدنية المشتركة في ولاية بورنو، بالتعاون مع الأمم المتحدة.

272 - وأرحب بتوقيع حاكم ولاية بورنو في كانون الثاني/يناير 2022 على مرسوم إصدار قانون حقوق الطفل الذي يوفّر إطاراً لحماية الأطفال المتضررين من النزاعات.

273 - وأرحب بالتزام الحكومة بإعلان المدارس الآمنة، بما في ذلك استضافتها المؤتمر الدولي الرابع بشأن إعلان المدارس الآمنة.

274 - وأهيب بالحكومة إلى القيام على وجه الاستعجال بإقرار وتنفيذ بروتوكول تسليم الأطفال المرتبطين بالجماعات المسلحة إلى الجهات الفاعلة المدنية المعنية بحماية الأطفال، وإتاحة المجال للأمم المتحدة للوصول إلى جميع الأطفال المحتجزين، وإطلاق سراح جميع الأطفال المحتجزين.

275 - ويساورني بالغ القلق إزاء الزيادة في أعداد الانتهاكات الجسيمة، ولا سيما عمليات الاختطاف والعنف الجنسي، وإزاء ارتفاع أعداد إصابات الأطفال من قتل وتشويه، وحالات تجنيد الأطفال واستخدامهم، وهي انتهاكات يرتكب معظمها تنظيم الدولة الإسلامية في غرب أفريقيا وجماعة أهل السنة للدعوة والجهاد. وأحثّ جميع الأطراف على إنهاء ومنع الانتهاكات وعلى الإفراج عن جميع الأطفال.

## باكستان

276 - أفادت البلاغات أن ما مجموعه 44 طفلاً (17 فتى وفتاتان و 25 طفلاً غير معروفين النوع) قُتلوا (19) وشُوهوا (25) على عناصر مسلحة غير محدّدة في خيبر بختونخوا (19)، وبلوشستان (16)، والسند (8) وغيلجيت بالتستان (1). وشملت الحوادث استخدام الأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع (18)، والصواريخ التي أطلقت من أفغانستان (8)، والألغام الأرضية (8)، والمتفجرات من مخلفات الحرب (7)، وهجمات مجهولة المصدر (3).

277 - ووردت بلاغات عن وقوع هجوميين بالقنابل اليدوية على مدرستين على أيدي عناصر مسلحة غير محدّدة في بيشاور وخيبر بختونخوا في تموز/يوليه.

## التطورات والشواغل

278 - يساورني القلق إزاء الحوادث التي وقعت في المناطق الحدودية مع أفغانستان.

279 - وإنني أشجّع الحكومة على تعميق تفاعلها مع ممثلي الخاصة لوضع تدابير وقائية لحماية الأطفال. وأكرر دعوتي الحكومة إلى إقرار إعلان المدارس الآمنة ومبادئ فانكوفر.

## الفلبين

280 - تحققت الأمم المتحدة من وقوع 55 انتهاكا جسيما ضد 46 طفلاً (27 فتى و 19 فتاة). وبالإضافة إلى ذلك، جرى التحقق في عام 2021 من أربعة انتهاكات جسيمة ارتكبت في سنوات سابقة ضد أربعة أطفال (3 فتيان وفتاة واحدة).

281 - وتحققت الأمم المتحدة من حالات تجنيد واستخدام 27 طفلاً (14 فتى و 13 فتاة) نُسبت إلى الجيش الشعبي الجديد (23)، والقوات المسلحة الفلبينية (4)، وجماعة أبو سياف (1)، والدولة الإسلامية - جماعة ماوتي (1) في مقاطعات بوكيدنون (10)، ودافاو ديل نورتي (7)، وأغوسان ديل سور (4)، ونيغروس أورينتال (2)، ونيغروس أوكسيدنتال (2)، وسوريجاو ديل سور (2)، وأغوسان ديل نورتي (1)، وسولو (1). وهناك طفلان تم تجنيدهما واستخدامهما مرتين من قبل جانبيين مختلفين. وتم استخدام أطفال في الأعمال القتالية (1) وأدوار الدعم (24). وبالإضافة إلى ذلك، تم التحقق في عام 2021 من حالة تجنيد واستخدام تمت في وقت أسبق لفتى واحد من قبل الدولة الإسلامية - جماعة ماوتي.

282 - وتحققت الأمم المتحدة من احتجاز 24 طفلاً (13 فتى و 11 فتاة) على أيدي القوات المسلحة الفلبينية (9)، والشرطة الوطنية الفلبينية (3)، وبشكل مشترك بين القوات المسلحة الفلبينية والشرطة الوطنية الفلبينية (12)، في مقاطعات سولو (11) وبوكيدنون (7) ولاناو ديل سور (2) وأغوسان ديل سور (2) وماغوينداناو (1) وسيبو (1). وقد أطلق سراح 15 طفلاً.

283 - ونُسبت حالات قتل (5) وتشويه (16) 21 طفلاً (15 فتى و 6 فتيات) إلى القوات المسلحة الفلبينية (7)، والجيش الشعبي الجديد (6)، والشرطة الوطنية الفلبينية (4)، وجناة مجهولين (4)، بما في ذلك نتيجة تبادل لإطلاق النار بين القوات المسلحة الفلبينية ومناضلي بانغسامورو الإسلاميون في سبيل الحرية (2)، وبين القوات المسلحة الفلبينية والجيش الشعبي الجديد (1)، ونتيجة للأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع (1). ووقعت إصابات الأطفال في مقاطعات ماغوينداناو (10)، وأغوسان ديل سور (2)، وألباي (2)،

وماسبات (2)، وشمال كوتاباتو (2)، ومقاطعات أخرى (2). وبالإضافة إلى ذلك، تم التحقق في عام 2021 من تشويه فتاة واحدة وقع في وقت سابق على أيدي الجيش الشعبي الجديد.

284 - ولم يتم التحقق من أي حوادث عنف جنسي. وتحققت الأمم المتحدة في عام 2021 من حالة عنف جنسي (زواج قسري) وقعت في وقت سابق على أيدي جماعة أبو سياف.

285 - وتم التحقق من خمس هجمات على مدارس وأشخاص مشمولين بالحماية ممن لهم صلة بالمدارس من جانب القوات المسلحة الفلبينية (2)، والشرطة الوطنية الفلبينية (2)، ومناضلي بانغسامورو الإسلاميون في سبيل الحرية (1)، في سلطان قدرت (2) وماغوينداناو (1) وبوكيدنون (1) وسيبو (1).

286 - واختُطف فتى واحد على أيدي القوات المسلحة الفلبينية في مقاطعة أغوسان ديل سور. بالإضافة إلى ذلك، تحققت الأمم المتحدة في عام 2021 من حالة اختطاف فتى واحد وقعت في وقت سابق على أيدي الجيش الشعبي الجديد.

#### *التطورات والشواغل*

287 - إنني أرحب بتوقيع القوات المسلحة الفلبينية والأمم المتحدة في حزيران/يونيه 2021 على الخطة الاستراتيجية لمنع الانتهاكات الجسيمة لحقوق الطفل في حالات النزاع المسلح والتصدي لها، وأدعو إلى تنفيذها. وأرحب بالجهود التي يبذلها مجلس رعاية الأطفال لضمان التدخل في الوقت المناسب وإعادة إدماج الأطفال المرتبطين بالجماعات المسلحة أو المحتجزين بسبب ارتباطهم المزعوم بها.

288 - وأرحب بإصدار الشرطة الوطنية الفلبينية سياستها لحماية الطفل، التي تتضمن أحكاماً من القانون الجمهوري رقم 11188 (قانون الحماية الخاصة للأطفال في حالات النزاع المسلح) وبروتوكوله المتعلق بالتعامل مع الأطفال في حالات النزاع المسلح، وذلك لمنع الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال. ومن الأمور المرحب بها قيام الحكومة بتدريب 139 3 من العناصر الفاعلة في مجال حماية الطفل على القانون وبروتوكوله. وإنني أشجع الحكومة على مواصلة تنفيذ سياساتها المتعلقة بحماية الطفل، بما في ذلك إطارها السياسي الوطني لعام 2019 بشأن الطلاب ومدارسهم باعتبارها مناطق سلام.

289 - وأرحب بإدراج حماية الأطفال في حالات النزاع المسلح في قانون بانغسامورو للأطفال في منطقة مينداناو الإسلامية المتمتعة بالحكم الذاتي. ومن الأمور المرحب بها إنشاء نظام إقليمي للإبلاغ عن الانتهاكات الجسيمة التي تُرتكب في شمال مينداناو على أيدي إدارة منطقة مينداناو الإسلامية المتمتعة بالحكم الذاتي.

290 - ويساورني القلق إزاء الزيادة في عدد حالات تجنيد الأطفال واستخدامهم، وإزاء الانتهاكات الجسيمة المستمرة، ولا سيما قتل الأطفال وتشويههم والهجمات على المدارس والتهديدات الموجهة ضد موظفي المدارس. وأحث جميع الأطراف على إنهاء ومنع الانتهاكات، وأكرر دعوتي الجماعات المسلحة إلى التفاعل مع الأمم المتحدة لاعتماد تدابير تشمل خطط عمل لإنهاء ومنع الانتهاكات.

291 - وأشجع الحكومة على إقرار القواعد والمبادئ التوجيهية بشأن الأطفال المرتبطين بالقوات المسلحة أو الجماعات المسلحة (مبادئ باريس)، وإعلان المدارس الآمنة، ومبادئ فانكوفر.

## رابعاً - التوصيات

292 - إنني أرحب بمواصلة أطراف النزاعات التفاعل مع الأمم المتحدة لوضع وتنفيذ خطط عمل والتزامات لحماية الأطفال في النزاعات المسلحة. وأكرر دعوتي الدول الأعضاء إلى مواصلة دعم هذا التفاعل، بسبل من بينها تيسير تفاعل الأمم المتحدة مع الجهات الفاعلة من غير الدول. وأشجع الدول الأعضاء على اعتماد وتنفيذ بروتوكولات لتسليم الأطفال الذين يُعثر عليهم أو يتم احتجازهم خلال العمليات العسكرية إلى الجهات الفاعلة المدنية المعنية بحماية الأطفال. وأطلب إلى ممثلي الخاصة وفرق العمل القطرية أن تتفاعل مع الأطراف لمنع الانتهاكات الجسيمة، بسبل من بينها التفاعل مع المنظمات الإقليمية بشأن طرائق منع الانتهاكات، وأن تقوم بتعزيز الرصد والإبلاغ عن الأطفال والنزاعات المسلحة بالتنسيق مع كيانات منظومة الأمم المتحدة.

293 - وأدعو مجلس الأمن إلى ضمان إدراج أحكام وقدرات حماية الطفل في جميع الولايات ذات الصلة التي تكلف بها عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة، بما يتماشى مع سياسة حماية الطفل في عمليات الأمم المتحدة للسلام لعام 2017، وكفالة أن يراعى خلال المراحل الانتقالية للبعثات حفظ ونقل البيانات والقدرات المتعلقة بحماية الطفل. وأشدّد على أهمية تعميم الشواغل المتعلقة بحماية الطفل في الإنذار المبكر، وتحليل النزاعات، والتسوية السلمية للمنازعات، والعدالة الانتقالية، ونزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج.

294 - وأدعو الدول الأعضاء إلى اعتماد وتنفيذ السياسات الرامية إلى تعزيز حقوق الطفل، بما في ذلك عن طريق الانضمام كأطراف في البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة، إذا لم تكن قد فعلت ذلك بعد. وأدعو الدول الأعضاء إلى إقرار وتنفيذ مبادئ باريس وإعلان المدارس الآمنة ومبادئ فانكوفر.

295 - وما زال القلق يساورني إزاء حجم وخطورة الانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال. وأدعو جميع الأطراف إلى الامتثال لالتزاماتها بموجب القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي للاجئين، وأن تقوم فوراً بإنهاء ومنع الانتهاكات الجسيمة. وأحثّ الدول الأعضاء وأطراف النزاعات على اعتماد تعريف الطفل بأنه أي إنسان يقل عمره عن 18 سنة.

296 - وأدعو إلى اعتماد وتنفيذ تشريعات تجرم انتهاكات قواعد القانون الدولي ذات الصلة، بما فيها تلك التي تخاطب الانتهاكات الجسيمة المتعلقة بحماية الأطفال في النزاعات المسلحة، وأشجع الدول الأعضاء على اعتماد تدابير وطنية للمساءلة، وعلى التعاون مع آليات المساءلة الدولية. وأدعو إلى إدراج الأحكام المتعلقة بالمساءلة في خطط العمل الموقعة بين الأمم المتحدة والأطراف المدرجة في المرفقات.

297 - ويساورني قلق بالغ إزاء أعداد الأطفال المحرومين من الحرية، وأكرر قول إن الاحتجاز ينبغي ألا يُستخدم إلا كملاذ أخير، ولأقصر فترة زمنية مناسبة، وأنه ينبغي إعطاء الأولوية لبدائل الاحتجاز، وأنه لا ينبغي أبداً احتجاز الأطفال لمجرد ارتباطهم أو ارتباط والديهم، الفعلي أو المزعوم، بالجماعات المسلحة. وأحثّ الدول الأعضاء على معاملة الأطفال الذين تربطهم صلات فعلية أو مزعومة بالقوات أو الجماعات المسلحة، بما فيها تلك المصنّفة كجماعات إرهابية، باعتبارهم ضحايا في المقام الأول، وإيلاء الأولوية لمصالحهم الفضلى، وتمكين الجهات الفاعلة في مجال حماية الطفل من الوصول إليهم، ومواصلة البحث عن حلول دائمة، بما في ذلك العودة الطوعية إلى الوطن وإعادة الإدماج بالنسبة لأولئك الذين تربطهم

صلات مزعومة بتنظيم داعش في العراق وفي الجمهورية العربية السورية، تماشيا مع القانون الدولي. ويساورني القلق إزاء تأثير تدابير مكافحة الإرهاب على الأطفال، وأدعو الدول الأعضاء إلى كفالة اتساقها مع اتفاقية حقوق الطفل.

298 - وأدعو جميع الأطراف إلى إتاحة وتيسير السبل لوصول المساعدات الإنسانية بأمان وفي الوقت المناسب ودون عوائق، وكذلك لوصول الأطفال على الخدمات والمساعدة والحماية، وكفالة سلامة وأمن العاملين في المجال الإنساني والأصول المستخدمة للأغراض الإنسانية. وأشدّد على وجوب حماية المدنيين والمدارس والبنية التحتية المدنية، وفقا للقانون الدولي الإنساني. وأحثّ الأطراف على الامتناع عن الاستخدام العسكري للمدارس والمستشفيات.

299 - وأدعو الجهات المانحة إلى القيام على وجه الاستعجال بتقديم الدعم المالي والمساعدة التقنية للزمين من أجل تحقيق الاستدامة وحسن التوقيت ومراعاة المنظورين الجنساني والعمرى، والتركيز على الناجين والشمول في برامج إعادة إدماج الأطفال، بما في ذلك للناجين من العنف الجنسي. وأشجع المجتمع الدولي على توفير التمويل اللازم لرصد الانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال والإبلاغ عنها، ولتعزيز القدرات الموجودة على الأرض في مجال حماية الطفل.

300 - وأشجّع الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية على التفاعل مع الأمم المتحدة من أجل تحسين التحليل ووضع استراتيجيات من أجل منع ارتكاب الانتهاكات الجسيمة وتعزيز الشراكات.

## خامسا - القوائم الواردة ضمن مرفقي هذا التقرير

301 - في كولومبيا، أدرجت الجماعات المنشقة عن القوات المسلحة الثورية لكولومبيا - الجيش الشعبي في القائمة ضمن الفرع ألف من المرفق الأول بسبب تجنيد الأطفال واستخدامهم. وفي بوركينا فاسو، أدرجت جماعة نصرة الإسلام والمسلمين في القائمة ضمن الفرع ألف من المرفق الثاني بسبب تجنيد الأطفال واستخدامهم، وقتلهم وتشويههم، واختطافهم. وفي منطقة حوض بحيرة تشاد، أدرجت الجماعات المرتبطة بيوكو حرام والمنشقة عنها، بما في ذلك جماعة أهل السنة للدعوة والجهاد وولاية غرب أفريقيا التابعة لتنظيم الدولة الإسلامية، في القائمة ضمن الفرع ألف من المرفق الثاني بسبب اختطاف الأطفال. وهذه الأطراف مدرجة في القائمة بعد زيادة كبيرة في هذه الانتهاكات منذ تقريرى السابق. وأطلب إلى ممثلي الخاصة أن تشجع تعزيز قدرات الرصد في منطقة الساحل الوسطى وأن تواصل تعزيز قدرات الرصد في منطقة حوض بحيرة تشاد.

302 - وفي إسرائيل والأرض الفلسطينية المحتلة، كانت هناك ضربات صاروخية كبيرة من قبل الجماعات المسلحة الفلسطينية، لاسيما في أيار/مايو 2021، أدت إلى زيادة كبيرة في عدد حالات العنف ضد الأطفال. وإذا ما تم تكرار العدد الكبير من الانتهاكات ضد الأطفال في عام 2022، دون تحسن فعلي، ينبغي إدراج الجماعات المسلحة الفلسطينية، بما في ذلك كتائب القسام التابعة لحركة حماس وسرايا القدس التابعة لحركة الجهاد الإسلامي في فلسطين في القائمة. ويجب على الأطراف الفلسطينية أن تعمل على وجه السرعة مع ممثلي الخاصة والأمم المتحدة لمنع وقوع أي انتهاكات أخرى ضد الأطفال، ويجب أن تعتمد التزامات واضحة ومحددة زمنيا لمنع الانتهاكات ضد الأطفال.

303 - وخلال تصعيد الأعمال العدائية في أيار/مايو 2021، كانت هناك غارات جوية كبيرة من قبل القوات المسلحة الإسرائيلية، أدت إلى زيادة كبيرة في عدد حالات العنف ضد الأطفال. وحتى الآن في هذا العام، لم نشهد عددا مماثلا من الانتهاكات. لكن، إذ تكررت الحالة في عام 2022، دون تحسن فعلي، ينبغي إدراج إسرائيل في القائمة. وتعمل السلطات الإسرائيلية مع ممثلي الخاصة والأمم المتحدة من أجل منع وقوع أي انتهاكات إضافية ضد الأطفال واعتماد التزامات واضحة ومحددة زمنيا.

304 - وكانت الأطراف التالية مدرجة في القائمة فيما سبق وزيد إلى بيانات إدراجها انتهاكات إضافية. ففي جمهورية الكونغو الديمقراطية، وبسبب الزيادة المستمرة في حالات الاعتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي من جانب جماعة ماي ماي أبا نا بالي والجماعات المسلحة التابعة للتعاونية من أجل تنمية الكونغو، أدرج الطرفان في القائمة ضمن الفرع ألف من المرفق الأول بسبب هذا الانتهاك.

305 - وفي اليمن، رُفعت القوات الحكومية، بما فيها القوات المسلحة اليمنية، من القائمة - التي كانت مدرجة فيها بسبب الانتهاك المتمثل في تجنيد الأطفال واستخدامهم - بسبب التقدم المحرز في تنفيذ خطة عملها والانخفاض الكبير في عدد حالات هذا الانتهاك. واشترط لرفع اسمها من القائمة إتمام جميع الأنشطة المعلقة الواردة في خطة العمل واستمرار الانخفاض في تجنيد الأطفال واستخدامهم من جانب القوات الحكومية، بما في ذلك القوات المسلحة اليمنية. وستفعل عملية رصد ومشاركة مستمرة ستقوم بها الأمم المتحدة على مدى 12 شهرا استدامة جميع التدابير القائمة، المثبتة من خلال عمليات التحقق التي تقوم بها الأمم المتحدة، ومواصلة التعاون مع ممثلي الخاصة والأمم المتحدة. وعدم الامتثال لذلك بأي شكل من الأشكال سيؤدي إلى إعادة الإدراج في القائمة المتعلقة بالانتهاك نفسه في تقريرتي المقبل. وفي جنوب السودان، سيُرفع اسم قوات الدفاع الشعبي لجنوب السودان، بما في ذلك قوات الدفاع الشعبي لجنوب السودان المتحالفة مع تابان دينغ، من القائمة المدرجة فيها بسبب الانتهاك المتمثل في الهجمات على المدارس والمستشفيات، وذلك بعد أن وقعت خطة عمل شاملة في عام 2020 وأحرزت تقدما في تنفيذها، كما تم التحقق من حدوث انخفاض في الانتهاكات. وأدعو قوات الدفاع الشعبي لجنوب السودان، بما في ذلك قوات الدفاع الشعبي لجنوب السودان المتحالفة مع تابان دينغ، وغيرها من الموقعين على خطة العمل إلى الانتهاء من تنفيذ جميع أحكام خطة العمل ومواصلة الحد بشكل كبير من حالات الانتهاكات الأخرى ضد الأطفال.

306 - ورُفع من القائمة لاعتبارات تقنية أحد الأطراف المدرجة فيها، بعد أن تم حل تلك الأطراف أو توقّف أنشطتها. وفي أفغانستان، رُفع الجيش الوطني الأفغاني من القائمة، حيث لم تعد هذه القوات الحكومية موجودة بعد استيلاء طالبان على كابول في 15 آب/أغسطس 2021.

307 - ونجمت التعديلات الأخرى التي أدخلت على القائمة عما طرأ من تغيرات في مشهد النزاع المسلح، كل حالة على حدة، أو عن التغييرات التي طرأت في التدابير التي اتخذتها الأطراف بقصد حماية الأطفال. وفي أفغانستان، سُدّج شبكة حقاني في القائمة إلى جانب حركة طالبان، حيث أصبحت الجماعة الآن جزءا من قيادة طالبان. وفي جمهورية الكونغو الديمقراطية، سُدّج الجماعة المسلحة "تحالف الوطنيين من أجل كونغو حر وذي سيادة" في القائمة ضمن الفرع ألف من المرفق الأول بسبب عدم اتخاذ إجراءات لتنفيذ الالتزامات الموقعة ولأن الطرف استمر في تجنيد الأطفال واستخدامهم بأعداد كبيرة في عام 2021. وفي مالي، سُدّج الائتلاف، بما في ذلك الجماعات المرتبطة به، في القائمة في الفرع باء من المرفق الأول، بعد توقيع خطط عمل مع الأمم المتحدة في 26 آب/أغسطس 2021. وفي الصومال، سُدّج قوات الدفاع والشرطة الاتحادية الصومالية في القائمة بوصفهما كيائين منفصلين بسبب نفس الانتهاكات ضمن الفرع باء



من المرفق الأول. وفي الجمهورية العربية السورية، ستُدرج القوات الحكومية، بما فيها قوات الدفاع الوطني والمليشيات الموالية للحكومة، في القائمة ضمن الفرع باء من المرفق الأول بالنسبة لجميع الانتهاكات المدرجة في القائمة بسببها، وذلك بعد التحاور مع الأمم المتحدة بشأن مشروع خطة عمل شاملة والتدابير الوطنية التي وُضعت في عامي 2020 و 2021. وهذا مشروط بتوقيع خطة عمل مع الأمم المتحدة بشأن إنهاء ومنع الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال وباستمرار انخفاض عدد حالات التجنيد والاستخدام المتحقق منها. ومن شأن عدم القيام بذلك أن يؤدي إلى إدراج القوات الحكومية، بما فيها قوات الدفاع الوطني والمليشيات الموالية للحكومة، في القائمة، وبدلاً من ذلك، ضمن الفرع ألف من المرفق الأول لتقرير المستقبل.

308 - وستظل وحدات حماية الشعب الكردية ووحدات الحماية النسوية مدرجة في القائمة ضمن الفرع باء من المرفق الأول، ومع ذلك أشعر بالقلق إزاء الزيادة خلال عام 2021 في مستويات التجنيد والاستخدام، على الرغم من توقيع خطة عمل والبدء الواعدة للأنشطة في هذا الصدد. وأحث وحدات حماية الشعب الكردية ووحدات الحماية النسوية على عكس هذا الاتجاه السلبي، ومواصلة العمل مع الأمم المتحدة وتنفيذ أحكام خطة عملها لعام 2019. وعدم الامتثال لذلك بأي شكل من الأشكال سيؤدي إلى الإدراج في القائمة في الفرع ألف من المرفق الأول بسبب الانتهاك نفسه في تقرير المستقبل. وأدرج الجيش الوطني السوري المعارض، بما في ذلك الجماعتان المسلحتان أحرار الشام وجيش الإسلام (انظر التغيير في المصطلحات الوارد في الفقرة 310 أدناه) في القائمة ضمن الفرع باء من المرفق الأول فيما يتعلق بقتل الأطفال وتشويههم بعد تعامل ملموس مع الأمم المتحدة وتدابير الحماية المتخذة، ولكنه سيظل مدرجا في القائمة ضمن الفرع ألف من المرفق الأول المتعلق بتجنيد الأطفال واستخدامهم، وذلك بسبب العدد المرتفع للأطفال الذين تم تجنيدهم واستخدامهم خلال عام 2021. وأحث الجيش الوطني السوري المعارض، بما في ذلك أحرار الشام وجيش الإسلام، على مواصلة العمل مع الأمم المتحدة لوضع خطة عمل لإنهاء ومنع تجنيد الأطفال واستخدامهم.

309 - وفي اليمن، أدرج الحوثيون (الذين يسمّون أنفسهم أنصار الله) في القائمة ضمن الفرع باء من المرفق الأول فيما يتصل بتجنيد الأطفال واستخدامهم وقتلهم وتشويههم والهجمات على المدارس والمستشفيات، وذلك بعد التحاور مع الأمم المتحدة والتوقيع على خطة عمل بشأن الانتهاكات الجسيمة. وإذا نفذ الحوثيون خطة العمل وإذا كان هناك انخفاض كبير متحقق منه في عدد الانتهاكات الجسيمة، فينبغي كنتيجة لذلك النظر في رفع اسمهم من القائمة في مرفقي تقرير المستقبل. وأحثهم على البدء في تنفيذ خطة العمل الأخيرة.

310 - والتعديلات التي أُدخلت على المصطلحات وأسماء الأطراف بعد التغييرات الحاصلة على أرض الواقع يُقصد منها إبراد أسماء الأطراف بمزيد من الدقة. ففي جمهورية أفريقيا الوسطى، ستُدرج مليشيات الدفاع المحلية المعروفة باسم أنتي - بالাকা في القائمة بوصفها مليشيات محلية معروفة باسم أنتي - بالাকা ليعكس ذلك حقيقة أنها لا تتصرف دائما دفاعا عن النفس. وفي كولومبيا، ستُدرج الجماعات المنشقة عن القوات المسلحة الثورية لكولومبيا - الجيش الشعبي سابقا في القائمة بوصفها الجماعات المنشقة عن القوات المسلحة الثورية لكولومبيا - الجيش الشعبي من أجل المواءمة مع التقارير الأخرى التي تقدمها الأمم المتحدة. وفي مالي، ستُدرج الحركة الوطنية لتحرير أزواد في القائمة باسم الحركة الوطنية لتحرير أزواد، وهي جماعة من تنسيقية الحركات الأروادية. وإذا لم تُحرز الجماعة تقدما كبيرا في تنفيذ خطة عملها لعام 2017 بحلول تاريخ نشر تقرير المستقبل، فقد أنظر في إدراج الجماعة ضمن القسم ألف من المرفق الأول.

وعلاوة على ذلك، ستُدرج حركة أنصار الدين باسم أنصار الدين، كجماعة من جماعات نصرة الإسلام والمسلمين. وفي الجمهورية العربية السورية، ستُدرج جماعات المعارضة المسلحة السورية (المعروفة سابقا باسم الجيش السوري الحر) في القائمة على أنها الجيش الوطني السوري المعارض، بما في ذلك أحرار الشام وجيش الإسلام، لتعكس تكوين هذه الجماعات. وسيُدرج تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام في القائمة باسم داعش بعد اعتماد القرار 291/75 من قبل الجمعية العامة.

311 - وبالنظر إلى خطورة وعدد الانتهاكات المبلغ عنها والمتحقق منها حيثما أمكن في موزامبيق خلال عام 2021 (التجنيد والاستخدام، والقتل والتشويه، والاعتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي، والهجمات على المدارس والمستشفيات، والاختطاف، ومنع وصول المساعدات الإنسانية)، ستُضاف هذه الحالة كحالة مثيرة للقلق بأثر فوري وستُدرج في تقرير المقبل.

312 - ونظرا لخطورة الاشتباكات التي وقعت في عام 2021 بين قوات الدفاع الوطني الإثيوبية وقوات الشرطة الاتحادية الإثيوبية والجبهة الشعبية لتحرير تيغراي وأطراف أخرى، بما في ذلك ميليشيات وقوات إقليمية، وقتل الأطفال وتشويههم، والاعتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي، والهجمات على المدارس والمستشفيات، وعمليات الاختطاف، ومنع وصول المساعدات الإنسانية، ستُضاف هذه الحالة بوصفها حالة مثيرة للقلق بأثر فوري وستُدرج في تقرير المقبل.

313 - وبالنظر إلى الحرب الدائرة في أوكرانيا، بما في ذلك الانتهاكات ضد المدنيين، بمن فيهم الأطفال، وبسبب الشدة العالية لهذا النزاع، ستُضاف هذه الحالة بوصفها حالة مثيرة للقلق بأثر فوري وستُدرج في تقرير المقبل. وأطلب من ممثلي الخاصة أن تعمل مع جميع أطراف النزاع على معالجة مسائل حماية الأطفال على وجه الاستعجال، بما في ذلك منع ارتكاب الانتهاكات ضد الأطفال.

## المرفق الأول

الأطراف الضالعة في انتهاكات جسيمة بحق الأطفال في حالات النزاع المسلح  
المدرجة في جدول أعمال مجلس الأمن، عملاً بقرارات مجلس الأمن 1379  
(2001) و 1882 (2009) و 1998 (2011) و 2225 (2015)\*

ألف - الأطراف المدرجة أسماؤها التي لم تتخذ تدابير خلال الفترة المشمولة بالتقرير لتحسين  
حماية الأطفال

### الأطراف في أفغانستان

جهات فاعلة غير تابعة للدولة

- 1 - الحزب الإسلامي بزعامة قلب الدين حكمتيار<sup>(أ)</sup>، (ب)
- 2 - تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام - ولاية خراسان<sup>(أ)</sup>، (ب)، (د)
- 3 - قوات طالبان والجماعات المرتبطة بها، بما في ذلك شبكة حقاني<sup>(أ)</sup>، (ب)، (د)، (هـ)

### الأطراف في كولومبيا

جهات فاعلة غير تابعة للدولة

- 1 - الجماعات المنشقة عن القوات المسلحة الثورية لكولومبيا - الجيش الشعبي<sup>(أ)</sup>
- 2 - جيش التحرير الوطني<sup>(أ)</sup>

### الأطراف في جمهورية أفريقيا الوسطى

جهات فاعلة غير تابعة للدولة

- 1 - ميليشيات محلية معروفة باسم "أنتي بالاك"<sup>(أ)</sup>، (ب)، (ج)
- 2 - جيش الرب للمقاومة<sup>(أ)</sup>، (ب)، (ج)، (هـ)

\* الأطراف المدرجة في الفرع ألف لم تتخذ تدابير كافية لتحسين حماية الأطفال خلال الفترة المشمولة بالتقرير؛ والأطراف المدرجة في  
الفرع باء اتخذت تدابير لتحسين حماية الأطفال خلال الفترة المشمولة بالتقرير.

(أ) طرف يقوم بتجنيد الأطفال واستخدامهم.

(ب) طرف يقوم بقتل الأطفال وتشويههم.

(ج) طرف ضالعة في أعمال الاغتصاب وأشكال أخرى من العنف الجنسي ضد الأطفال.

(د) طرف يشن هجمات على المدارس و/أو المستشفيات.

(هـ) طرف يختطف الأطفال.

(و) طرف اتفق مع الأمم المتحدة على خطة عمل أو التزام مشترك أو إجراء مماثل وفقاً لقراري مجلس الأمن 1539 (2004) و 1612 (2005).

## الأطراف في جمهورية الكونغو الديمقراطية

### جهات فاعلة غير تابعة للدولة

- 1 - تحالف الوطنيين من أجل كونغو حر وذي سيادة<sup>(أ)</sup>
- 2 - تحالف القوى الديمقراطية<sup>(أ)</sup>، (ب)، (د)، (هـ)
- 3 - التعاونية من أجل تنمية الكونغو<sup>(ب)</sup>، (ج)، (د)
- 4 - القوات الديمقراطية لتحرير رواندا - قوات أباكونغوزي المقاتلة<sup>(أ)</sup>، (ج)، (د)، (هـ)
- 5 - قوات المقاومة الوطنية في إيتوري<sup>(أ)</sup>، (ج)، (د)، (هـ)
- 6 - جيش الرب للمقاومة<sup>(أ)</sup>، (ب)، (ج)، (هـ)
- 7 - جماعة ماي ماي أبا نا بالي<sup>(أ)</sup>، (ج)، (هـ)
- 8 - جماعة ماي ماي مازيمبي<sup>(أ)</sup>، (ب)، (هـ)، (د)
- 9 - جماعة ماي ماي سيمبا<sup>(أ)</sup>، (ج)
- 10 - جماعة ندوما للدفاع عن الكونغو - فصيل التجديد<sup>(أ)</sup>، (ب)، (ج)
- 11 - نياتورا<sup>(أ)</sup>، (ج)، (هـ)
- 12 - جماعة رايا موتومبوكي<sup>(أ)</sup>، (ج)، (هـ)، (د)

## الأطراف في العراق

### جهات فاعلة غير تابعة للدولة

داعش<sup>(أ)</sup>، (ب)، (ج)، (د)، (هـ)

## الأطراف في مالي

### جهات فاعلة غير تابعة للدولة

أنصار الدين، كجماعة من جماعات نصرة الإسلام والمسلمين<sup>(أ)</sup>، (ج)

## الأطراف في ميانمار

### جهات فاعلة تابعة للدولة

قوات تاتماداو كيي، بما في ذلك قوات حرس الحدود المدمجة<sup>(ب)</sup>، (ج)

### جهات فاعلة غير تابعة للدولة

جيش ولاية وا المتحدة<sup>(أ)</sup>

## الأطراف في الصومال

### جهات فاعلة غير تابعة للدولة

- 1 - حركة الشباب<sup>(أ)</sup>، (ب)، (ج)، (د)، (هـ)
- 2 - أهل السنة والجماعة<sup>(ل)</sup>

## الأطراف في السودان

### جهات فاعلة غير تابعة للدولة

- 1 - حركة العدل والمساواة<sup>(أ)</sup>، (د)
- 2 - حركة جيش تحرير السودان - جناح عبد الواحد<sup>(ل)</sup>
- 3 - حركة جيش تحرير السودان - جناح ميني مناوي<sup>(أ)</sup>، (د)
- 4 - الحركة الشعبية لتحرير السودان - قطاع الشمال فصيل عبد العزيز الحلو<sup>(أ)</sup>، (د)
- 5 - الحركة الشعبية لتحرير السودان - قطاع الشمال فصيل مالك عقار<sup>(أ)</sup>، (د)

## الأطراف في الجمهورية العربية السورية

### جهات فاعلة غير تابعة للدولة

- 1 - هيئة تحرير الشام<sup>(أ)</sup>، (ب)
- 2 - داعش<sup>(أ)</sup>، (ب)، (ج)، (د)، (هـ)
- 3 - الجيش الوطني السوري المعارض، بما في ذلك أحرار الشام وجيش الإسلام<sup>(ل)</sup>

## الأطراف في اليمن

### جهات فاعلة غير تابعة للدولة

- 1 - تنظيم القاعدة في شبه الجزيرة العربية<sup>(ل)</sup>
- 2 - الميليشيات الموالية للحكومة، بما في ذلك السلفيون واللجان الشعبية<sup>(ل)</sup>
- 3 - قوات الحزام الأمني<sup>(ل)</sup>

## باء - الأطراف المدرجة في القائمة التي اتخذت تدابير خلال الفترة المشمولة بالتقرير لتحسين حماية الأطفال

### الأطراف في جمهورية أفريقيا الوسطى

#### جهات فاعلة غير تابعة للدولة

الجهة الشعبية لنهضة أفريقيا الوسطى، والحركة الوطنية لأفريقيا الوسطى، والاتحاد من أجل السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى، باعتبارها جزءا من ائتلاف سيليك السابق<sup>(أ)</sup>، (ب)، (ج)، (د)، (هـ)

### الأطراف في جمهورية الكونغو الديمقراطية

#### جهات فاعلة تابعة للدولة

القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية<sup>(ج)</sup>، (د)

### الأطراف في العراق

#### جهات فاعلة تابعة للدولة

قوات الحشد الشعبي<sup>(أ)</sup>

### الأطراف في مالي

#### جهات فاعلة غير تابعة للدولة

- 1 - الحركة الوطنية لتحرير أزواد، وهي جماعة من تنسيقية الحركات الأزواضية<sup>(أ)</sup>، (ج)، (د)
- 2 - الائتلاف، بما في ذلك الجماعات المنتسبة إليه<sup>(أ)</sup>، (د)

### الأطراف في ميانمار

#### جهات فاعلة تابعة للدولة

قوات تاتاماداو كيي، بما في ذلك قوات حرس الحدود المدمجة<sup>(أ)</sup>، (د)

#### جهات فاعلة غير تابعة للدولة

- 1 - جيش كارين الخيري الديمقراطي<sup>(أ)</sup>، (د)
- 2 - جيش استقلال كاشين<sup>(أ)</sup>
- 3 - جيش التحرير الوطني لكارين<sup>(أ)</sup>
- 4 - اتحاد كارين الوطني/مجلس السلام التابع لجيش التحرير الوطني لكارين<sup>(أ)</sup>
- 5 - الجيش الكاريني<sup>(أ)</sup>
- 6 - جيش ولاية شان<sup>(أ)</sup>

## الأطراف في الصومال

### جهات فاعلة تابعة للدولة

1 - قوات الدفاع الاتحادية الصومالية<sup>(أ)</sup>، (ب)، (ج)، (د)

2 - قوة الشرطة الصومالية<sup>(أ)</sup>، (ب)، (ج)، (د)

## الأطراف في جنوب السودان

### جهات فاعلة تابعة للدولة

قوات الدفاع الشعبي لجنوب السودان، بما في ذلك قوات الدفاع الشعبي لجنوب السودان المتحالفة مع تابان دينغ<sup>(أ)</sup>، (ب)، (ج)، (د)، (هـ)، (و)

### جهات فاعلة غير تابعة للدولة

الجناح المعارض في الحركة الشعبية/الجيش الشعبي لتحرير السودان الموالي لمشار<sup>(أ)</sup>، (ب)، (د)، (هـ)، (و)

## الأطراف في الجمهورية العربية السورية

### جهات فاعلة تابعة للدولة

قوات الحكومة، بما في ذلك قوات الدفاع الوطني والمليشيات الموالية للحكومة<sup>(أ)</sup>، (ب)، (ج)، (د)

### جهات فاعلة غير تابعة للدولة

الجيش الوطني السوري المعارض، بما في ذلك أحرار الشام وجيش الإسلام<sup>(ب)</sup>

وحدات حماية الشعب الكردية ووحدات الحماية النسوية<sup>(أ)</sup>، (د)

## الأطراف في اليمن

### جهات فاعلة غير تابعة للدولة

الحوثيون (الذين يسمون أنفسهم أنصار الله)<sup>(أ)</sup>، (ب)، (د)، (و)

## المرفق الثاني

الأطراف الضالعة في انتهاكات جسيمة بحق الأطفال في حالات النزاع المسلح  
غير المدرجة في جدول أعمال مجلس الأمن، أو في حالات أخرى، عملاً  
بقرارات مجلس الأمن 1379 (2001) و 1882 (2009) و 1998 (2011) و  
2225 (2015)\*

ألف - الأطراف المدرجة أسماؤها التي لم تتخذ تدابير خلال الفترة المشمولة بالتقرير لتحسين  
حماية الأطفال

الأطراف في بوركينا فاسو

جهات فاعلة غير تابعة للدولة

جماعة نصرة الإسلام والمسلمين<sup>(أ)</sup>، (ب)، (هـ)

الأطراف في منطقة حوض بحيرة تشاد

جهات فاعلة غير تابعة للدولة

الجماعات التابعة لبوكو حرام والجماعات المنشقة عنها، بما في ذلك جماعة أهل السنة للدعوة والجهاد  
والدولة الإسلامية - ولاية غرب أفريقيا<sup>(هـ)</sup>

الأطراف في نيجيريا

جهات فاعلة غير تابعة للدولة

الجماعات التابعة لبوكو حرام والجماعات المنشقة عنها، بما في ذلك جماعة أهل السنة للدعوة والجهاد  
والدولة الإسلامية - ولاية غرب أفريقيا<sup>(أ)</sup>، (ب)، (ج)، (د)، (هـ)

\* الأطراف المدرجة في الفرع ألف لم تتخذ تدابير كافية لتحسين حماية الأطفال خلال الفترة المشمولة بالتقرير؛ والأطراف المدرجة في  
الفرع باء اتخذت تدابير لتحسين حماية الأطفال خلال الفترة المشمولة بالتقرير.

(أ) طرف يقوم بتجنيد الأطفال واستخدامهم.

(ب) طرف يقوم بقتل الأطفال وتشويههم.

(ج) طرف ضالعة في أعمال الاغتصاب وأشكال أخرى من العنف الجنسي ضد الأطفال.

(د) طرف يشن هجمات على المدارس و/أو المستشفيات.

(هـ) طرف يختطف الأطفال.

(و) طرف اتفق مع الأمم المتحدة على خطة عمل أو التزام مشترك أو إجراء مماثل وفقاً لقراري مجلس الأمن 1539 (2004) و 1612 (2005).



## الأطراف في الفلبين

### جهات فاعلة غير تابعة للدولة

- 1 - جماعة أبو سياف<sup>(1)</sup>
- 2 - مناضلو بانغسامورو الإسلاميون في سبيل الحرية<sup>(1)</sup>
- 3 - الجيش الشعبي الجديد<sup>(1)</sup>

### باء - الأطراف المدرجة في القائمة التي اتخذت تدابير خلال الفترة المشمولة بالتقرير لتحسين حماية الأطفال

لا أحد

---